الضريبـــــــة والادخار الشخصى
فى الدول النامية

الدكتور على عباس عياد
كلية التجارة – جامعة الاسكندرية

تمهيد

نتناول فى هذا البحث تحليل أحد جوانب السياسة المالية للدول المتخلفة فقد أصبحت الحكومة مسئولة فى الآونة المعاصرة عن التنمية الاقتصادية وتحقيق غير ذلك من أهداف الدول المتخلفة . ولا شك أن للسياسة المالية دور حيوى فى هذا المجال . فأسلحة السياسة المالية هى أداة الحكومة فى تعبئة الموارد للقطاع العام ولادارة القطاع الخاص والتأثير فيه بطريقة غير مباشرة . لكن نجاح الحكومة فى أدائها لهذا الدور يتوقف على اختيارها المناسب من تلك الأسلحة المالية . ففى حالة الضريبة ، تتباين الآثار الاقتصادية لتحصيل قدر معين من الايرادات الضريبية تبعاً لنوع الضريبة المستأداه (١) . وينصرف هذا فيما ينصرف إلى أثر الضريبة على معدل الادخار الشخصى الاختيارى والذى يعد أحد المتغيرات الأساسية المحددة لمعدل الانماء الاقتصادى وللاستقرار النقدى . وعلى ذلك فانه يتعين أن يكون تكوين الهيكل الضريبى لهذه الدول على النحو الذى يؤثر تأثيراً موافقاً فى ذلك المتغير .

وعلى ذلك سنقوم أولا بتحليل دور كل من الضريبة والادخار الشخصى الاختيارى فى تحقيق الأهداف الأساسية للدول النامية . وعلى ضوء هذا

---

(١) ذلك هو فى واقع الأمر مضمون «الثورة الكينزية» فى مجال السياسة المالية فى الدول الرأسمالية المتقدمة بالنسبة للضريبة ، فقد تحول النظر اليها من كونها مجرد أداة لتوفير الموارد المالية للانفاق الحكومى – أى كأداة لتلافى حدوث عجز فى الميزانية العامة للدولة تحقيقاً لمبدأ توازن الميزانية الذى كان يعد السياسة المثلى – إلى كونها أداة لتحقيق الاستقرار الاقتصادى ، أى أداة للتحكم فى الانفاق الخاص . ولما كانت الصور الفنية المختلفة للضريبة تتباين فيما بينها فى درجة تحكمها فى الانفاق الخاص ، فقد أصبحت هناك أهمية خاصة لعنصر الاختيار من بين تلك الصور . أما عن الدول المتخلفة واختلاف دور الضريبة فيها عنه فى الدول الرأسمالية المتقدمة فهذا ما سنعرض له فيما بعد بالتحليل سواء فى المتن أو الهوامش .

التحليل سنحدد طبيعة العلاقة بينهما وما يجب أن تكون عليه حتى يتوافر التناسق بينهما فى عملهما فى ذلك المجال . وتشكل نتيجة ذلك التحليل الأساس النظرى لتقييم عدد من الصور الفنية الرئيسية للضريبة . تلك هى أساساً الضريبة على الدخل الشخصى والضرائب على الانفاق .

(اولا) العلاقة بين الضريبة والادخار فى مجال تحقيق اهداف الدول النامية

تتشابه الأهداف (الاقتصادية والاجتماعية) الأساسية للدول المتخلفة عموماً ، وأن اختلفت تلك الدول من حيث الأهمية النسبية التى تعطيها لكل هدف وأساليب تحقيقه ودرجة تكثيف جهدها فى ذلك السبيل .

ان تلك الأهداف – فى ظروف السلم هى كما يلى : (١)

---

(١) ارجع على سبيل المثال إلى :

—J.F. Due, Indirect Taxation in Developing Economies, London 1970, P.P. 324.

— U.N., Economic Bulletin For Asia And The Far East, vol. 13, No. 3, Dec., 1962, P. 35.

— U.K. Hicks, Development Finance, Oxford, 1965, P. 62.

ان ما ذكر فى المتن لا يعنى أن الأهداف المذكورة هى الأهداف الوحيدة للدول النامية ، فقد تكون هناك أهداف أخرى متعلقة بمستوى العمالة وبتدعيم ميزان المدفوعات .. الخ .

كما يلاحظ أن الأهداف المحددة فى المتن لا تختلف فى جوهرها عن أهداف السياسة المالية فى الدول المتقدمة والتى تتحدد فى الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد ، والتوزيع المقبول اجتماعياً للدخول والثروات والاستقرار والنمو الاقتصادى .

ولكن يتعين – على الرغم من هذا عدم اغفال حقيقة الاختلاف الكبير بين الظروف الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والسياسية والقانونية .. الخ السائدة فى الدول المتقدمة عنها فى الدول المتخلفة ، وأن هذه الاختلافات لها أثرها البالغ على كنه هذه الأهداف وكيفية تحقيقها ، كما أنها تحول دون محاكاة السياسة المالية للدول المتقدمة بحذافيرها فى الدول المتخلفة .

١ — تعجيل التنمية الاقتصادية — أى النهوض بمتوسط نصيب الفرد فى الناتج القومى حتى تضيق الفجوة فيما بينها وبين الدول المتقدمة ، وذلك بأسرع ما يمكن .

٢ — الحد من التفاوت القائم فى توزيع الدخول ، وتحقيق نمط توزيع مقبول اجتماعياً سواء للأعباء الحقيقية للانماء الاقتصادى ، أو المكاسب التى ينتجها .

٣ — تحقيق أفضل نمط ممكن لتخصيص الموارد .

٤ — تحقيق استقرار نسبى فى المستوى العام للأسعار .

وعلى ذلك سنتناول فيما يلى تحليل دور الضريبة والادخار الشخصى الاختيارى فى تحقيق تلك الأهداف تباعاً ، وكذلك تحديد ما يتعين أن تكون عليه العلاقة بينهما فى كل حالة .

١ — التنمية الاقتصادية بدون تضخم :

ان مؤدى الهدف الأول والرابع هو الانماء الاقتصادى بدون تضخم لكن مشكلة الانماء الاقتصادى فى رأى الكثيرين هى مشكلة تركيم رأس مالى (١) . وعلى ذلك فانه يمكن التعبير عن نفس الشىء بالقول أن المشكلة هى مشكلة النهوض بمستوى التركيم الرأس مالى (عام وخاص) بدون تضخم

ان أمر تحقيق تلك الأهداف قد يكون ميسوراً فيما لو كانت هناك عوامل انتاج محلية — بنسب ملائمة للانتاج — غير مستغلة . ذلك لأنه يمكن استخدام هذه الموارد إذا كان هيكلها موافقاً فى الاستثمارات اللازمة للتنمية الاقتصادية دون اخلال بمستوى الاستهلاك الحقيقى الجارى . ومن ثم يمكن

---

(١) يتفق الكثير من الاقتصاديين على أن التركيم الرأسمالى هو العنصر الأساسى للتنمية الاقتصادية . ولكن هذا لا يعنى أنه ليست هناك عناصر أساسية أخرى للتنمية الاقتصادية . مثال ذلك عنصر التجديد والتغيير الاجتماعى والسياسى .. الخ .

تمويل هذه الاستثمارات — عن طريق وسائل كالتوسع فى خلق الائتمان المصرفى — دون حاجة لضغط الانفاق الاستهلاكى — أى إلى أقل من مستواه القائم قبل الانفاق الاستثمارى — تجنباً للتضخم .

أما إذا لم تتوافر عوامل الانتاج المشار اليها — وكذلك المعونات الخارجية بالقدر الكافى لدفع عجلة التنمية الاقتصادية بالمعدل المستهدف ، فان توفير الموارد الحقيقية للتركيم الرأسمالى فى القطاع الخاص . لابد وأن يكون على حساب الموجه منها للإستهلاك الحقيقى الجارى الخاص إذا كان الناتج القومى فى حالة سكون ، أو — على الأقل — على حساب الموجه منها لإنماء الاستهلاك الحقيقى فى حالة نمو الناتج القومى .

ان تمويل هذا التحويل للموارد الحقيقية بدون تضخم يتطلب زيادة المدخرات الخاصة الاختيارية على حساب الانفاق الاستهلاكى (١) أما إذا لم يقبل الأفراد على الادخار بمعدل مناسب طوعاً فانه يمكن استخدام الضريبة كأداة للادخار الإجبارى . فالضريبة تقوم هنا بنفس دور الادخار الاختيارى فى الحد من الانفاق الاستهلاكى لتوفير الموارد الحقيقية للتركيم الرأسمالى الخاص بدون تضخم . ولكن ليس مؤدى هذا أن يحل الإدخار الإجبارى محل الإدخار الاختيارى ، بل ان

---

(١) ان نقص الانفاق الاستهلاكى — وليس توافر الادخار الاختيارى على تمويل التنمية — هو فى واقع الأمر الفعل المحدد لامكانية الانماء الاقتصادى بدون تضخم . ذلك لأن الاكتناز على حساب الانفاق ، الاستهلاكى يتيح الفرصة لخلق ائتمان لتمويل التركيم الرأسمالى بقدر معادل للنقود المكتنزة ، ولكن يلاحظ أن تلك النقود عرضة للانفاق المفاجىء ، محدثة بذلك لضغوط تضخمية إذا لم تعمل السلطات النقدية على انكماش الائتمان . ولكن نفس الأثر يحدثه الارتفاع فى سرعة دوران الودائع المصرفية والنقود فى التداول . ومن ثم تقتصر جدوى توجيه المدخرات لأغراض تمويل التنمية — عن طريق المؤسسات الائتمانية — على زيادة امكانيات السلطات النقدية فى ادارة المعروض من النقود والتحكم فيه . ارجع إلى :

B. Higgins, Economic Development, New york. 1962, pp. 507 & 508.

المقصود أن يكون الأول مكملا للثانى حتى يرتفع معدل الادخار القومى (١) أو بعبارة أخرى يتعين أن يكون أداء الضريبة على حساب الانفاق الاستهلاكى وليس الادخار الاختيارى .

ويتضح من ذلك أن أحد جوانب دور الضريبة فى تمويل التنمية الاقتصادية هو توفير الموارد المالية للدولة حتى يمكن أن توفرها بدورها للقطاع الخاص — إما عن طريق مؤسسات متخصصة أو عن طريق البنوك التجارية أو عن طريق معونات نقدية مباشرة — لاستخدامها فى تمويل لاستثمارات اللازمة للإنماء الاقتصادى بدون تضخم . ومما يعزز هذا الدور للضريبة فى الدول المتخلفة هو افتقارها لأسواق منظمة ومتقدمة لرأس المال بالاضافة إلى الانخفاض النسبى لمستوى الادخار الاختيارى إلى ما دون أدنى مستوى يسمح بتحقيق معدل مقبول للتنمية الاقتصادية .

ولكن الدول المتخلفة فقيرة أيضاً فى رأسمالها الثابت الاجتماعى Social overhead capital والذى يسهم النهوض به فى الانماء الاقتصادى بطريقة مباشرة من حيث أنه يرتفع بالكفاية الانتاجية للمجتمع ، وبطريقة غير مباشرة — من حيث انه يرتفع بأربحية الاستثمارات حتى تجذب اليها رأس المال الخاص (٢) . لكن المدخرات الخاصة لا تقبل على الاستثمارات

---

(١) ان تحقيق النتيجة الموضحة فى المتن يتطلب إذا توخينا الدقة ان تدخر الحكومة جزءاً من الزيادة فى الحصيلة الضريبية المؤداة كلية على حساب الانفاق الاستهلاكى . أما إذا لم تؤثر الضريبة فى الميل الحدى (أو المحددات الأخرى) للادخار الخاص وبقى على ما هو عليه ، فان نسبة (تعادل ذلك الميل) من الحصيلة الضريبية تؤدى إلى حساب الادخار الخاص . وعلى ذلك فان ارتفاع معدل الادخار القومى يتطلب ان يكون الميل الحدى للادخار أعلى فى القطاع العام عنه فى القطاع الخاص .

(٢) ان لذلك الأثر (الموضح بالمتن) أهمية بالغة ، حيث أنه لا جدوى من الادخار إذا لم تتوافر الحوافز لاستثمار المبالغ المدخرة — أو قدر معادل لها من ائتمان فى حالة الاكتناز — فى المجالات الحيوية للتنمية الاقتصادية . بل أن الادخار — من حيث أنه يمثل نقص فى الانفاق

الأساسية اللازمة للنهوض برأس المال الاجتماعى . ويرجع ذلك إما لغلبة العائد الاجتماعى للاستثمار على عائده الخاص ، أو لارتفاع درجة المخاطره فيه أو لبطء تحقق عائده وهكذا . ومن هنا جاءت الحاجة الملحة — والتى تستشعرها حكومات الدول المتخلفة عموماً أيا كانت فلسفتها الاقتصادية أو لونها السياسى — للارتفاع بنسبة الموارد الحقيقية التى تسيطر عليها الحكومة بهدف استخدامها فى تلك الاستثمارات الأساسية — وذلك إلى جانب النمو المضطرد فى نفقاتها الجارية .

ان الضريبة — وغيرها من فرائض اجبارية — تعد أنسب الوسائل التمويلية الجارية لتحويل الموارد الحقيقية المحلية للنهوض بالاستثمارات الأساسية التى تتعهد بها الحكومة ، وذلك من حيث أنها أدوات تمويلية غير تضخمية(٢)

=الاستهلاكى — قد يؤدى إلى الركود الاقتصادى وارتفاع دائم فى نسبة البطالة إذا لم تتوافر حوافز الاستثمار أو لم ينهض القطاع العام بالاستثمارات بالقدر اللازم . كما يلاحظ ان معدل التنمية الاقتصادية يتأثر بالتكوين الهيكلى للتركيم الرأسمالى . ولا شك أن للضريبة أثر على حوافز الاستثمار — ومن ثم على معدل التركيم الرأسمالى — وعلى قرارات المفاضلة بين فرص الاستثمار المختلفة — ومن ثم على التكوين الهيكلى للتركيم الرأسمالى . ولكن دراسة تلك الآثار تقع خارج نطاق بحثنا الحالى . ويمكن للقارىء الذى يهمه الأمر أن يرجع إلى معالجتنا لتحليل أثر ضريبة الدخل على قرارات الاستثمار فى كتابنا «النظم الضريبية المقارنة» مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية ١٩٧١ ، صفحات ١٢٨ — ١٧١ ، ١٨٦ ، ٢٢١ .

(١) يرجع الفضل للثورة الكينزية فى تحويل النظرة إلى الضريبة من كونها أداة ايرادية لتحقيق التوازن فى الميزانية إلى كونها أداة لتجنب التضخم ، وان كنا من الرأى القائل بأن دور الضريبة كأداة للتوزيع العادل للأعباء الحقيقية لتحويل الموارد الحقيقية من القطاع الخاص إلى القطاع العام لا يقل أهمية — على الأقل — عن دور الضريبة فى تجنب التضخم .

وفى هذا المجال يتعين التمييز بين دور الضريبة كأداة لتجنب التضخم (والبطالة) بدون تحويل موارد حقيقية للقطاع العام ، وبين دور الضريبة كأداة لتمويل ذلك التحويل للموارد بدون تضخم . أو بعبارة أعم يتعين التمييز بين دور الضريبة كأداة لتحقيق الاستقرار الاقتصادى وبين دورها كأداة لتعجيل التنمية الاقتصادية كهدف طويل الأجل . فالدور الأول للضريبة يتعلق بكيفية استخدامها كأداة لتقييد (أو تعجيل) نمو الطلب النقدى بما يتلائم مع نمو الطاقة الانتاجية

ولكن قد سبق لنا أن بينا دور الادخار فى تمويل التركيم الرأسمالى فى القطاع الخاص بدون تضخم . وعلى ذلك إذا استخدمت الضريبة لاستكمال العجز فى معدل ذلك الادخار للنهوض بمستوى التركيم الرأسمالى الخاص ، فانه من المنطقى أن نتطلب الا يكون أداء هذه الضريبة على حساب الادخار الاختيارى الخاص . ولاشك انه من المنطقى أيضاً أن ينصرف نفس الشىء للضريبة المؤداة لتمويل الاستثمار فى القطاع العام .

يتضح مما سبق أن التنمية الاقتصادية تتطلب تحويل موارد حقيقية محلية من القطاع الخاص إلى القطاع العام ، ومن الاستخدام فى اشباع الحاجات الخاصة إلى التركيم الرأسمالى فى القطاع الخاص . كما يتضح ان المدخرات الإختيارية تمكن من تمويل ذلك التوجيه للموارد فى القطاع الخاص بدون تضخم .

ولكن نظراً لانخفاض معدل الادخار الاختيارى ، فانه يمكن استخدام الضريبة للارتفاع بمعدل الادخار القومى ، وذلك لتوفير امكانية النهوض بمعدل التركيم الرأسمالى الخاص والعام معاً — وليست الواحدة على حساب الأخرى — بدون تضخم . ومن الواضح أن معدل الادخار القومى يكون أكثر ارتفاعاً كلما كان أداء الضريبة على حساب الانفاق الاستهلاكى وليس الادخار الاختيارى ، إذا بقى كل شىء آخر على ما هو عليه .

وعلى ذلك فان الخلاصة الأولى عما يجب أن تكون عليه العلاقة بين الضريبة والادخار الشخصى هى :

= للمجتمع ، فى حين أن الدور الثانى للضريبة يتعلق بكيفية استخدامها فى تحقيق نمط مرغوب لتوزيع الموارد الحقيقية بين استيفاء حاجات الاستهلاك والتركيم الرأسمالى (خاص أو عام) دون ضغوط تضخمية . وتبعاً لذلك فكثيراً ما تؤدى الضريبة الدور الأول فى الدول المتقدمة ، أما الدور الثانى فانه يعد الدور الرئيسى للضريبة فى المجتمعات النامية .

ولتحليل الاختلاف بين دور الضريبة فى تحقيق الاستقرار الاقتصادى فى الدول الرأسمالية المتقدمة والمتخلفة ، ارجع إلى كتابنا السابق الاشارة اليه ، صفحات ٩٦ — ١٠٥ .

يتعين أن تكون الضريبة من النوع الذى يغلب أن يؤدى على حساب الانفاق الاستهلاكى وليس الادخار الشخصى

٢ ــ الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد :

لقد سبق أن خلصنا إلى أن تحقيق التنمية الاقتصادية بدون تضخم يتطلب أن يكون أداء الضريبة على حساب الانفاق الاستهلاكى . لكن هذه هذه الخلاصة تحمل ضمناً معنى تدخل الضريبة فى قرارات الأفراد لتوزيع دخلهم بين الانفاق الاستهلاكى الحاضر والادخار ، حيث أن مؤدى هذا المطلب هو ارتفاع معدل الادخار إلى الدخل صافى الضريبة إلى أعلى من معدله قبل أداء الضريبة ، إذا بقى كل شىء آخر على ما هو عليه .

والسؤال الذى ننتقل إلى مناقشته الآن هو : ما إذا كان ذلك الأثر يتفق مع متطلبات التخصيص الأمثل للموارد ، أم أن هناك ثمة تعارض فيما بين ذلك الأثر وتلك المتطلبات .

ان آلية جهاز الثمن تكفل تحقيق التخصيص الأمثل للموارد فى القطاع الخاص إذا توافرت شروط معينة فى السوق (١) ، حيث يتم توجيه الموارد بما يحقق أقصى اشباع جماعى من الحاجات الخاصة من السلع الاستهلاكية والخدمات ووقت الفراغ وفقاً لتفضيلات الأفراد . وعلى ذلك إذا كان من المتعين ان تحل الدولة محل السوق فى اشباع الحاجات الاجتماعية ، فانه يتعين من حيث المبدأ الا يترتب على ذلك أى إخلال (غير مقصود) بعمل السوق فى توجيه الموارد فى القطاع الخاص . هذا هو مبدأ حياديه النشاط

(١) أن هذه الشروط هى بإيجاز سيادة المنافسة الكاملة فى السوق وسعى كل متعامل فى السوق إلى تحقيق أكبر اشباع أو عائد ممكن وأن يكون نمط التوزيع القائم للدخول هو النمط المقبول اجتماعياً والا يكون هناك مفارقات بين التكلفة الاجتماعية والخاصة أو النفع الاجتماعى والخاص. فاذا توافرت هذه الظروف تحققت أقصى رفاهية جماعية حينما يكون السوق فى حالة توازن .

المالى للدولة ، حيث لا يعدو دور ذلك النشاط فى تحقيق الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد فى القطاع الخاص أن يكون دوراً سلبياً .

لكن هناك مواقف أخرى تستوجب تدخلا مقصوداً من الدولة فى عمل السوق على اشباع الحاجات الخاصة ، أى تتدخل الدولة فى هذه الحالة بطريقة ايجابية لرفع الكفاية الاقتصادية فى تخصيص السوق للموارد فى القطاع الخاص . ولكن الاتجاه السائد فى الدول الرأسمالية المتقدمة هو حصر ذلك التدخل الايجابى فى أضيق الحدود وأن يكون على النحو الذى يكفل تهيئة البيئة الصالحة لعمل السوق على توجيه الموارد بما يتفق مع تفضيلات الأفراد تحقيقاً للأوضاع المثلى وفقاً لاقتصاديات الرفاهية (١) .

وهنا يثار التساؤل عما إذا كان من المتعين الالتزام بنفس المبادىء فى حالة الدول المتخلفة فاذا اعتبرنا ان هدف التنمية الاقتصادية هو تعظيم معدل الارتفاع بمستوى الاشباع الجماعى من السلع والخدمات الاستهلاكية ووقت الفراغ ، فهل يمكن الركون إلى ميكانيكية السوق لتحقيق ذلك الهدف إذا التزمت الدولة بمبدأ حيادية النشاط المالى وبقى دور ذلك النشاط فى تحقيق الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد فى القطاع الخاص بطريقة ايجابية فى أضيق الحدود ؟ أو إذا كان الارتفاع بمستوى المعيشة لابد وأن ينطوى عملا على بعض التضحيات ، وكان من المتعين أن تتعادل التضحية الحدية مع الاشباع الحدى فى حالة كل فرد من أفراد المجتمع للتوصل إلى وضع أمثل وفقاً لاقتصاديات الرفاهية فهل تسفر القرارات الفردية المحققة لتلك الأوضاع المثلى عن ذلك التخصيص للموارد الأكثر ملاءمة لهدف التنمية الاقتصادية ؟

---

(١) ارجع على سبيل المثال إلى :

R.A. Musgrave, The Theory of Public Finance, London, 1959, p.p. 7 & 8; J.M. Buchanan, The Public Finances, Illinois, 1960, pp. 137—39.

أنه من المتفق عليه أن الاجابة على هذه الأسئلة هى بالنفى ، وخير شاهد على ذلك هو حقيقة التخلف ذاتها . فلو كانت تفضيلات الأفراد (فى الدول المتخلفة التى تأخذ بالحرية الاقتصادية) على نمط موافق للتنمية الاقتصادية لنهضت تلك الدول من ركودها وتخلفها ولسارت فى طريق النمو الذاتى دون حاجة لجهد مكثف من جانب الدولة – وان تنوعت صور ونطاق التدخل فى النشاط الاقتصادى الخاص الذى يتطلبه بذل ذلك الجهد (١) .

فالتنمية الاقتصادية تستلزم إذاً التأثير فى تفضيلات الأفراد حتى تصدر قراراتهم الاقتصادية موافقة لذلك الهدف ، أى أنه توجد هناك حاجة لتدخل الدولة بطريقة ايجابية فى عمل السوق وعلى نحو مختلف فى درجته ونوعيته عن ذلك التدخل الذى تتطلبه اقتصاديات الرفاهية لتحقيق التخصيص الأمثل للموارد فى دولة رأسمالية متقدمة .

ان لهذه الاختلافات انطباعاتها على دور المالية العامة فى الدول الرأسمالية المتقدمة والمتخلفة (٢) . ففى مجال العلاقة بين الضريبة والادخار الشخصى موضوع هذا البحث – فانه يتعين من حيث المبدأ الا تؤثر الضريبة فى الدول الرأسمالية المتقدمة فى قرارات الأفراد فى تخصيص دخلهم بين الاستهلاك الحاضر والادخار . أما عن الدول المتخلفة ، فان قرارات الادخار الاختيارى فيها غير موافقة للتنمية الاقتصادية ، حيث ينخفض معدل

---

(1) B. Higgins, op. cit., P.P. 364 — 365.

(٢) لوجهة نظر مؤيدة ارجع على سبيل المثال إلى :

— J.F. Due, "Requirements of a Tax Structure in a Development Economy", Bird & Oldman, loc. cit., p.p. 33 & 34.

— David Walker, "Taxation and Taxable Capacity in Underdeveloped Countries", Economic Development in Africa, 1965, Oxford, reprinted in M. C. Taylor (Ed.), "Taxation for African Economic Development" Hutchinson Educational, 1970, p. 207.

ذلك الادخار عن المستوى اللازم للنهوض بتلك الدول من تخلفها . ومن ثم فان التأثير فى القرارات المشار اليها هو احد مجالات تدخل الدولة بطريقة ايجابية فى ميكانيكية السوق ، حيث تعمل الدولة على حفز الأفراد على الارتفاع بمعدلات ادخارهم الاختيارى . وعلى ذلك فليس من المتعين من حيث المبدأ أن تكون الضريبة حيادية فى مواجهة قرارات الادخار ، بل أن التنمية الاقتصادية تستوجب استخدام الضريبة – وغيرها من الوسائل – للارتفاع بالميل المتوسط للادخار عند كل مستوى من مستويات الدخل .

ولكن تدخل الدولة بالتأثير فى القرارات الفردية للارتفاع بمعدل الادخار الاختيارى وما يحققه من تنمية اقتصادية لا يعنى بالضرورة أن المجتمع قد أحرز نجاحاً حقيقياً . فالأمر يتوقف على كيفية تقييم أفراد المجتمع لكل من نفع التنمية الاقتصادية وتكلفته من التضحيات التى تحملوها فى سبيله (١) . ولكن نظراً لما سبقت الاشارة اليه من أن تفضيلات الأفراد فى الدول المتخلفة غير موافقة للتنمية الاقتصادية ، فانه قد يكون من الأوفق الركون إلى قرارات جماعية تتخذها صفوة ممثلة للمجتمع فى تحقيق التوازن المنشود بين النفع الاجتماعى والتضحية الاجتماعية عند الحد . وعلى هذا النحو يمكن رسم السياسة الانمائية – بما فيها من سياسة ضريبية للارتفاع بمعدلات الادخار الاختيارى – دون التضحية تماماً بمتطلبات الرفاهية الاقتصادية والتى تنصرف إلى تحقيق التوازن على المستوى الفردى .

وتأسيساً على ذلك فانه قد يكون من المقبول أن نخلص إلى أن مطلب أداء الضريبة على حساب الانفاق الاستهلاكى (وما ينطوى عليه ذلك من ارتفاع بمعدل الادخار الشخصى على النحو السابق بيانه) لا يخل بالكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد فى الدول النامية ، حيث يراعى أن توثر الضريبة فى القرارات الفردية للادخار على النحو الذى ينتج مستوى للادخار الشخصى

---

1. B. Higgins, op. cit., p. 367.

الكلى متفقاً مع التفضيلات الجماعية وحتى تتعادل معدلات الاحلال الحدية الجماعية فيما بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل والتركيم الرأسمالى ومع النسبة بين الدخل القومى الحاضر والمستقبل .

ولكن يلاحظ انه يمكن تحديد مطلب أداء الضريبة على حساب الانفاق الاستهلاكى بصورة أوضح وأدق وبما يتلاءم مع ما خلصنا اليه من مناقشة الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد لو أعيدت صياغة هذا المطلب على أساس الأثر المرغوب ان تؤثر به الضريبة فى حوافز الادخار . ذلك لأنه حتى لو أديت الضريبة جزئياً على حساب الادخار الشخصى فانه يمكن تعويض النقص فيه — جزئياً على الأقل — لو تم تخير الأساليب الفنية للضريبة ذات الأثر الموافق على حوافز الادخار ، بل قد يمكن الارتفاع بالادخار الشخصى إذا كان ذلك الأثر قوياً بدرجة كافية .

ووفقاً لذلك يحسن اعادة صياغة الخلاصة الأولى المذكورة آنفاً ، ولكن فيما يتعلق بما يجب أن تكون عليه العلاقة بين الضريبة والادخار الشخصى لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية بدون تضخم والكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد — وليس فيما يتعلق بالهدفين الأولين فحسب — على النحو التالى :

يتعين تفضيل الصورة الفنية للضريبة — إذا ثبتنا الحصيلة الضريبية — التى يبلغ معها الميل المتوسط للادخار عند أى مستوى للدخل المتاح للانفاق (أى بعد أداء الضريبة) أعلى مستوى مرغوب فيه .

فالضريبة الحيادية — وهى الضريبة المثلى من وجهة نظر التخصيص الأمثل للموارد فى مجتمع يأخذ بنظام السوق — هى التى لا ترتب تغيراً فى سلوك الفرد عن ذلك السلوك الذى يسلكه فيما لو لم يخضع للضريبة وكان دخله معادلا لذلك الدخل المتبقى بعد سداد الضريبة ذلك لأنه لا يمكن تصور

أن يسلك الفرد بعد أداء الضريبة نفس السلوك الذى كان سيسلكه لو لم يخضع بداءة للضريبة(١). ولكن لما كان من المرغوب فيه ألا تكون الضريبة حيادية فى الدول النامية بل أن تؤثر بطريقة ايجابية فى سلوك الفرد الاقتصادى فان مؤدى هذا فى مجال العلاقة بين الضريبة والادخار الشخصى هو أن تحفز الضريبة الفرد على الارتفاع بمعدل الادخار من دخله المتاح للانفاق أى المتبقى بعد أداء الضريبة ، أى أنها تحفز الفرد على الارتفاع بمعدل ادخاره عن ذلك المعدل الذى يحققه فيما لو لم يخضع للضريبة (أو خضع لضريبة أخرى فى مجال المفاضلة بين صور مختلفة للضريبة) وكان دخله معادلا للدخل المتاح (أى بعد الضريبة) .

وفضلا عن ذلك ، فان تلك الصياغة — بما تنطوى عليه من الافصاح صراحة عن مطلب ثبات الحصيلة الضريبية — تخدم فى واقع الأمر هدفين :

فالهدف الأول يتعلق بحاجة الدول المتخلفة الملحة للارتفاع بحصيلتها الضريبية . فتلك الصياغة تتضمن وجوب الا يكون استخدام الضريبة كحافز للارتفاع بمعدل الادخار الشخصى على حساب الحصيلة الضريبية .

أما الهدف الثانى فانه يتعلق بالسلامة العلمية للتحليل الذى سيلى فيما بعد . ذلك لأنه لا يجوز من حيث المبدأ تحليل الآثار الاقتصادية لضريبة معينة بذاتها وبمعزل عن غيرها من المتغيرات . فأى تغيير فى الحصيلة الضريبية يرتب آثاراً بالنسبة لتوازن الميزانية إذا بقيت النفقات العامة على ما هى عليه وهو الأمر الذى يرتب بدوره آثاراً اقتصادية محددة . أما لو تغيرت النفقات العامة مع تغير الحصيلة الضريبية فانه يتعذر فصل آثار تغير الواحدة عن الأخرى. لذلك يتعين من حيث المبدأ مقارنة الآثار الاقتصادية لاتخاذ معايير ضريبية مختلفة منتجة لتغيرات متساوية فى الحصيلة الضريبية وان يصاحب تلك

1. A.C. Pigou, A Study in Public Finance, London, 1960, p.p. 55 & 56.

المعايير نفس السلوك بالنسبة للنفقات العامة (١) .

وأخيراً يلاحظ ان هناك عدد من المشاكل التى تتعلق بصحة النتائج التى توصلنا اليها والتى لم نعرض لها فى سياق التحليل السابق بغية وضوح الفكرة وسلامة التسلسل المنطقى للعرض إن أهم تلك المشاكل تتعلق بما يلى :

(أ) ملاءمة النتائج التى توصلنا اليها للأنظمة الاقتصادية المختلفة .

(ب) العلاقة بين الادخار الخاص والعام .

(ج) تشجيع الادخار الخاص وضيق نطاق السوق المحلى .

وعلى ذلك سنقوم فيما يلى بتحليل كل من تلك المشاكل على التوالى :

(أ) ملاءمة النتائج للأنظمة الاقتصادية المختلفة :

لقد انصرف التحليل السابق إلى حالة المجتمعات المتخلفة التى تأخذ بنظام اقتصادى مختلط : حيث لا يتولى القطاع العام الا الصناعات ذات الاهمية الاستراتيجية والصناعات الحيوية للتنمية الاقتصادية والتى لا يقبل

---

(١) قد يحتج انصار المالية الوظيفية – Functional Finance – على مطلب تساوى الحصيلة الضريبية على أساس ان ارتفاع الادخار الخاص فى ظل احدى الضرائب بالمقارنة بضريبة أخرى يغنى عن الحاجة إلى استلزام بقاء حصيلة الضريبة الأولى مرتفعة إلى مستوى حصيلة الضريبة الأخرى ، فاختلاف حجم الادخار الخاص مع الاختلاف فى الاتجاه العكسى لحجم الحصيلة الضريبية فى ظل الضرائب المختلفة قد يعوض الاختلاف فى درجة العجز أو الفائض فى الميزانية على النحو الذى يبقى العمالة والدخل القومى عند نفس المستوى فى كلتى الحالتين .

ولكن يرد على ذلك بأنه إذا كان مثل ذلك الجدل مقبولا فى حالة دولة متقدمة ، فهو لا يمكن قبوله فى حالة الدولة المتخلفة . فاذا كان الدور الرئيسى للضريبة – من وجهة نظر انصار المالية الوظيفية – فى الدول المتقدمة هو انها أداة لتجنب التضخم (أو البطالة) بدون تحويل موارد حقيقية للقطاع العام فان دور الضريبة الرئيسى فى الدول النامية هو تمويل ذلك التحويل للموارد بدون تضخم ، كما أوضحنا فى هامش سابق . وإذا كانت الحاجة ماسة فى الدول النامية للارتفاع بحصيلتها الضريبية ، فان أقل مطلب يمكن تطلبه هو الا يكون فى اتخاذ الضريبة كأداة توجيهية اخلال بحصيلتها .

عليها رأس المال الخاص لسبب أو لآخر ، وعلى أن يترك للقطاع الخاص النهوض بغير ذلك من الصناعات وأوجه النشاط الاقتصادى المختلفة . ففى هذا الشكل من التنظيم الاقتصادى غالباً ما تهدف الاستثمارات الحكومية إلى الارتفاع بالانتاجية الحدية لفرص الاستثمار المختلفة بهدف اجتذاب رأس المال الخاص اليها . ومن هنا جاءت أهمية النهوض بالتركيم الرأسمالى الخاص والعام جنباً إلى جنب . كما يغلب أن يكون جانباً هاماً من عائد المشروعات فى القطاع العام فى شكل عائد اجتماعى غير مباشر غير نقدى وهو ما ينعكس أثره فى انخفاض الفائض النقدى — حيث أنه من المفروض أن يعمل المشروع العام على تعظيم مجموع العائد غير المباشر غير النقدى والعائد المباشر النقدى وليس الأخير فحسب كما فى حالة المشروع الخاص — وبالتالى القدرة على الادخار . ومن هنا جاءت أهمية الادخار الشخصى (أو عموماً الخاص) الاختيارى والنهوض به جنباً إلى جنب مع الادخار الاجبارى عن طريق الضريبة .

والسؤال الذى يطرح نفسه هنا هو : إذا كانت حوافز الادخار (والاستثمار والعمل) فى القطاع الخاص تبلغ تلك الأهمية فى ظل نظام الاقتصاد المختلط ، وبدرجة أكبر كلما ازدادت أهمية القطاع الخاص ، فهل مؤدى هذا ان أمر تلك الحوافز لا يحتل أى أهمية فى المجتمعات التى يسود فيها القطاع العام النشاط الاقتصادى ؟

تتعهد الدولة بالجانب الأكبر من الادخار والاستثمار فى المجتمعات التى تأخذ بالفكر الماركسى ، حيث تمتلك الدولة الموارد غير البشرية وحيث يكون الاقتصاد مخططاً تخطيطاً شاملا آمراً . وتبعاً لذلك يمكن للدولة أن تعبىء الفائض الاقتصادى (= الناتج القومى الاجمالى — الاستهلاك لحد الكفاف) للتركيم الرأسمالى فى القطاع العام .

ولكن طالما أن المجتمع لم يصل إلى مرحلة الشيوعية ، وطالما لاتتبع

السخرة فى العمل : فان المحافظة على حوافز العمل – حيث تتبع قاعدة لكل على حسب عمله – وعلى الدور الوظيفى للأجور النقدية – حيث تتفاوت الأجور النقدية لتوجيه العمل المناسب إلى المكان المناسب – تمثل قيداً على قدرة الدولة فى التعبئة الجبرية لكل ذلك الفائض . ومن هنا تبرز أهمية تشجيع الادخار الخاص الاختيارى ، حيث أنه يحد من التعارض بين هدف المحافظة على حوافز العمل وبين هدف تعبئة القدر الأكبر من ذلك الفائض دون أحداث ضغوط تضخمية . فلو زاد مجموع الدخول النقدية المتاحة للأفراد للانفاق عن مجموع أسعار السلع الاستهلاكية المتاحة للاستهلاك ، فان إستخدام الضريبة للتأثير فى المجموع الأول يخل بحوافز العمل وقد يكون غير مرغوب سياسياً . كما أن تشجيع الادخار الشخصى يحد من الحاجة إلى استخدام الضريبة فى التأثير فى المجموع الثانى إلى حدود قد تكون غير مقبولة سياسياً واجتماعياً – حيث أن العبء النسبى لهذه الضريبة يتجه إلى النقصان كلما ارتفع الدخل إذا كان الميل المتوسط للاستهلاك يتناقص كلما ارتفع الدخل ،

ونخلص من هذا إلى أنه حتى فى المجتمعات الاشتراكية – والتى يسود فيها القطاع العام النشاط الاقتصادى – لا يمكن اغفال أهمية الادخار الخاص الاختيارى فى تمويل التركيم الرأسمالى (فى القطاع العام) بدون تضخم ، وأنه إذا كان من المتعين تكوين مدخرات اجبارية عن طريق الضريبة أو غيرها من الوسائل تلافياً للضغوط التضخمية ، فان الاعتبارات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية تستوجب مراعاة عدم اخلال الضريبة بحوافز الادخار الشخصى الاختيارى .

أما عن الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد ، فان تفضيلات المخطط تحل محل تفضيلات المستهلكين – خاصة فى ظل مركزية التخطيط – فى توجيه الموارد بما يتفق مع تحقيق الأهداف المحددة للخطة والأولويات المعطاة

لها . ومن ثم فانه لا يوجد ثمة تعارض بين استخدام الضريبة وغير ذلك من الوسائل المباشرة وغير المباشرة – لتحقيق المستوى المطلوب للادخار الشخصى وبين مطلب تحقيق الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد .

ولكن يلاحظ انه على الرغم من تشابه الخلاصة فى هذه الحالة مع حالة النظم الاقتصادية المختلطة ، فان أمر الحوافز الخاصة يحتل أهمية أكبر فى حالة النظم الأخيرة . ذلك لأن الاخلال بتلك الحوافز فى حالة النظم المختلطة يعنى اخلال جذرى بذات هدف التنمية الاقتصادية . أما فى المجتمعات الاشتراكية فان الادخار والتركيم الرأسمالى فى القطاع العام هى التى تلعب الدور الجوهرى فى تحقيق هدف التنمية الاقتصادية . لذلك نرى أنه من الأجدى أن نوجه عنايتنا هنا إلى حالة الدول المتخلفة التى تأخذ بالنظام الاقتصادى المختلط ، أو على الأقل إلى تلك الدول التى تسمح بالملكية الخاصة دون قيود مباشرة – أو على الأقل دون قيود صارمة – وللقطاع الخاص أن يتعايش مع القطاع العام .

(ب) العلاقة بين الادخار الخاص والعام :

يتبين من التحليل السابق أن الضريبة أداة للادخار الاجبارى لتوفير الموارد المالية اللازمة للتمويل غير التضخمى للتركيم الرأسمالى فى القطاعين العام والخاص . لهذا قد انصرف اهتمام الكثير من الاقتصاديين إلى تأكيد حاجة الدول المتخلفة للارتفاع بحصيلتها الضريبية .

لكن هناك حقيقة هامة يتعين علينا أن نبرزها بوضوح . تلك هى أن الارتفاع بالحصيلة الضريبية لا يرتفع بمعدل الادخار القومى إذا استوعبت تلك الزيادة فى تمويل الزيادة فى النفقات العامة الجارية ، بل أن الأمر لا يعدو أن يكون فى هذه الحالة احلال للاستهلاك العام محل الاستهلاك الخاص – ان لم يكن أيضاً محل ادخار خاص اختيارى إذا كان أداء الضريبة على حساب ذلك الادخار ولو جزئياً . أو بعبارة أخرى ، ان ما نود تأكيده هو أن

استخدام الضريبة للتمويل غير التضخمى للتنمية الاقتصادية يستلزم نمو النفقات العامة الجارية بمعدل أصغر من معدل نمو الحصيلة الضريبية أى ارتفاع معدل الادخار العام . كما يلاحظ أن أهمية الادخار العام لا ترجع إلى دوره كمورد مالى محلى للتمويل غير التضخمى للتنمية الاقتصادية فحسب بل لأنه يعد أيضاً أحد المتغيرات الأساسية التى قد يأخذها المقرض الأجنبى فى اعتباره حين اتخاذ قرار الإقراض .

لكن من الملاحظ عملا أنه من العسير الحد من معدل نمو أغلب بنود النفقات العامة الجارية . (١) ولا شك أن الوفرة النسبية للمتحصلات الجارية فيما لو نجحت الدول المتخلفة فى الارتفاع بحصيلتها الضريبية — قد يجعل من الأمر أكثر عسراً . ذلك لأنه قد يصعب مقاومة الضغوط السياسية أو الشعبية لزيادة بعض بنود النفقات العامة كالانفاق العسكرى أو مرتبات العاملين بالقطاع العام الخ فى حالة الوفرة النسبية لتلك المتحصلات . لذلك يتعين أن تقترن السياسة المالية الرامية إلى الارتفاع بمعدل الادخار العام بسياسات تشجيع الادخار الشخصى (أو الخاص عموماً) . وفى هذا ما يعزز ما سبق أن خلصنا اليه من حاجة الدولة المتخلفة إلى استخدام الضريبة بطريقة ايجابية فى تشجيع الأفراد على الارتفاع بميلهم المتوسط للادخار عند أى مستوى للدخل المتاح للانفاق . هذا فضلا عن أن فى تشجيع الأفراد على الادخار واقراضه للحكومة ما يحد من صعوبة الحد من نمو النفقات العامة الجارية فيما لو تقيدت الدولة بالسياسات التقليدية للميزانية ، حيث يتم الفصل بين المتحصلات الايرادية والرأسمالية . ذلك لأن فى نمو الادخار

---

(١) لبيانات احصائية عن الحقيقة الموضحة فى المتن ولغير ذلك مما أثير فى الاعتبار الثانى فى المتن

ارجع إلى :

S. Please, "Saving Through Taxation-Reality or Mirage", Finance and Development, vol., 4, No. 1, March 1967, p.p. 24—32.

الاختيارى واقراضه للحكومة ما يحد من الحاجة إلى نمو الادخار الاجبارى عن طريق الضريبة بمعدلات مرتفعة . وبذلك فان تغير استراتيجية تمويل التنمية على هذا النحو يرتب زيادة فى المتحصلات الرأسمالية على حساب نقص معدل نمو المتحصلات الايرادية والتى تشكل المورد المالى للنفقات العامة الجارية . وفى هذا ما قد يشكل قيداً على معدل نمو تلك النفقات إذا أخذ بنظام الحساب المزدوج فى الموازنة العامة ، حيث يلتزم بعدم استخدام المتحصلات الرأسمالية فى تمويل النفقات المشار اليها .

لكن يجدر ملاحظة أن البعض يرجح كفة سياسات الادخار الاجبارى عن طريق الضريبة ويفضلونها على سياسة تشجيع الادخار الخاص الاختيارى واقراضه للقطاع العام لتمويل الاستثمارات العامة اللازمة للتنمية الاقتصادية ، وذلك تأسيساً على أن استثمار حصيلة الضرائب فى التنمية الاقتصادية لا يرتب التزاماً على الزيادة المستقبلة فى الناتج القومى على عكس الحال بالنسبة للقروض العامة ، حيث تشكل خدمة الدين العام قيداً على السياسة المالية للدولة فى المستقبل . ولعل فى هذا ما يعزز مرة أخرى ما خلصنا اليه من وجوب استخدام الضريبة كأداة للارتفاع بمعدل الادخار العام وكحافز للادخار الشخصى الاختيارى ، ففى أداء الضريبة لهذا الدور المزدوج ما قد يكفل التوفيق بين الاعتبارات المتعارضة التى أسفر عنها التحليل السابق .

كما أن المناقشة السابقة تبرز حقيقة أخرى تهم أولئك الذين يحرصون على عدم تجاوز التركيم الرأسمالى فى القطاع الخاص حدوداً معينة — على الأقل بالمقارنة بمستوى ذلك التركيم فى القطاع العام . ذلك لأن فيما سبق ذكره ما يشير إلى أن تشجيع الادخار الخاص لا يعنى بالضرورة تحقق تلك النتيجة حيث يمكن توجيه جانب من ذلك الادخار للاستثمار العام لو تم تشجيع الاقراض للقطاع العام بالقدر الذى يفيض به ذلك الادخار عن حاجة الاستثمارات الخاصة فى الحدود المرغوب الا تتجاوزه . كما تجدر ملاحظة

أن دور الضريبة – والسابق تحديده – فى توفير الموارد المالية للقطاع العام لاتاحتها للإستثمار الخاص ينتفى – أو على الأقل يكون محدوداً للغاية – فى ظل ذلك الاتجاه إلى تقييد التركيم الرأسمالى فى القطاع الخاص .

ووفقاً لكل ما سبق ذكره سنفترض فيما سيلى من تحليل أن الدولة تراعى الرشد الاقتصادى فى نفقاتها الجارية وأن ميلها الحدى للادخار لا يقل عن ذلك الميل فى القطاع الخاص .

(ج) تشجيع الادخار الخاص وضيق نطاق السوق المحلى :

إن ما نناقشه هنا هو اعتراض قد يجول بذهن القارىء على مطلب حث الأفراد على رفع معدل ادخارهم الاختيارى قياساً على اعتقاد خاطىء ساد الفكر الاقتصادى حتى حديثاً فى الدول الرأسمالية المتقدمة عن افضلية الضريبة التى تثبط الادخار وتحفز على الانفاق لما فى هذا من حد من الأثر الانكماشى لجباية قدر معين من الحصيلة الضريبية فى مجتمع متقدم استنفذت فيه فرص الاستثمار .

ففى حالة الدول المتخلفة يعد ضيق نطاق السوق المحلى عن استيعاب منتجات الصناعات المحلية عاملا مثبطاً للاستثمار فى القطاع الخاص ويشكل عقبة للتنمية الاقتصادية . وتبعاً لذلك فانه قد يعترض على مطلب أداء الضريبة على حساب الانفاق الاستهلاكى ، أو عموماً على استخدام الضريبة لحث الأفراد على الارتفاع بمعدل ادخارهم – أى نقص انفاقهم الاستهلاكى بأن فى هذا ما يزيد مشكلة ضيق السوق المحلى تعقيداً أو يعرقل التنمية الاقتصادية . ومؤدى هذا المنطق انه لا يمكن للدول المتخلفة تقييد الانفاق الاستهلاكى وإلا تعرضت لخطر الركود الاقتصادى .

ولكن مشاهدة الواقع الاقتصادى للدول النامية يدل على عدم سلامة ذلك الاعتراض فأغلب تلك الدول تعانى من ضغوط تضخمية راجعة

لوجود فائض فى الطلب النقدى Excessive Demand ، بل ان فى عدم تولد تلك الضغوط ما يتخذ عادة كقرينة على تواضع الجهد الانمائى ومن ثم فان تقييد الانفاق ا لاستهلاكى يحد من خطر التضخم ولا يخل بالتنمية الاقتصادية .

وترجع عدم سلامة الاعتراض المشار اليه ومخالفته لمشاهدة الواقع إلى أنه ينظر إلى الأمور نظرة ساكنة . فهو لا يستقيم الا فى حالة ثبات الدخل القومى ، حيث تعنى زيادة الادخار نقص الانفاق الاستهلاكى . أما لو أخذنا فى الاعتبار حالة مجتمع نامى لتبين لنا أنه لا تعارض بين نمو الانفاق الاستهلاكى الخاص من جانب وبين نمو كل من الادخار الخاص وامكانية تحصيل الضرائب فى المجتمع Tax Potential . وقد ابرزت إحدى الدراسات للأمم المتحدة (١) أنه إذا نمى الدخل القومى بنفس معدل نمو السكان (أى أن متوسط نصيب الفرد فى الدخل القومى بقى ثابتا على ما هو عليه) وسمح للاستهلاك الخاص بأن ينمو بنفس المعدل (أى أن متوسط الاستهلاك الفردى بقى ثابتاً على ماهو عليه) فان كلا من امكانية تحصيل الضرائب والادخار الخاص ينمو أيضاً بنفس المعدل إذا كان الميل المتوسط للاستهلاك ثابتاً (٢) .

---

(1) "Tax potential And Economic Grwoth In the Countries of the EC AFE Region", Economic Bulletin for Asia and Far East, Vol 17, No. 2, Sep. 1966, p.p. 29 — 48.

(٢) انصرفت دراسة هيئة الأمم المتحدة إلى تحليل امكانيات المجتمع فى تحليل الضرائب مع نمو الدخل القومى ، وبذلك لم تعرض فى أغلب الأحيان للتغيرات فى الادخار وهى التغيرات التى ينصرف اليها اهتمامنا هنا وحللناها فى المتن .

كما يلاحظ أن الدراسة المشار اليها قد ركزت على العلاقة بين الميل الحدى وبين الميل المتوسط للاستهلاك دون إبراز مضمون تلك العلاقة فى مجال التغير فى الميل المتوسط للاستهلاك واتجاهه . ولعل هذا التجاهل هو المسئول عن وقوع تلك الدراسة فى الخطأ الذى سنوضحه فى الهامش التالى.

أما إذا نمى الدخل القومى بمعدل أكبر من معدل نمو السكان وسمح للاستهلاك أن ينمو بنفس المعدل الأخير فان الادخار الخاص ينمو كذلك بنفس المعدل . ولكن إمكانية تحصيل الضرائب ترتفع بمعدل أكبر إذا كان الميل المتوسط للاستهلاك ثابتاً . ذلك لأنه فى ظل الفرض الأخير (أى ثبات الميل المتوسط للاستهلاك) يتطلب ثبات متوسط الاستهلاك الفردى نمو الدخل المتاح (أى بعد خصم الضريبة) بنفس معدل النمو السكانى وهو أقل من معدل نمو الدخل القومى ، ومن ثم ترتفع إمكانية تحصيل الضرائب بمعدل أكبر من أى من المعدلات المذكورة . وإذا كان على الدخل المتاح للانفاق أن ينمو — فى ظل فرض ثبات الميل المتوسط للاستهلاك — بنفس معدل نمو السكان حتى ينمو الاستهلاك الخاص بنفس المعدل ، فان مؤدى هذا هو نمو الادخار أيضاً بذات المعدل حيث يعد الادخار الفائض من الدخل المتاح بعد الاستهلاك .

أما إذا كان الميل المتوسط للاستهلاك فى تناقص (أى أنه أكبر من الميل الحدى للاستهلاك (فان مطلب نمو الاستهلاك الخاص بمعدل معين (نفترض أنه يساوى معدل النمو السكانى كمطلب مقبول لما ينطوى عليه من محافظة على متوسط مستوى المعيشة) يعنى نمو الادخار الخاص بمعدل أكبر . ذلك لأنه يتعين للدخل المتاح للانفاق أن ينمو بمعدل أكبر من معدل النمو السكانى حتى ينمو الاستهلاك الخاص بذلك المعدل طالما ان الميل المتوسط للاستهلاك يتناقص مع نمو الدخل المتاح للانفاق. وهذا يعنى نمو الادخار الخاص بمعدل أكبر من معدل نمو الاستهلاك الخاص من جانب ، كما أنه يعنى من جانب آخر الحد من معدل نمو إمكانية تحصيل الضرائب فى المجتمع (١) .

---

(١) لقد تعرضت الدراسة المشار اليها فى الهامش السابق إلى الحالة التى يكون فيها الميل المتوسط للاستهلاك أكبر من الميل الحدى . لكن تبين لنا خطأ النتائج الرقمية للمثل العددى المستخدم فى معالجة هذه الحالة . ويرجع هذا الخطأ حسبما نرى إلى أن تلك الدراسة قد افترضت ضمناً ثبات الميل

لكن هذا التحليل ينصرف إلى إمكانية الجمع بين نمو الاستهلاك الخاص جنباً إلى جنب مع نمو كل من الادخار الخاص وإمكانية تحصيل الضرائب فى المجتمع فى ظل دالة محددة للاستهلاك (وللادخار) إذا كان المجتمع نامى ، أى إذا كان الدخل القومى فى نمو بمعدل معين . ولكن مطلب حفز الأفراد على الارتفاع بميلهم للادخار يعنى تغيير لدالة الادخار على النحو الذى ينتقل فيه منحنى الادخار إلى أعلى (حيث يقاس الدخل المتاح للانفاق على الاحداثى الأفقى والادخار على الاحداثى الرأسى) بحيث يرتفع الادخار عند أى مستوى للدخل المتاح عن ذى قبل . والسؤال الذى يطرح نفسه هنا هو أنه إذا استخدمت الضريبة لإحداث ذلك التغيير ، فهل مؤدى هذا هو نقص الاستهلاك الخاص ومن ثم زيادة مشكلة ضيق السوق المحلى تعقيداً ؟

المتوسط للاستهلاك على الرغم من افتراضها انه أكبر من الميل الحدى . وبالتالى فشلت تلك الدراسة فى ابراز النتائج التى أوضحناها فى المتن .

فقد افترضت تلك الدراسة ان الدخل القومى ١٠٠ وان معدل نموه ٥٪ فى حين ان معدل النمو الاسكانى ٣*٪ فقط وهو نفس المعدل الذى افترض ان الاستهلاك الخاص ينمو به . كما افترض ان الميل الحدى والمتوسط للاستهلاك هو ٨٥ر ، ٩ر على التوالى وأن نسبة الحصيلة الضريبية إلى الدخل قبل نموه تبلغ ١٠٪ .

وتبعاً لذلك احتسب التغير فى إمكانية تحصيل الضرائب بمقدار ٢ر١٤ على أساس انه يعادل الفرق بين الزيادة فى الدخل القومى (=٥) وبين الدخل المتاح للانفاق محسوباً على أساس ضرب مقلوب الميل الحدى للاستهلاك فى الزيادة فى الاستهلاك بمعدل ٣ ٪ أ.

ولكن بدلا من احتساب الزيادة فى الادخار على أساس انها تعادل حاصل ضرب الميل الحدى للادخار فى الدخل المتاح للانفاق (= الزيادة فى الدخل المتاح – الزيادة فى الاستهلاك بمعدل ٣٪ = ٤٣ر) فانه يبدو انها قد احتسبت على أساس ضرب الميل المتوسط للادخار فى الزيادة فى الدخل المتاح ، حيث أنها حددت بمقدار ٢٩ر (=٢٨٦ر٠ × ١ر٠) . ونتيجة لهذا الخطأ لا يؤدى مجموع الزيادة فى الادخار (=٢٩ر) + الزيادة فى الاستهلاك بمعدل ٣٪ (=٤٣ر٢) + الزيادة فى امكانية تحصيل الضرائب (=١٤ر٢) إلى رقم يعادل الزيادة فى الدخل القومى (=٥) . لكن يتساوى الرقمين إذا تمادينا فى الخطأ واحتسبنا الزيادة فى الاستهلاك على أساس افتراض ثبات الميل المتوسط للاستهلاك وضربه فى الزيادة فى الدخل المتاح (=٨٦ر٢ × ٩ر٠ = ٥٧٤ر٢) وفى هذا مايعنى زيادة الاستهلاك بمعدل أكبر من المعدل الذى بنى على أساسه المثل العددى (=٣٪) . ولعل هذا هو السبب – فيما نرى – لاغفال تلك الدراسة لتحديد رقم الزيادة فى الاستهلاك ومعدله بين نتائجها الرقمية .

إن الاجابة على هذا التساؤل هى أن هذه النتيجة لابد وأن تتحقق فى الحالة الساكنة ، وأن الأمر ليس كذلك فى حالة نمو الدخل المتاح للانفاق مع نمو الدخل القومى . فكل ما يتطلبه نمو الاستهلاك على الرغم من ارتفاع الميل المتوسط للادخار (بمعنى انتقال المنحنى إلى أعلى وليس التحرك على نفس المنحنى) هو أن يكون الانخفاض (الارتفاع) فى الميل المتوسط للاستهلاك (للادخار) بمعدل أصغر (أكبر) من النسبة

$= ١ - \frac{١}{١ + س}$ (١) حيث ترمز س إلى معدل نمو الدخل المتاح للانفاق (٢) .

ومن الواضح انه كلما كان معدل نمو ذلك الدخل كبيراً كلما كان الهامش الذى يمكن أن ينخفض (يرتفع) به الميل المتوسط للاستهلاك (للادخار) دون اخلال — على الأقل — بمستوى الاستهلاك الجارى كبيراً . ذلك لأنه كلما كان المعدل س كبيراً كلما كانت نتيجة الكسر $\frac{١}{١ + س}$ أصغر

---

(١) ان النسبة المحددة فى المتن هى تلك النسبة التى يمكن أن ينخفض بها الميل المتوسط للاستهلاك دون تغيير فى المستوى المطلق للاستهلاك بعد نمو الدخل المتاح للانفاق بنسبة معينة. فاذا أخذنا ان :

م = الميل المتوسط للاستهلاك قبل انخفاضه .

م' = الميل المتوسط للاستهلاك بعد انخفاضه .

س = معدل نمو الدخل المتاح للانفاق .

د = الدخل المتاح للانفاق .

وإذا تطلبنا ان : مستوى الاستهلاك قبل التغيير = مستوى الاستهلاك بعد التغيير أى :

$م د = م' [د (١ + س)]$ $\quad \therefore م' = م \times \frac{١}{١ + س}$

ووفقاً لذلك فان معدل الانخفاض فى الميل المتوسط للاستهلاك والذى لا يتغير معه المستوى المطلق للاستهلاك يتحدد بوضع المعادلة السابقة على الشكل التالى :

$$\frac{م - م'}{م} = ١ - \frac{١}{١ + س}$$

(٢) يلاحظ أن $(١ - \frac{١}{١ + س}) < س$

والنسبة ١ — $\frac{١}{١ + س}$ أكبر ، وهى النسبة التى يمكن للميل المتوسط للادخار أن يرتفع بها دون اخلال بمستوى الاستهلاك عما هو عليه .

لكن تجدر ملاحظة ان التحليل السابق هو تحليل مقارن للوضع قبل وبعد التغيير Comparative Static Analysis . كما ان هـــذا التحليل ينصرف إلى حالة ثبات الميل المتوسط للاستهلاك (للادخار) حينما يتغير الدخل المتاح للانفاق ، أى حيث يكون منحنى دالة الاستهلاك (والادخار) خطاً مستقيما يمر بنقطة الأصل . ولكن حتى فى الحالات التى يتغير فيها ميل منحنى الدالة المحددة للاستهلاك (وللادخار) وأيا كان اتجاه هذا التغير (نحو الزيادة أو النقصان) فإنه يتعين ألا يتجاوز معدل الانخفاض (الارتفاع) فى الميل المتوسط للاستهلاك (للادخار) عند أى مستوى للدخل المتاح النسبة السابق تحديدها $\left(\text{أى } ١ - \frac{١}{١ + س} \right)$ حتى لاينخفض مستوى الاستهلاك عن الوضع قبل التغيير .

ونخلص من كل هذا إذاً إلى أن استخدام الضريبة فى حث الأفراد على الارتفاع بميلهم المتوسط للادخار عند أى مستوى للدخل المتاح للانفاق لا يرتب بالضرورة انخفاضاً فى مستوى الاستهلاك الخاص إذا كان الدخل القومى فى نمو ، بل انه يمكن للاستهلاك الخاص أن ينمو مع نمو الدخل القومى على الرغم من ارتفاع الميل المتوسط للادخار ، إذا لم يجاوز ذلك الارتفاع حدوداً معينة (١) .

---

(١) بالخلاصة الموضحة فى المتن نكون قد رفضنا ما خلص اليه R.Goode من أن :

"An increasein saving, brought about by taxation or other means must restrict demand for consumers goods and hence must damage the market for many products",

— R. Goode "Taxation of Saving and Consumption in Under - developed Countries", National Tax Journal, Dec. 1961, reprinted in R. Bird and O. Oldman, (Eds.) Readings On Taxation in Developing Countries, London, 1972, p. 273.

٣ ــ العدالة الاجتماعية :

ولا ترجع أفضلية الضريبة إلى أنها أداة تمويلية غير تضخمية للانماء الاقتصادى (أى إلى توفيقها بين هدفى التنمية الاقتصادية والاستقرار فى المستوى العام للأسعار) فحسب ، بل لأنها تفضل أيضاً وسائل التمويل التضخمية من وجهة نظر الأهداف الأساسية الأخرى للدول النامية فالتضخم يرتب توزيعاً عشوائياً للأعباء الحقيقية للانماء الاقتصادى والمكاسبة وغالباً ما لا يكون ذلك التوزيع متفقاً مع النمط المقبول اجتماعياً وفقاً للفلسفات الاجتماعية السائدة فى الآونة المعاصرة . وذلك على عكس الحال بالنسبة للضريبة التى تمكن من التحكم فى نمط التوزيع المشار اليه على النحو المرغوب اجتماعياً (١) .

---

(١) يدافع البعض عن التضخم كأداة عملية للانماء الاقتصادى . ذلك لأنه إذا لم يقبل الأفراد طواعية على الادخار بالقدر الكافى لتمويل التنمية الاقتصادية فانه يمكن اجبارهم على ذلك عن طريق التضخم حيث يعتبر أداة للادخار الأجبارى . هذا فضلا عن أن الأرباح الناتجة عن التمويل التضخمى تشكل مصدراً للادخار الاختيارى يكفل استمرار التركيم الرأسمالى كما أن تلك الأرباح تشكل حافزاً للاستثمار .

لكن إلى جانب عشوائية توزيع أعباء التضخم على أفراد المجتمع (وغالباً على نحو غير مرغوب اجتماعياً) فانه ينتج العديد من الآثار غير المرغوبة التى توجب تقييده فى حدود . فالتضخم يخل بالكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد من حيث أنه يحفز على الاستثمارات التى تغل عائدها فى شكل ارباح رأسمالية وهى استثمارات عقيمة من وجهة نظر التنمية الاقتصادية ، أو أنه يحفز على الاستثمار فى الصناعات الكمالية كما أنه يخل بحوافز الادخار والعمل الخ . هذا كله بالاضافة إلى أنه توجد ظلال من الشك على فاعليته فى الحد من الاستهلاك الحقيقى . أرجع إلى :

— W.W. Heller, Fiscal Policies For Underdeveloped Countries, reprinted in :Readings On Taxation in Developing Countries, M. Bird and O. Oldman (eds.), London, 1972, p.p. 13 & 14.

— Higgins, op. cit., ch. 22.

— A. Morage, On Taxes and Inflation, New York, 1965, ch. 7

ولتحليل الحدود التى يتعين عندها احلال التضخم محل الضريبة حينما ترتفع التكلفة الاجتماعية الحدية للثانية عن الأول ، أرجع إلى : Ibid, Chap. 1.

لكن نجاح الضريبة كأداة تمويلية غير تضخمية للانماء الاقتصادى يتوقف – كما سبق أن بينا على امكانية فرضها وتحصيلها دون إخلال بالادخار الاختيارى وهذا يتوقف بدوره على نمط التوزيع الرأسى لأعبائها النقدية ، حيث ان الادخار الاختيارى ليس – فى رأى الكثيرين – دالة لمتوسط نصيب الفرد فى الدخل القومى فحسب ، بل أنه دالة أيضاً لدرجة تشتت (أى عدم المساواة) فى توزيع الدخل القومى ، حيث يتغير مستوى الادخار الشخصى الكلى طردياً مع درجة تشتت توزيع ذلك الدخل . ومن هنا قد يبدو للوهلة الأولى أن هناك تعارض بين الأهداف . ذلك لأن التوزيع المقبول اجتماعياً لأعباء ولمكاسب الانماء الاقتصادى يتطلب إلقاء عبء ضريبى نسبى أكبر على الطبقات الثرية ، فى حين أن مطلب عدم الإخلال بالادخار الشخصى الاختيارى والحد من الانفاق الاستهلاكى قد يستوجب توزيع الأعباء الضريبية فى اتجاه عكسى .

وعلى ذلك فان الخلاصة الثانية عما يجب أن تكون عليه العلاقة بين الضريبة والادخار الشخصى فى مجال تحقيق أهداف الدول النامية فهى :

يتعين أن تكون الضريبة من نوع يكفل تحقيق العدالة الاجتماعية دون إخلال بمستوى الادخار الشخصى الكلى للمجتمع

ولكن يلاحظ ان العدالة الاجتماعية هى إحدى شقى المفهوم المعاصر للعدالة الضريبية ، والشق الآخر هو العدالة الأفقية حيث يراعى من حيث المبدأ تحقيق المساواة فى المعاملة الضريبية بين المتساويين فى المراكز الاقتصادية

وإذا كان مبدأ العدالة الضريبية الأفقية ليس هدفاً للضريبة – وان كنا من الرأى القائل باعتباره سبباً من أسباب فرضها حيث تعد الضريبة أداة للتوزيع العادل لأعباء قيام الحكومات بنشاطها (١) – الا أنه قد يخدم

---

(١) يعرض Musgrave وجهة النظر فى ان السبب فى فرض الضرائب – من وجهة نظر تخصيص الموارد–هو توزيع اعباء تحويل الموارد الحقيقية من الاستخدام الخاص إلى العام

هدف التنمية الاقتصادية بدون تضخم بطريقة غير مباشرة . ذلك لأن فى الالتزام بهذا المبدأ – وبالقدر الذى تسمح به الاعتبارات العملية فى الدول المتخلفة – ما قد يرفع من درجة استجابة الأفراد للوفاء بالتزاماتهم الضريبية ، ومن ثم ترتفع امكانية تحصيل الضرائب فى المجتمع لتمويل برامج التنمية فى القطاع العام بدون تضخم . لذلك وجب علينا التنويه هنا عن العلاقة بين الضريبة والادخار الشخصى فى مجال تحقيق العدالة الضريبية الأفقية .

إن مبدأ العدالة الأفقية يثير مشاكل خاصة فى مجال تحديد ما يتعين أن تكون عليه العلاقة بين الضريبة والادخار . فقد دافع Hobbes عن أفضلية الضريبة التى تصيب الانفاق على أساس أن تحقيق العدالة الضريبية يتطلب ارتباط الالتزام الضريبى بمقدار ما يستهلكه الفرد من الناتج القومى وليس بمقدار ما يضيفه إلى ذلك الناتج (١) .

ومؤدى هذا هو فى واقع الأمر الاعتقاد فى عدم عدالة الضريبة التى تصيب الادخار أو ذلك الجزء من الدخل الذى لم يشبع حاجة استهلاكية حاضرة .

ثم جاء John Stuart Mill (٢) وأسس جدله عن عدم عدالة ضريبة الدخل على أساس أنها ترتب ازدواجاً ضريبياً للادخار . ويتلخص هذا الجدل فى أن الفرد يتحمل ضريبة على دخله ، فاذا استهلك الجزء المتبقى

وبغض النظر عن المورد المحول على هذا النحو ويعارض وجهة نظر اعتبار الدور الوحيد للضريبة هو محاربة التضخم فى :

R.A. Musgrave, op. cit., p. 16.

1. T. Hobbes, Leviathan, or the matter, from, and power of commonwealth ecclesiasticall and civil, London, 1951, Chap. 30, Part, 2, P. 181, reprinted in "The shifting and Incidence of Taxation", E.R.A. Seligman, N.Y.. 1926, p. 24.

2. J.S. Mill, "Principles of Political Economy", London, 1911, Book V, Chap. II, section 4, pp. 488 — 492.

بالكامل فانه لا يتحمل أية ضريبة دخل أخرى بمناسبة حصوله على ذلك الدخل . أما المدخر فانه يتحمل ضريبة الدخل على ادخاره (والذى يمثل جزءاً من الدخل الخاضع للضريبة) وعلى عائد استثمار الادخار السابق خضوعه للضريبة . فاذا كانت القيمة الحالية لعائد الاستثمار (قبل خصم الضريبة) معادلة للأصل المستثمر (الادخار بعد خصم الضريبة منه) فان نفس المادة تكون قد خضعت لضريبة الدخل مرتين : مرة كقيمة مرسملة ومرة أخرى كعائد متدفق .

وقد عضد وجهة النظر هذه العديد من الاقتصاديين وعلى رأسهم Marshall (١) Pigou(٢) كما ان Irving Fisher (٣) قد دافع عن وجهة النظر المذكورة على أساس تحديده لمفهوم الدخل الحقيقى بأنه تيار من الاشباعات التى يحصل عليها الفرد من ثروته فى فترة معينة .

ومن ثم لا يعتبر الادخار دخلا حقيقياً فى الفترة التى ادخر فيها ، وانما يعتبر اضافة إلى صافى ثروة الفرد فى تلك الفترة ، وانه لا يعد وبذلك أن يكون القيمة المرسملة لتيار الاشباعات التى يحصل عليها الفرد من استهلاك عائد الادخار والتى تمثل دخلا حقيقياً فى فترات تحققها واستهلاكها . وبذلك فان اعتبار الادخار دخلا ينطوى فى واقع الأمر على ازدواج فى الحساب (وبالتالى ازدواج ضريبى إذا خضع هو وعائد استثماره للضريبة) .

---

1. A. Marshall, "The Equitable Distribution of Taxation", in After-War Problems (1917) ,reprinted in Memorials of Alfred Marshall, edited by A.C. Pigou, N.Y., 1956, pp. 350 — 51.

2. A.C. Pigou, "A Study in Public Finance", London, 1960, Ch. 10.

3. I. Fisher, "The Nature of Captital and Income", London, 1930, Idem, "The Double Taxation of Saving", American Economic Review, vol. 29, Marsh 1939, pp. 16 — 33.

لكن قد سبق لنا أن دحضنا فى مكان آخر (١) جدل الازدواج الضريبى للادخار فى القالب الرياضى الذى صاغه Pigou . ذلك لأن الاثبات الرياضى لذلك الجدل يقوم على فرض تحقيق المساواة بين القيمة الحالية لعائد الاستثمار قبل خصم الضريبة مع الأصل المستثمر والمتمثل فى الادخار بعد خصم الضريبة . والفرض الذى نرى أنه أقرب إلى الصحة هو أن الفرد يأخذ فى اعتباره عائد الاستثمار بعد خصم الضريبة حين اتخاذ قرارات استثماره . ومن ثم فان ما يتعين افتراض تساويه هو القيمة الحالية للعائد بعد(وليس قبل) خصم الضريبة مع الأصل المستثمر فاذا كان المقداران متساويين فان مؤدى هذا فى واقع الأمر هو أن ما نقص به ثراء الفرد نتيجة لاخضاع الادخار للضريبةهو مقدار الضريبة التى تحملها على ذلك الادخار فى السنة التى ادخر فيها مثله فى ذلك مثل الفرد الذى انفق كل دخله (بعدأداء ضريبة الدخل) فى نفس السنة .

ذلك لأن الوضع لا يختلف فى هذه الحالة — من وجهة نظر العدالة الأفقية — عما يكون عليه فيما لو لم يخضع عائد استثمار الادخار للضريبة وكانت قيمته الحالية معادلة للأصل المستثمر(الادخار مطروحاً منه الضريبة) ولا يكون هناك بالتالى ازدواج ضريبى للادخار فى حقيقة الأمر .

ولكن إذا كنا قد دحضنا ذلك الجدل من وجهة نظر العدالة الضريبية الا أن فى حقيقة اخضاع الادخار وعائد استثماره للضريبة — إذا فرضت على الدخل — ما قد يكون مثبطاً للادخار الشخصى ولكن مجال دراسة ذلك الأثر يقع فى نطاق دراسة الضريبة وحوافز الادخار وهو احد المجالات التى سبق أن خلصنا إلى انصراف البحث اليها والتى سنعرض لها بالتبعية بعد القليل .

---

(١) الدكتور عبد المنعم فوزى وآخرين «النظم الضريبية» ، الاسكندرية ، ١٩٧٠ صفحات ٩٢ — ٩٥ .

لكن يجدر أن يلاحظ هنا ان نقدنا للازدواج الضريبى للادخار ينصرف أيضاً إلى جدل فيشر والذى يمكن انتقاده أيضاً بأنه يقوم على أساس تعريفه للدخل الحقيقى ، فهو يقوم بقيام ذلك التعريف وينهار بسقوطه مما يفقده أى جوهر حقيقى قائم على دعائم قوية ، خاصة وأننا إذا قبلنا تعريف الدخل كاستهلاك ، فإن الأمر يقتضى البحث عن تسمية أخرى لتحل محل «الدخل فى مفهومه الدارج والذى يضم الادخار .

بالإضافة إلى كل ما سبق ذكره ، فإنه يتعين إدراك أن العدالة الضريبية هى عدالة بين أشخاص وليس بين ايرادات ، وان تحقيقها يتطلب الاتفاق على معيار موضوعى لقياس الطاقة الضريبية الفردية أو المقدرة على الدفع ومن ثم فان مشكلة ما إذا كان اخضاع الادخار للضريبة يتفق أو يتعارض مع العدالة الضريبية يتوقف فى المقام الأول على تحديد معيار التماثل بين الأفراد . فاذا قبل الدخل كمعيار للمساواة فان اعفاء الادخار من الضريبة يكون مجافياً للعدالة الضريبية من حيث انه يرتب تمييزاً فى صالح المدخرين . وعلى العكس من ذلك إذا أتخذ الاستهلاك كمعيار للتماثل ، فان اخضاع الادخار للضريبة يرتب تمييزاً ضد المدخرين لا يتفق مع العدالة الضريبية .

ولم يعدم الاستهلاك كمعيار للمساواة انصاراً من بين المفكرين . فقد سبقت الاشارة إلى دفاع Kaldor عن أفضلية الضريبة التى تصيب الانفاق على أساس ان الربط بين الضريبة والانفاق يكون أقرب للعدالة من الربط بين الضريبة والدخل . وقد دافع Kaldor حديثاً عن نفس الاتجاه ويقوم دفاعه عن أفضلية الضريبة على الاستهلاك على ضريبة الدخل على أساس ان الاستهلاك معيار أفضل للتماثل من الدخل الذى يمكن عملا قياسة واخضاعه للضريبة . فهو وان سلم بأفضلية الضريبة الشخصية على الدخل إذا قرنت بضريبة شخصية على صافى الثروة وحدد نطاق الدخل الشخصى على أساس شامل لكل ما يوثر على المقدرة الاقتصادية الفردية ، الا أنه أبرز الصعوبات العملية فى تحديد نطاق الدخل على ذلك النحو وكذلك فى معالجته بعض

المشاكل الأخرى لهذه الضريبة على نحو أكمل .. كمشكلة الدخل المتقلب والارباح والخسائر الرأسمالية ومشكلة تفاوت الطاقة الضريبية بين ايرادات العمل ورأس المال . والخسائر الرأسمالية ومشكلة تفاوت الطاقة الضريبية بين ايرادات العمل ورأس المال . وخلص كالدور من ذلك إلى أفضلية الانفاق الفعلى على اعتبار أنه مؤشرأفضل للمقدرة الانفاقية الفردية . وذلك تأسيساً على أن الفرد أقدر على تقدير تلك المقدرة حينما يمارسها بتحديده لانفاقه الفعلى . وتبعاً لذلك لا يخضع الادخار للضريبة على عكس الحال بالنسبة للادخار بالسالب .

وسنكتفى بهذا القدر من تحليل للعلاقة بين الضريبة والادخار فى مجال العدالة الضريبية الأفقية وما ينطوى عليه ذلك من :

(أ) جدل حول الازدواج الضريبى للادخار فى ظل ضريبة الدخل .

(ب) مناقشة لمشكلة اختيار معيار التماثل وما إذا كان من المتعين أن يضم الادخار الشخصى .

وفقاً لما سبق ان خلصنا اليه من تحليل لما يجب أن تكون عليه العلاقة بين الضريبة والادخار الشخصى ، سنقوم فيما يلى بمقارنة أثر بعض الصور والمعايير الفنية المختلفة للضرائب إذا كانت حصيلتها متساوية وبقى كل شىء آخر متساوى ، وذلك فى مجال :

(أولا) حوافز الادخار الشخصى ، حيث تفضل المعايير الفنية للضريبة ذات الأثر الايجابى فى حفز الأفراد على رفع معدلات ادخارهم من الدخل المتاح للانفاق — أى بعد اداء الضريبة .

(ثانياً) تحقيق العدالة الاجتماعية وطاقة المجتمع النامى على الادخار : حيث تفضل المعايير الفنية الضريبية التى توفق بين مطلبى تحقيق العدالة الاجتماعية والارتفاع بطاقة المجتمع على الادخار .

(ثانيا) الضريبة وحافز الدخار الشخصى

سنتناول فى هذا الفصل تحليلا لبعض الصور الفنية للضريبة ذات الحصيلة المتساوية على أساس مدى تحقيقها لمطلب حفز الأفراد على الارتفاع بميلهم للادخار (١) . ومن الواضح إذا أن هذا التحليل هو تحليل اقتصادى جزئى حيث أنه يتناول قرار الفرد للادخار وأثر الضريبة عليه .

ووفقاً لذلك فانه يمكن تحديد نطاق البحث فى المجال المشار اليه على النحو التالى :

١ — ينصرف اشتراط تساوى حصيلة الضرائب المختلفة فى اطار التحليل الاقتصادى الجزئى إلى تساوى مقدار الضريبة المستأداة من الفرد أيا كانت الصورة الفنية للضريبة . ولما كانت الدراسة تنصرف إلى تحليل أثر الضرائب المختلفة على تخصيص الفرد لدخله الجارى بين الاستهلاك الحاضر والادخار ، فإن دخل الفرد الجارى يعد فى هذا االتحليل متغير معطى . وتبعاً لذلك فان شرط تساوى حصيلة الضرائب المختلفة يعنى تساوى نسبتها إلى الدخل . ان تلك النسبة تمثل سعر ضريبة الدخل المتوسط وتختلف عن السعر المتوسط — والذى ينسب مقدار الضريبة إلى وعاء — للضرائب الأخرى تبعاً لاختلاف وعائها عن الدخل ، فاذا كان الوعاء أصغر المقدارين

---

(١) ارجع على سبيل المثال إلى :

— Musgrave, op. cit., pp. 259 — 268.

— A.R., Prest "The Expenditure Tax and Savin" The Economic Journal, Sep. 1959, reprinted in "Public Finance In Underdeveloped Countries", London, 1963, pp. 53—62.

— N. Kaldor, "An Expenditure Tax, " London, 1959, pp. 78 — 86

— R. Goode, "Taxation of Savings and Consumption in Underdeveloped Countries", National Tax Journal, Dec . 1951, reprinted in R. Bird & O . Oldman, eds . , op. cit., pp. 232 & 233.

فان الأمر يستلزم أن يكون سعر الضريبة المتوسط أكبر من نسبة الضريبة إلى الدخل حتى يتوافر الشرط آنف الذكر .

٢ – انه من المتفق عليه أن لكل ضريبة أثر دخلى وأنه قد يكون (أولا يكون) لها أثر احلالى وان الأثر الدخلى للضريبة ينتج عن تخفيض دخل الفرد الجارى بمقدار الضريبة المستأداة . وإذا كنا نفترض ثبات ذلك المقدار فى ظل الضرائب المختلفة فان الأثر الدخلى يكون واحداً فى جميع الحالات . ويعنى هذا الأثر تخفيض الفرد لكل من استهلاكه الجارى وادخاره طالما أنه لا يوجد ما يدعو إلى الاعتقاد أن أيهما يعد بمثابة سلعة رديئة .

أما عن الأثر الاحلالى فهو يتوقف على معدل الاحلال الحدى بين الاستهلاك الحاضر والادخار وعلى الطريقة التى تغير بها الضريبة معدل التبادل بين هذين المتغيرين . ان هذا الأثر يختلف من ضريبة إلى أخرى ، حيث أن الضريبة التى تفرض على الاستهلاك الحاضر تغير من معدل الاحلال المشار اليه على نحو مختلف عن الضريبة التى تصيب الدخل وهكذا كما سيتضح فيما بعد .

كما يلاحظ أنه طالما أن الأثر الاحلالى ينصرف إلى أثر الضريبة على معدل الاحلال عند الحد ، فان المتغير الذى يتوقف عليه ذلك الأثر هو سعر الضريبة الحدى وتبعاً لما سبق سينصرف التحليل التالى إلى مقارنة الأثر الاحلالى لكل من :

(أ) الضريبة على الانفاق (مباشرة Expenditure Tax أو غير مباشرة) .

(ب) الضريبة على الدخل مع اعفاء فائدة رأس المال .

(ج) ضريبة عامة على الدخل .

٣ – تتعدد دوافع الادخار لدى الأفراد . وبصفة عامة يمكن تجميع تلك الدوافع فى مجموعتين هما : التركيم الرأسمالى وتأجيل الاستهلاك . وإذا

كانت الدوافع متنوعة فى داخل كل مجموعة ، فان دواعى سلامة العرض تملى علينا تخير واحده من تلك الدوافع فى داخل كل مجموعة مع التعرض فى الهوامش لبعض الدوافع الأخرى داخل نفس المجموعة .

وإلى جانب ذلك فيلاحظ أن الادخار بدافع تركيم رأس المال يحتل أهمية أكبر — من وجهة نظر التنمية الاقتصادية — من الادخار بدافع تأجيل الاستهلاك لآجال قصيرة وعلى ذلك سنعرض أخيراً لمقارنة أثر الصور المذكورة آنفاً للضريبة على المفاضلة بين التركيم الرأسمالى وتأجيل الاستهلاك .

٤ — سينصرف التحليل فيما يلى إلى حالة فرد يتخذ قراراً فردياً لادخار جانب من دخله فى الفترة الجارية ، ونتابع أثر الضرائب المختلفة ذات الحصيلة — كقيمة حالية — المتساوية على ذلك القرار .

الادخار بدافع تأجيل الاستهلاك :

نفترض هنا أن الفرد يتخذ قرار ادخار فى الفترة الجارية بدافع الاستهلاك السنوى لعائد استثمار ذلك الادخار ثم انفاق المبلغ المدخر فى نهاية عدد من السنوات . (١) .

---

(١) ان هذا ليس هو النمط الوحيد للتوزيع الزمنى للدخل الجارى بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل فقد عرض Musgrave إلى ثلاثة حالات خاصة من الادخار بدافع تأجيل الاستهلاك تلك هى :

١ — تحديد الفرد لمستوى معين للاستهلاك المستقبل ، ومن ثم فان قرار الادخار للفترة الجارية يتحدد على النحو الذى يكفل تحقيق ذلك المستوى .

٢ — يحدد الفرد مستوى معين لاستهلاكه الحاضر ويدخر ما يفيض من دخله عن القدر اللازم لتحقيق ذلك المستوى من الاستهلاك الحاضر .

٣ — يوزع الفرد استهلاكه الكلى بين الحاضر والمستقبل وفقاً لنسبة ثابتة يحددها لنفسه . ومن الواضح أن معدل الاحلال الحدى فيما بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل يكون معادلا للصفر فى جميع هذه الحالات ، ومن ثم لا يكون لأى من الصور الفنية للضريبة أى أثر احلال فى أى من تلك الحالات الثلاث . ارجع إلى :

Musgrave, op. cit., pp. 264 — 266.

يتخذ الفرد قرار الادخار (بذلك الدافع) وفقاً للتوزيع الزمنى لحاجاته المادية وتقييمه الشخصى للنفع الذى يعود عليه من كل منها . ويكون الفرد فى توازن — قبل الضريبة — حينما يكون معدل الاحلال الحدى بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل معادلا للنسبة بينهما . ان تلك النسبة تتحدد على أساس عائد استثمار الادخار .

وتبعاً لذلك يمكن مقارنة الأثر الاحلالى للصور المختلفة الآتى بيانها للضريبة ذات الحصيلة (كقيمة حالية) المتساوية ، وذلك على النحو التالى :

ضريبة على الانفاق (مباشرة) Expenditure Tax أو غير مباشرة(١) :

يتحمل الفرد ضريبة الانفاق (فى أى من صورها الفنية) على انفاقه فى الفترة الجارية أما لو أجل استهلاكه على النحو السابق بيانه فان هذا يرتب تأجيل التزامه بتلك الضريبة لحين انفاق المبلغ المدخر ، فيحصل بذلك على عائد استثمار الضريبة التى كان من المتعين أن يؤديها فى الفترة الجارية لو لم يدخر . وتبعاً لذلك تكون القيمة الحالية لضرائب الانفاق المستقبلة فيما لو أجل الفرد استهلاكه معادلة لضريبة الانفاق التى يتحملها فى حالة الاستهلاك الحاضر لقدر مقابل للاستهلاك المؤجل ، وتكون بذلك نسبة الضريبة على الاستهلاك المؤجل إلى ذلك الاستهلاك معادلة لنسبة الضريبة على الاستهلاك الحاضر إلى ذلك الاستهلاك فلا تتغير نسبة الضريبة مع تغير نمط توزيع الاستهلاك بين الحاضر والمستقبل . ومن ثم فان الضريبة على الانفاق لاتغير من التناسب القائم قبل الضريبة بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل

ضريبة على الدخل مع اعفاء فائدة رأس المال :

يخضع دخل الفترة الجارية — الذى نفترض أنه لا يمثل فائدة رأسمال — للضريبة

(١) إن الضريبة المباشرة على الانفاق تعادل ضريبة على الدخل مع إعفاء الادخار منها إذا لم يكن هناك إدخارا سالبا . وعلى ذلك لن نعرض لهذه الصور الأخيرة من الضريبة إكتفاء بما ورد ذكره فى المتن عن الضريبة على الانفاق .

ولكن عائد استثمار أى مبلغ مدخر – صافى الضريبة فى الفترة الجارية – لا يخضع للضريبة مستقبلا . ومن ثم يكون الاستهلاك المستقبل أكبر من الاستهلاك المتاح فى الحاضر بمقدار العائد على استثمار الادخار . وبذلك لا تغير هذه الضريبة أيضاً من التناسب القائم قبل الضريبة بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل .

ضريبة عامة على الدخل :

يخضع لهذه الضريبة كلا من الدخل فى الفترة الجارية وعائد استثمار الادخار . (١) وتبعاً لذلك يكون الاستهلاك المستقبل الذى يتيحه الادخار صافى الضريبة فى الفترة الجارية – يزيد عن الاستهلاك الحاضر الذى يتيحه ذلك الادخار – فيما لو أنفق فى الفترة الجارية – بمقدار يقل عن عائد استثمار الادخار بما يعادل الضريبة المقتطعة من ذلك العائد حيث ينخفض معدل العائد بنسبة الضريبة . ومعنى هذا ان هذه الضريبة تخل بالتناسب القائم قبل الضريبة بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل وفى صالح الأول . (٢)

ويتضح مما سبق أن للضريبة العامة على الدخل أثر احلالى فى فى صالح الاستهلاك الحاضر . ولما كان الأثر الدخلى يرتب تخفيضاً لكل من الاستهلاك الحاضر والمستقبل – طالما أن أحدهما لا يعد بمثابة سلعة رديئة

---

(١) يلاحظ أنه تبعاً لفرض تساوى الحصيلة الضريبية للضرائب المختلفة فان مجموع الضريبة فى الفترة الجارية والقيمة الحالية للضريبة على عائد الاستثمار يكون معادلا لمقدار الضريبة (كقيمة حالية) المحصلة فى ظل الصور الاخرى للضريبة الموضحة فى المتن .

(٢) يلاحظ أن جدل تميز ضريبة الدخل عن ضرائب الانفاق بالازدواج الضريبى للادخار لا ينطبق على حالة الادخار بدافع تأجيل الاستهلاك . ذلك لأنه إذا كان كل من الدخل الجارى وعائد استثمار الجزء المدخر (صافى الضريبة) تخضع لضريبة الدخل ، فان كلا من عائد استثمار الادخار والمبلغ المدخر يخضع للضرائب على الانفاق عند الانفاق الفعلى لتلك المبالغ . ولكن على الرغم من الازدواج الضريبى فى الحالتين ، الا أن الآثار تختلف بينهما على النحو الموضح فى المتن نظراً لأن ضريبة الدخل تؤدى على الادخار فى سنة الادخار على حين أن ضرائب الانفاق على ذلك الادخار تؤجل إلى حين انفاقه .

فان محصلة هذا هو أن الضريبة العامة على الدخل تؤدى جزئياً على حساب الادخار بدافع تأجيل الاستهلاك .

أما عن الضريبة على الانفاق (فى أى من صورها العامة) وضريبة الدخل التى تعفى منها فائدة رأس المال فانها لا ترتب أى أثر احلالى ، وان كان لها نفس الأثر الدخلى السابق بيانه . وعلى ذلك فان محصلة فرض هذه الضرائب هو أيضاً تخفيض الادخار بالمقارنة بالوضع قبل فرض أى من هذه الضرائب . ولكن يلاحظ أن القدر الذى ينخفض به الادخار يكون أقل مما هو عليه فى حالة الضريبة العامة على الدخل تبعاً للأثر الاحلالى لتلك الضريبة الأخيرة . وعلى ذلك فان احلال أى من تلك الصور البديلة للضريبة محل الضريبة العامة على الدخل يرفع من الادخار الخاص عند المستوى المعين للدخل المتاح للانفاق — أى بعد خصم المقدار من الضريبة (كقيمة حالية) فى أى من صورها الفنية المذكورة .

الادخار بدافع التركيم الدائم لرأس المال :

نفترض فى هذه الحالة أن الدافع للادخار هو تركيم المبلغ المدخر فى الفترة الجارية مع فوائده — أى بدون انفاق — بصفة دائمة .

يتوقف الأثر الاحلالى للضريبة فى هذه الحالة على معدل الاحلال الحدى بين التركيم الرأسمالى الدائم والاستهلاك الحاضر وكذلك على الطريقة التى تؤثر بها الضريبة على معدل التبادل بين هذين المتغيرين . ومن الواضح أن المعدل الأول يتوقف على تقييم الفرد الشخصى لمنفعة كل منهما ويتوقف المعدل الثانى على معدل استثمار الادخار ، ويتحقق التوازن حينما يتعادل المعدل الأول مع الثانى .

فاذا كان الوضع فى توازن قبل الضريبة ، فانه يمكن مقارنة أثر الصور الآنى بيانها للضريبة ذات الحصيلة المتساوية (كقيمة حالية) على النسبة

القائمة (قبل الضريبة) بين التركيم الدائم لرأس المال والاستهلاك الحاضر ، وذلك على النحو التالى :

الضريبة على الانفاق (المباشرة أو غير المباشرة) :

يخضع لهذه الضريبة الاستهلاك الحاضر فقط . أما الادخار وفوائده فهو يبقى بمنأى عن الضريبة . ومؤدى هذا أن الضريبة تغير من المعدل القائم (قبل الضريبة) الذى يمكن أن يبادل به التركيم الرأسمالى الدائم مع الاستهلاك الحاضر وفى صالح الأول (١) .

الضريبة على الدخل مع اعفاء فوائد رأس المال :

يخضع الدخل فى الفترة الجارية دون عائد استثمار الادخار للضريبة . ولما كان الدخل المتاح للاستهلاك الحاضر هو دخل الفترة الجارية صافى الضريبة وهو فى نفس الوقت الحد الأقصى لما يمكن ادخاره فى تلك الفترة فان المعدل الذى يمكن به استبدال الاستهلاك الحاضر بالتركيم الدائم لرأس المال يبقى على ما كان عليه قبل الضريبة ، حيث أن هذه الضريبة لا تخفض الفائدة على استثمار الادخار .

الضريبة العامة على الدخل :

يخضع كل من الدخل فى الفترة الجارية وعائد استثمار الادخار للضريبة ويكون مجموع الضريبة الأولى والقيمة الحالية للضريبة الثانية مساوية للضريبة المحصلة فى الفترة الجارية فى أى من صورتى الضريبة السابقة . ولما كان معدل عائد استثمار الادخار ينخفض بنسبة الضريبة ، فان معنى هذا انخفاض

---

(١) تجدر ملاحظة أن هذه النتيجة تتطابق مع النتيجة التى يمكن التوصل إليها فيما لو فرضت ضريبة على الاستهلاك الحاضر فقط فى الحالة السابقة حين كان الدافع للادخار هو تأجيل الاستهلاك .

معدل التبادل بين الاستهلاك الحاضر المتاح (= الدخل الجارى المتاح — أى بعد خصم الضريبة عليه) والتركيم الدائم لرأس المال وفى صالح الأول ، وذلك بالمقارنة بالوضع قبل الضريبة (١) .

يتضح مما سبق أن الأثر الاحلالى لكل من صورتى الضريبة على الدخل لا يختلف عنه فى حالة الادخار بدافع تأجيل الاستهلاك . فالضريبة على الدخل مع اعفاء الفائدة لا ترتب أى أثر احلالى على الادخار ، والضريبة العامة ترتب أثراً احلالياً فى صالح الاستهلاك الحاضر .

أما عن الضريبة على الانفاق فانها إذا كانت لا ترتب أى أثر احلالى على الادخار بدافع تأجيل الاستهلاك ، فانها ترتب ذلك الأثر فى صالح التركيم الرأسمالى إذا كان الادخار بذلك الدافع .

وإذا كان الأثر الدخلى لكل من الضرائب المذكورة —يرتب فى ظل فرض تساوى الحصيلة الضريبية — نفس نمط التخفيض لكل من الاستهلاك الحاضر والادخار ، فان الأثر الاحلالى ينصرف إلى :

---

(١) تجدر ملاحظة أن الادخار بدافع التركيم الدائم لرأس المال هو الفرض الضمنى لجدل الازدواج الضريبى للادخار فى ظل ضريبة الدخل دون ضرائب الانفاق . ذلك لأن كلا من الادخار وعائد استثماره يخضع لضريبة الدخل ، على حين أن الانفاق فى الفترة الجاريةلا يرتب أى التزام لهذه الضريبة مستقبلا . وعلى العكس من ذلك فان التركيم الدائم للادخار وعائده لا يرتب أى التزام لضريبة الانفاق . وحتى لو افترضنا أن الفرد ينفق عائد استثمار الادخار دون الأصل المستثمر ، فان انفاق العائد وحده هو الذى يخضع لضريبة الانفاق دون المبلغ المدخر ، ومن ثم لا يكون هناك ازدواج ضريبى فى ظل هذه الضريبة .

وإذا كنا لا نقبل جدل الازدواج الضريبى للادخار فى ظل ضريبة الدخل على أساس أن العبرة بعائد الاستثمار صافى الضريبة — كما سنوضح فيما بعد — فان هذا لا يغير من النتيجة الموضحة فى المتن عن الأثر الاحلالى لهذه الضريبة فى صالح الاستهلاك الحاضر . ذلك لأنه ليس فى الأساس المشار اليه ما يغير حقيقة هذه الضريبة لمعدل التبادل بين الاستهلاك الحاضر والتركيم الدائم لرأس المال والقائم قبل فرض الضريبة ، وذلك على نحو يختلف عن الوضع فى ظل الضرائب الأخرى الموضحة فى المتن ذات الحصيلة (كقيمة حالية) المتساوية .

١ — تدعيم الأثر الدخلى فى تخفيض الادخار فى حالة الضريبة العامة على الدخل .

٢ — عدم التأثير على نتيجة الأثر الدخلى فى حالة الضريبة على الدخل مع اعفاء الفائدة .

٣ — العمل فى اتجاه مضاد للأثر الدخلى فى حالة الضريبة على الانفاق فتكون المحصلة النهائية اما زيادة الادخار أو بقائه على ما هو عليه أو انخفاضه بالمقارنة بالوضع قبل الضريبة ، وذلك على حسب القوة النسبية لكل من الأثرين . ولكن يلاحظ انه حتى فى حالة ما إذا كان الأثر الاحلالى أضعف الأثرين ، فان تخفيض الضريبة للادخار إلى أقل من مستواه قبل الضريبة يكون بمقدار أصغر من الوضع فى ظل الضريبتين السابقتين ..

وتبعاً لما سبق يتضح أن اعفاء فائدة رأس المال فى ظل ضريبة الدخل يرفع من معدل الادخار الخاص عند المستوى المعين للدخل المتاح للانفاق وأن احلال ضريبة الانفاق محل ضريبة الدخل مع اعفاء الفائدة يرفع مرة أخرى من ذلك المعدل .

الدافع للادخار غير محدد :

نفترض هنا أن قرار الادخار قبل الضريبة لا يخرج عن أن يكون قرار امتناع عن الاستهلاك الحاضر ، وأنه بذلك يقبل أن يتحول من قرار لتأجيل الاستهلاك إلى قرار للتركيم الدائم لرأس المال أو العكس .

وتبعاً لذلك سينصرف التحليل هنا إلى مقارنة الأثر الاحلالى للصور السابقة للضريبة على قرار الفرد لتخفيض ادخاره للتركيم الدائم لرأس المال أو للاستهلاك المستقبل ومن الواضح أن ذلك الأثر يتوقف على النتائج السابق التوصل اليها ، وذلك على النحو التالى :

الضريبة على الانفاق (مباشرة أو غير مباشرة) :

لقد سبق أن خلصنا إلى أن هذه الضريبة لا تغير من التناسب بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل ، ولكنها تغير من معدل التبادل بين المتغير الأول والتركيم الدائم لرأس المال وفى صالح الأخير ومن الواضح إذاً أن هذه الضريبة تميز ضد الاستهلاك المستقبل بالمقارنة بالتركيم الدائم لرأس المال .

الضريبة على الدخل مع اعفاء الادخار :

الضريبة العامة على الدخل :

لا تغير الضريبة الأولى من معدل التبادل بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل وبين الأول والتركيم الرأسمالى . كما تغير الضريبة الثانية من معدل التبادل بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل وبين الأول والتركيم الرأسمالى بنفس النسبة (١) وفى صالح الاستهلاك الحاضر فى الحالتين .

وفى هذا ما يوضح حيادية كل من هاتين الصورتين من الضريبة فى مجال المفاضلة بين الاستهلاك المؤجل للادخار أو تركيمه دائماً .

الخلاصة : يتضح مما سبق أنه بتقييم كل من الضرائب على الانفاق والضريبة العامة على الدخل وضريبة الدخل مع اعفاء الفائدة على أساس المعيار الأول الذى سبق أن خلصنا اليه : وهو أفضلية الضريبة — إذا ثبتنا

---

(١) إذا اختلف عائد الاستثمار فى حالة الاستثمار لأجل عنه فى حالة الاستثمار الدائم ، فان الأمر يتطلب اختلاف سعر ضريبة الدخل حتى تتساوى الحصيلة (كقيمة حالية) فى الحالتين ولكن سعر الضريبة الذى يطبق على كل من الدخل الجارى وعائد الاستثمار هو سعر واحد فى كل من الحالتين . وعلى ذلك تتعادل نسبة اختلاف الدخل الجارى (صافى الضريبة) فيما بين الحالتين مع نسبة اختلاف العائد (صافى الضريبة) فيما بينهما . ومن ثم فان اختلاف سعر الضريبة لا يغير من الاختلاف النسبى لمعدلات التبادل الموضحة فى المتن ، ويكون تغيير الضريبة لتلك المعدلات — عن الوضع قبل الضريبة — بنفس النسبة .

الحصيلة الضريبية – التى يبلغ معها الميل المتوسط للادخار عند أى مستوى للدخل المتاح أعلى مستوى ، فانه يمكن التوصل إلى النتائج التالية :

١ – تحتل ضرائب الانفاق المرتبة الأولى من حيث أن معدل الادخار الشخصى عند أى مستوى معين للدخل المتاح يكون عند أقصى حد فى ظل الضرائب الثلاث ، كما أنها تحفز على تفضيل التركيم الدائم لرأس المال على تأجيل الاستهلاك .

٢ – تحتل ضريبة الدخل مع اعفاء الفائدة المرتبة الثانية ، حيث أنه إذا كان معدل الادخار عند أى مستوى معين للدخل المتاح يتساوى مع ذلك المعدل فى ظل ضرائب الانفاق إذا كان الدافع للادخار هو تأجيل الاستهلاك ، الا أن ذلك المعدل يكون أقل فى حالة الادخار بدافع التركيم الدائم لرأس المال ، كما أنها تعد حيادية فى مجال المفاضلة بين تأجيل الاستهلاك والتركيم الدائم لرأس المال .

٣ – تحتل ضريبة الدخل العامة المرتبة الأخيرة ، حيث أن معدل الادخار عند أى مستوى معين للدخل المتاح يكون عند أدنى مستوى فى ظل الضرائب الثلاث ، كما أنها تعد حيادية فى مجال المفاضلة بين الاستهلاك المستقبل والتركيم الدائم لرأس المال .

لكن هناك أخيراً عدداً من التحفظات على التحليل السابق ونتائجه وبعض الاعتبارات المتعلقة بها أن أهم تلك التحفظات والاعتبارات هى كما يلى :

١ – إذا كان اعفاء عائد رأس المال فى ظل ضريبة الدخل قد يرفع من معدل الادخار عند أى مستوى معين للدخل المتاح فان مثل هذا الاجراء الضريبى قد لا يكون مقبولا من وجهة نظر سياسية واجتماعية . ذلك لأن الاعتقاد السائد هو أنه إذا كان من المتعين معاملة بعض عناصر الدخل معاملة ضريبية مخففة ، فان ايرادات العمل هى العنصر الذى يستوجب التمتع

بمثل تلك المعاملة . وذلك تأسيساً على اعتبارات العدالة الضريبية فى الأساس وعلى ذلك يصعب تصور أن يأخذ هذا الاقتراح صورة عامة فى مجال التطبيق العملى .

٢ — لقد افترضنا فيما سبق أن دخل الفترة الجارية هو متغير معطى : واستبعدنا بذلك من تحليلنا أثر الضرائب المختلفة على عرض العمل أو تحمل المخاطر . ولكن يلاحظ أنه إذا كانت لضريبة معينة أثر موافق على معدل الادخار الشخصي وأثر مثبط على عرض العمل ، فان الوضع قد يسفر عن نقص الدخل الفردى . ومن ثم انخفاض الحجم المطلق للادخار . كما يلاحظ أنه إذا كانت الضريبة على الانفاق أفضل من ضريبة الدخل من حيث أن الأولى ترتفع بمعدل الادخار عند أى مستوى معين للدخل المتاح فانه كلما ازدادت فاعلية الضريبة فى هذا المجال كلما انخفض حجم وعائها وكلما لزم الأمر رفع سعر الضريبة لتثبيت حصيلتها وكلما كان أثرها على حوافز العمل وتحمل المخاطر ملموساً بدرجة أكبر .

ولكن تحليل أثر الصور المختلفة على عرض العمل وتحمل المخاطر يقع خارج نطاق البحث الحالى . لذلك سنكتفى بلمحة سريعة للنتائج التى يمكن التوصل اليها فى تحليل أثر كل من ضريبة عامة على الدخل وضريبة الانفاق على عرض العمل . ان تلك النتائج تتوقف على طبيعة العلاقة بين الطلب على الفراغ وكل من الاستهلاك الحاضر والمستقبل . فاذا كانت طبيعة العلاقة بين الطلب على الفراغ والاستهلاك المستقبل هى علاقة تبادلية Substitutability وكانت العلاقة بين الطلب على الفراغ والاستهلاك الحاضر هى علاقة تكامل Complementality فان عرض العمل يكون أكبر فى ظل ضريبة الانفاق ، وتكون النتيجة عكسية إذا انعكست تلك العلاقات (١)

---

1. Musgrave, op. cit., p. 249, Prest, op.cit., pp. 57 & 58.

٣ — لقد افترضنا فى التحليل السابق أن الضرائب نسبية . ان أثر اخلال نسبية التصاعد محل النسبية مع ثبات المحصل كضريبة من الفرد المعين هو تدعيم الأثر الاحلالى للضريبة ، إذا كان هناك مثل ذلك الأثر ذلك لأن سعر الضريبة الحدى يكون أعلى من السعر المتوسط والذى يعادل سعر الضريبة النسبية فى ظل فرض تساوى الحصيلة .

(ثالثا) العدالة الاجتماعية وطاقة المجتمع على الادخار

لقد سبق أن خلصنا إلى أفضلية المعايير الضريبية التى توفق بين مطلبى تحقيق العدالة الاجتماعية والارتفاع بطاقة المجتمع على الادخار .

وتأسيساً على ذلك سنقوم أولا بتحليل ومقارنة أثر عدد من الضرائب على طاقة المجتمع على الادخار فيما لو كان الميل الحدى للادخار يتجه إلى التزايد مع الدخل . ثم ننتقل بعد ذلك إلى انجاز نتائج اختبارات ذلك الفرض (وفروض كينز لعدالة الاستهلاك عموماً) احصائياً لننتقل أخيراً إلى معالجة مشكلة التوفيق بين اعتبارات العدالة الاجتماعية وارتفاع طاقة المجتمع على الادخار مع المفاضلة بين عدد من الضرائب على ذلك الأساس .

١ — أثر الضريبة على طاقة المجتمع على الادخار :

تؤثر الضريبة فى الادخار الشخصى الاختيارى عن طريق تأثيرها على حوافز الادخار من جانب وعلى قدرة الفرد على الادخار من جانب آخر .

ولقد انتهينا لتونا من تحديد الاختلاف بين أثر عدد من الضرائب على حوافز الادخار . وقد لاحظنا ان ذلك الاختلاف يرجع إلى اختلاف أثر كل من تلك الضرائب على التناسب فيما بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل

والتركيم الرأسمالى . وتبعاً لذلك انصرف التحليل أساساً إلى الأثر الاحلالى للضريبة حيث أنه هو الأثر الذى يختلف — فى المجال المشار اليه فيما بين الضرائب المختلفة .

أما عن أثر الضريبة على قدرة الفرد (وبالتالى المجتمع) على الادخار فانه يرجع إلى أن الضريبة (أيا كانت صورتها) التى تستقر فى ذمة الفرد تخفض من دخله (الحقيقى) المتاح للانفاق الخاص . ومن ثم فان ذلك الأثر يتوقف على الأثر الدخلى للضريبة .

وعلى ذلك فان اكتمال التحليل لأثر الضريبة على الادخار (الشخصى) الكلى للمجتمع يتطلب أن نجمع بين نتائج الأثر الدخلى للضريبة على طاقة المجتمع على الادخار مع أثرها الاحلالى على الادخار (١) .

لقد خلصنا حين تحليل أثر الضريبة على حوافز الادخار — وهو تحليل اقتصادى جزئى ينصرف إلى قرار الفرد — إلى تعادل الأثر الدخلى للضرائب المختلفة فى ظل فرض تساوى القدر المقتطع كضريبة من دخل الفرد المعين . ولكن إذا انتج الأثر الدخلى للضرائب المختلفة — ذات الحصيلة المتساوية نمط معين لتخفيض كل من الاستهلاك والادخار فى حالة الفرد المعين ، فان الأثر الدخلى للضريبة الواحدة ينتج أنماطاً مختلفة لذلك التخفيض فيما بين الأفراد المختلفين إذا اختلف ميلهم للادخار ، ويتحقق ذلك لو كان كل شىء آخر (كالدخل قبل الضريبة ومقدار الضريبة المقتطعة الخ) متساوى

---

(١) فى حين أن التحليل لأثر الضريبة على حوافز الادخار انصرف إلى أثر الضريبة على قرار الفرد للادخار ، فان تحليل أثر الضريبة على المقدرة على الادخار ينصرف إلى أثر ضرائب مختلفة ذات حصيلة متساوية على الادخار الكلى عند مستوى معين للدخل القومى . وبذلك نستبعد من نطاق بحثنا هنا ما يترتب على اختلاف أثر الضرائب المختلفة على الادخار الكلى من آثار بالنسبة للمضاعف أو أية آثار أخرى على مستوى الدخل القومى . وبذلك فانه على الرغم من انصراف دراستنا إلى تحليل أثر الضريبة على الادخار الكلى الا أن التحليل سيبقى فى اطار تحليل التوازن الجزئى Partial Equilibrium Analysis مكتفين بما سبق ايراده فى هذا البحث من تحليل اقتصادى تجميعى لاهمية الادخار الشخصى للتنمية الاقتصادية .

فاذا لم يكن للضريبة أثر احلالى فانه يترتب على اقتطاع نفس القدر من الضريبة تخفيض أكبر للادخار فى حالة الفرد ذى الميل المرتفع للادخار بالمقارنة بالفرد ذى الميل المنخفض للادخار . وبالمثل يكون الادخار الكلى أكبر فى ظل الضريبة التى يستقر الجانب الأكبر من عبئها على الأفراد ذوى الميل المنخفض للادخار بالمقارنة بضريبة أخرى ذات حصيلة مساوية (١) ولكن الجانب الأكبر من عبئها يستقر على الأفراد ذوى الميل المرتفع للادخار وعلى هذا النحو يمكن الارتفاع بمعدل الادخار الشخصى للمجتمع دون تغيير لمعدلات الادخار الفردية — أى حيث لا يكون هناك أثر احلالى للضريبة — فيما لو تم تغيير الهيكل الضريبى على النحو الذى ترتفع فيه نسبة الدخل المتاح — أى بعد خصم الضريبة — لذوى الميل المرتفع للادخار .

لكن يتعين أن نكون محددين منذ البداية بالنسبة للمقصود بالميل للادخار فى التحليل السابق . هل هو الميل الحدى أم المتوسط ؟

ينصرف الأثر الدخلى للضريبة إلى كيفية توزيع الفرد لذلك الجزء من الدخل المقتطع كضريبة بين الادخار والاستهلاك ، حيث يتعادل مجموع التخفيض فى الادخار والاستهلاك مع مقدار الضريبة ، إذاً لم يكن هناك أثر احلالى للضريبة . ولما كانت الضريبة تمثل اقتطاعاً جدى من الدخل فان العبرة تكون إذا بالميل الحدى وليس المتوسط للاستهلاك . ويبقى ذلك صحيحاً على الرغم من أن الأثر الدخلى للضريبة يتوقف على نسبة الضريبة التى تستقر فى ذمة الفرد إلى دخله ، وهى النسبة التى تعادل سعر الضريبة المتوسط فى حالة ضريبة الدخل .

---

(١) لقد انصرف فرض تساوى حصيلة الضرائب المختلفة فى دراستنا لأثر الضريبة على حوافز الادخار إلى تساوى القدر الذى تنقص به كل من تلك الضرائب الدخل الحقيقى لأى فرد معين أما فى دراستنا هنا فان هذا الفرض ينصرف إلى تساوى الحصيلة الكلية للضريبة . ومن ثم يحتمل هذا الفرض اختلاف نسبة الضريبة إلى الدخل الحقيقى لأى فرد معين فى ظل الضرائب المختلفة .

أما عن كيفية الميل الحدى للادخار، فيلاحظ أولا أن الميل المتوسط للاستهلاك يختلف بين الأفراد المختلفين عند مستوى معين (أو فى فئة معينة) للدخل تبعاً لعدد من المتغيرات منها العمر والتكوين العائلى والأذواق والعادات وغير ذلك من العوامل التى تتغير ببطء . ومن ثم فمن المفروض أن تحدد تلك العوامل أيضاً الاختلاف فى الميل الحدى للادخار .

كما يلاحظ أيضاً أن من فروض كينز عن دالة الاستهلاك أن الميل الحدى للاستهلاك أصغر من الميل المتوسط مما يعنى أن الأخير يتجه إلى الانخفاض عند ارتفاع الدخل ، وأن الميل الحدى للاستهلاك قد يتجه أيضاً للانخفاض فى نفس الاتجاه . وقد تأيدت هذه الفروض بدراسة قطع مستعرض (دراسات ميزانية الأسر) فى دول راسمالية متقدمة (١) ومن ثم فان اقتطاع نفس القدر من الضريبة يرتب تخفيضاً أكبر للادخار فى حالة الشخص الأكبر دخلا من القدر الذى ينخفض به الادخار فى حالة الشخص الأصغر دخلا ، إذا لم يكن للضريبة أثر احلالى .

وتأسيساً عما سبق ذكره ، فانه يمكن مقارنة الأثر الدخلى للضرائب المختلفة على طاقة المجتمع على الادخار (الشخصى) على النحو التالى . ولكن لما كان اتجاه التدرج فى نسبة الضريبة إلى الدخل حينما يتغير الأخير يحتل أهمية خاصة فى دراستنا الحالية ، فاننا سنقسم الضرائب السابق دراستها فى مجال حوافز الادخار إلى مفردات متميزة حسب اتجاه ذلك التدرج فى حالة كل منها .

ضريبة عامة على الدخل وضريبة مباشرة على الاستهلاك الشخصى إذا كانت الأسعار نسبية :

لتصوير الأثر الدخلى لكل من الضريبتين على الادخار (الشخصى)

---

(١) لقد ظهرت العديد من المقالات فى هذا المجال فى :

— Bulletin of the Oxford University Institute of Statistics, 1956–60, and

— Irwin Fried and Robert Jones (eds.), Consumption and Saving Philadelphia, 1960, all cited inR. Goode, Loc. cit., p. 251.

الكلى حينما يختلف الميل الحدى للادخار لأسباب أخرى خلاف اختلاف حجم الدخل ، إفترض أن أ ، ب دخلهما متساوى ولكن الميل الحدى للادخار للأول يعادل صفر وللثانى يعادل ٢٠٪ . فاذا فرضت ضريبة دخل نسبية فان اعباءها توزع بالتساوى بينهما وينخفض الادخار الكلى بنسبة ١٠٪ من الحصيلة الضريبة . أما لو فرضت ضريبة مباشرة نسبية على الاستهلاك فان حصيلتها توزع بينهما بنسبة ٥ : ٤ على التوالى . ومن ثم ينخفض الادخار الكلى بنسبة ٨,٩٪ (= ٩/٤ × ٢٠٪) تقريباً من الحصيلة الكلية (١) .

ويلاحظ هنا أنه على الرغم من أن الضريبة على الدخل تنتج نقصاً أكبر فى الادخار الكلى من حالة الضريبة على الانفاق ، الا أن الفرق صغير ويقل عن الفرق بين الميل الحدى للادخار للأفراد المختلفين . ويرجع ذلك إلى أن التخفيض فى الادخار (الشخصى) الكلى فى حالة كل ضريبة يتحدد على أساس المتوسط المرجح للميل الحدى للادخار وحيث تتحدد الأوزان بالحصة النسبية التى يتحملها كل فرد من الحصيلة الكلية .

وتتحقق نتائج مشابهة فيما لو كان اختلاف الميل الحدى للادخار راجعاً لاختلاف حجم الدخل ولكن الضريبة النسبية على الاستهلاك تكون متدرجة تدرجاً عكسياً إذا نسبت الضريبة إلى الدخل طالما كان الميل المتوسط للاستهلاك فى تناقص . وفى هذا ما يدعم عموماً الفرق السابق ملاحظته بين الأثر الدخلى لكل من الضريبتين .

---

1. R. Goode, loc. cit., p. 234.

ضريبة مباشرة نسبية على الاستهلاك الشخصى والضرائب غير المباشرة على الاستهلاك :

إذا كانت الضريبة غير المباشرة هى ضريبة على السلع الضرورية ، فان درجة تدرجها العكسى تكون أكبر مما هى عليه فى حالة الضريبة المباشرة النسبية إذا نسبت الضريبة إلى الدخل فى الحالتين . وذلك على اعتبار أن الوزن النسبي للانفاق على السلع الضرورية يكون أكبر فى حالة الطبقات الدنيا . ومن ثم فان الأثر الدخلى للضريبة غير المباشرة على الضروريات يكون أقل اضرار بالادخار الكلى بالمقارنة بالضريبة النسبية على الانفاق الشخصى .

أما إذا كانت الضريبة غير المباشرة هى ضريبة على السلع الكمالية ، فان أثرها الدخلى يكون أكثر اضراراً بالادخار (الشخصى) الكلى للمجتمع من الضريبة النسبية على الاستهلاك الشخصى .

الضريبة التصاعدية ، النسبية على الاستهلاك الشخصى :

ان النتيجة النهائية للاختلاف فى الأثر الدخلى بين الضريبتين يتوقف على درجة التصاعد فى أسعار الضريبة فى علاقتها بدرجة الارتفاع فى الميل الحدى للادخار . فاذا كانت النتيجة النهائية هى تحمل الطبقات الثرية نسبة أكبر من الحصيلة الضريبية الكلية فى حالة الضريبة التصاعدية من تلك النسبة فى حالة الضريبة النسبية ، فان الادخار (الشخصى) الكلى يكون أكبر فى حالة الضريبة الأخيرة . ويرجع ذلك إلى أن النقص فى الادخار الكلى يتوقف على المتوسط الموزون للميل الحدى للادخار على النحو السابق الاشارة اليه .

ضريبة عامة على الدخل نسبية ، تصاعدية السعر

ان الضريبة التصاعدية تخفض الادخار (الشخصى) الكلى بدرجة أكبر

والاستهلاك (الشخصى) الكلى بدرجة أقل من حالة الضريبة النسبية . ذلك لأن حصة الفرد النسبية فى الحصيلة الكلية تزيد فى حالة الضريبة التصاعدية بمعدل أكبر من معدل تزايدها فى حالة الضريبة النسبية كلما ارتفع الدخل (وفرضنا ثبات الميل الحدى للادخار) .

ضريبة تصاعدية على الدخل وضريبة تصاعدية على الانفاق الشخصى

إذا كانت درجة التصاعد فى الضريبتين واحدة حيث تحدد الأسعار الحدية للضريبة على الانفاق الشخصى بضرب مقلوب متوسط الميل الحدى للاستهلاك لكل شريحة من شرائح الدخل فى السعر الحدى لضريبة الدخل ، فان الحصص النسبية للأفراد المختلفين فى الحصيلة الكلية للضريبة لا تختلف فى الحالتين . ومن ثم لا يكون هناك خلاف فى الأثر الدخلى للضريبتين على طاقة المجتمع على الادخار .

ضريبة عامة على الدخل مع اعفاء عائد رأس المال

من حيث انه من الملاحظ ان نسبة عائد رأس المال إلى الدخل تتغير طردياً مع الأخير ، فان ضريبة الدخل النسبية التى يعفى منها ذلك العائد تكون متدرجة عكسياً إذا نسبت الضريبة إلى الدخل . ومن ثم فان الادخار الكلى يكون أكبر مما كان لو عائد رأس المال خاضعاً للضريبة .

هذا كله من الأثر الدخلى لصور مختلفة من الضريبة على طاقة المجتمع على الادخار . ان الجمع بين هذه النتائج وبين تلك التى توصلنا اليها من تحليلنا لأثر الضريبة على حوافز الادخار يبين بوضوح ان الأثر الاحلالى لكل من الضرائب السابق ذكرها يدعم عموماً الأثر الدخلى .

فالأثر الاحلالى الموافق للادخار لضرائب الانفاق عموماً يدعم أثرها الدخلى الأقل اخلال بالادخار الكلى من ضريبة الدخل . وكذلك الحال

بالنسبة للضريبة العامة على الدخل بالمقارنة بتلك الضريبة إذا اعفى منها عائد رأس المال ، وكذلك بالنسبة للضريبة على الدخل إذا كانت نسبية السعر بالمقارنة بالوضع فيما لو كانت تصاعدية السعر .

لكن هناك نتيجتين يجدر ابرازهما بصفة خاصة :

(أولا) إذا كان الأثر الاحلالى لا يختلف عموماً فيما بين ضريبة نسبية على الانفاق وضريبة غير مباشرة على السلع الضرورية الا أن الأثر الدخلى للضريبة الأخيرة على طاقة المجتمع على الادخار تجعلها موافقة بدرجة أكبر للادخار الكلى للمجتمع .

(ثانياً) إذا كان الأثر الدخلى على طاقة المجتمع على الادخار متعادلا فيما بين الضريبة التصاعدية على الانفاق الشخصى مع ذلك الأثر لضريبة تصاعدية على الدخل إذا كانت الضريبتان متعادلتين فى درجة تصاعدهما مع الدخل ، فان الأثر الاحلالى الموافق للادخار للضريبة الأولى يجعل منها أقل اخلال بالادخار الكلى للمجتمع .

٢ ــ نتائج الاختبارات الاحصائية لفروض دالة الاستهلاك لكينز :

سنوجز فيما يلى ما أسفرت عنه الاختبارات الاحصائية لفروض كينز عن دالة الاستهلاك ، كما سنعرض سريعاً لاحدى النظريات الحديثة لدالة الاستهلاك ، وذلك فقط بالقدر الذى يخدم أهداف بحثنا دون الدخول فى تفصيلات لا تعنينا هنا .

لقد سبق بيان أن العبرة فى اختلاف وقع الضرائب المختلفة على الادخار (الشخصى) الكلى هى بكيفية التغير فى الميل الحدى للادخار عندما يتغير الدخل كما سبقت الاشارة إلى أن دراسات القطاع المستعرض (دراسات لميزانيةالأسر) فى دول رأسمالية متقدمة أيدت افتراضات كينز عن اتجاه

كل من الميل المتوسط والحدى للاستهلاك للانخفاض حينما ترتفع فئة الدخل ولكن ما يتعين ابرازه هنا هو أنه على الرغم من أن البيانات الاحصائية المتاحة (من ميزانيات الأسر) تشير إلى تغير حاد فى الميل المتوسط للاستهلاك حينما يتغير الدخل ، الا أن الميل الحدى للاستهلاك يظهر درجة من الثبات لا تتناسب مع التغير فى الميل المتوسط للاستهلاك (١) .

ولكن ما أسفرت عنه تلك الدراسات الاحصائية تؤخذ كأحد أسانيد افتراض أن الميل الحدى للادخار يتجه للتزايد طردياً مع الدخل فى حالة الدول النامية . كما أن الدراسات الاحصائية المماثلة فى الدول النامية تشير إلى أن هناك ادخار بالسالب فى الفئات الدنيا للدخل وأن نسبة الادخار تتجه إلى الزيادة فى الفئات العليا من الدخل . ولكن هذه الاحصائيات تقيس فى واقع الأمر الميل المتوسط وليس الحدى للادخار ، وهى بذلك لا تتعارض مع احتمال ثبات الميل الحدى للادخار (٢) ه

ان أحد الاسانيد الأخرى لفرض أن الميل الحدى للادخار يرتفع مع الدخل هو ما هو ملاحظ عن ميل معدل الادخار القومى للتغير طردياً مع متوسط نصيب الفرد فى الدخل فى الدول المختلفة . ولكن الارتباط بين هذين المتغيرين ليس كاملا . ويرجع هذا إلى أن التفاوت فى متوسط نصيب الفرد ليس هو المتغير الوحيد المحدد للتفاوت فى معدلات الادخار القومى بين الدول المختلفة فالاختلافات فى الهيكل الاقتصادى وفى القيم الاجتماعية والتقاليد وغير ذلك من الاختلافات قد تكون أيضاً مسئولة عن التفاوت فى معدلات الادخار بين الدول . هذا بالاضافة إلى أنه يحتمل

---

(١) لتوضيح ذلك افترض ان دالة الادخار خطية وأنها تقطع محور السينات – مما يعنى أن هناك ادخار بالسالب حينما يكون الدخل صفراً وحتى نقطة القطع – فان نسبة الادخار إلى الدخل تكون أكبر فى حالة الدخل الكبير منها فى حالة الدخل الأصغر . ولكن نظراً لأن ميل منحنى الدالة ثابت ، فان معنى هذا أن الميل الحدى للادخار يبقى ثابتاً عند كافة مستويات الدخل .

2. R. Goode, Loc. cit., pp. 235 & 250

أن تكون الاختلافات فى معدلات الادخار القومية مبالغاً فيها ، حيث يحتمل أن يكون تقدير الادخار بأقل من حقيقته فى القطاعات غير النقدية وذلك فى شكل نفائسى فى الدول المتخلفة .

كما يلاحظ أخيراً أن الاستناد إلى الاعتقاد فى صعوبة الادخار فى حالة الفقراء وسهولته فى حالة الاغنياء لا يسعف كثيراً فى تدعيم فرض تغير الميل الحدى للادخار على النحو السابق ايضاحه فى حالة الدول المتخلفة فهناك فرض الاقتصاديين الكلاسيك أن معدل الادخار القومى يتوقف على نسبة الأرباح إلى الدخل القومى ، وأن طبقة الملاك الزراعيين والفلاحين والعمال والموظفين لا تدخر كثيراً فى الدول المتخلفة (١) . كما يلاحظ فى هذا الشأن أن الاسراف الترفى للطبقات الثرية هو أحد السمات المعروفة للدول المتخلفة .

لكن ليس ما سبق ذكره هو الصعوبة الوحيدة بشأن فرض ارتفاع الميل الحدى للادخار مع الدخل . فقد اسفرت دراسة سلسلات زمنية لفترة قصيرة فى الولايات المتحدة عن اتجاه الميل المتوسط للاستهلاك للانخفاض مع ارتفاع الدخل القومى ، ولكن لم تبين تلك الدراسة على الاطلاق أن الميل الحدى للاستهلاك يتجه إلى الانخفاض مع ارتفاع الدخل (٢).

كما أسفرت دراسة سلسلات زمنية عن الفترة الطويلة عن نتائج مخالفة للنتائج السابقة ، حيث أنها أسفرت عن ثبات نسبى للميل المتوسط (وبالتالى الحدى) للاستهلاك فى الأجل الطويل (٣) .

وقد قامت عدد من المحاولات للتوفيق فيما بين نتائج دراسات السلسلات

---

1. W. Arthur Lewis, The theory of Economic Growth, London, 1957, p.p. 227 — 28, where he takes the classic view.

2. G. Ackley, Macroeconomic Theory, New York, 1961, p.p. 224 & 225.

3. Ibid., p.p. 226 — 40.

الزمنية السابق الاشارة اليها ، وفيما بينها وبين نتائج دراسة القطاع المستعرض وقد أسفرت هذه المحاولات عن عدد من النظريات الجديدة لدالة الاستهلاك

ان احدى تلك النظريات هى نظرية Duesenberry عن دالة الاستهلاك(١) ان ما يعنينا من هذه النظرية هنا هو تحديد للاستهلاك ليس كدالة لحجم الدخل الجارى المطلق بل كدالة للمركز النسبي للفرد فى تدرج توزيع الدخل ، أى أن الفرض هنا هو أن الفرد يحاكى مستويات الاستهلاك لفئات الدخل الأعلى .

وقد طبق Nurkse هذه النظرية على المستوى العالمى . ويتلخص تحليله فى أن الفئة الثرية فى الدولة المتخلفة تحاكى انماط الاستهلاك فى الدول الأكثر تقدماً ، وأن الفئة التى تليها فى درجة الثراء تحاكيها فى أنماط استهلاكها وهكذا (٢) .

نخلص اذا مما سبق إلى ما يلى :

١ — ان غاية ما يمكن قبوله عن فرض اتجاه الميل الحدى للادخار إلى الارتفاع مع الدخل فى حالة الدول المتخلفة هو أن هذا الارتفاع لا يحتمل أن يكون بدرجة محسوسة .

٢ — إذا قبلنا فرض ان الاستهلاك دالة للدخل النسبي وليس المطلق وما يتضمنه هذا من أثر المحاكاة فيما بين الدول ، فانه يمكن أن نخلص إلى أنه كلما ازدادت درجة التفاوت فى توزيع الدخل كلما كان أثر المحاكاة قوياً ، وكلما كان عاملا هاماً فى انخفاض معدل الادخار الشخصى الكلى .

---

1. J.S. Dusenberry, Income, Saving and the Theory of Consumer Behaviour, Cambridge, 1952, espechially ch. 3.

2. R. Nurkse, Problems of Capital Formation in Underdeveloped Countries, Oxford, 1953, p. 146.

ان الربط بين ما أوردناه عن دراسات متعلقة بنظرية دالة الاستهلاك وبين نتائج دراسة الأثر الدخلى للضريبة على الادخار الشخصى الكلى وعلى حوافز الادخار يرتب ما يلى من نتائج :

إذا كان الميل الحدى للادخار لا يرتفع بدرجة ملموسة مع الدخل ، فانه لا يتوقع أن يكون هناك تبايناً كبيراً بين الأثر الدخلى للضرائب المختلفة على الادخار الشخصى الكلى . وعلى ذلك فان الالتزام بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية كأساس للمفاضلة بين الضرائب المختلفة ــ والسابق تحليل آثارها ــ لا يرتب اختلافات ملموسة بالنسبة لطاقة المجتمع على الادخار (الشخصى) (١) .

الا أنه يتعين ملاحظة ما سبق أن خلصنا اليه عن أفضلية الضرائب على الانفاق من وجهة نظر حوافز الادخار ، حيث أنها لها أثر ايجابى على حفز الأفراد على الارتفاع بمعدل ادخارهم بدافع التركيم الرأسمالى . كما أن هذه الضرائب تعد أفضل من ضريبة عامة على الدخل من وجهة نظر أثرها الدخلى على الادخار الشخصى الكلى . وإذا كان ذلك الأثر الأخير قد لا يكون ملموساً ــ كما سبق البيان ــ الا أنه فى الاتجاه الصحيح على أية حال . وإذا كانت الضرائب غير المباشرة تجافى العدالة الاجتماعية فان الضريبة التصاعدية على الاستهلاك الشخصى لا تعد كذلك ومن ثم فان هذه الضريبة تعد أفضل صور الضرائب ــ التى بحثنا آثارها ــ من وجهة نظر التوفيق بين مطلبى العدالة الاجتماعية والارتفاع بالادخار الشخصى الكلى لا شك ان أثر المحاكاة يدعم تلك الخلاصة . فالضريبة التصاعدية

---

(١) لوجهة نظر عن عدم وجود تعارض بين استخدام ضريبة الدخل كأداة للحد من التفاوت فى توزيع الدخول وبين الادخار الشخصى الكلى فى دولة نامية ، ارجع إلى :

R.M. Bird, Taxation and Development, Cambridge, 1970, p.p 13 — 24.

على الاستهلاك الشخصى تحد من الاسراف والانفاق البذخى للفئات الثرية للدخل فى الدول المتخلفة ، وهو ما ينعكس أثره فى انخفاض استهلاك ما دونها من فئات الدخل بالتتابع . وبذلك فان الحد من التفاوت فى استهلاك فئات الدخل المختلفة والذى ترتبه تلك الضريبة قد يضعف من أثر المحاكاة وينتج آثاراً موافقة لمعدل الادخار الشخصى الكلى (١) .

وبالاضافة إلى ما سبق ذكره فانه يتعين ملاحظة أن الدلالة الحقيقية للتفاوت فى توزيع الدخل فى الأجل القصير هى ما يسمح به ذلك التفاوت من تفاوت فى مستويات الاستهلاك ففائض القيمة — إذا استعرنا اصطلاح ماركس — الذى يخصص للتركيم الرأسمالى يختلف عن ذلك الفائض الذى يخصص للانفاق البذخى . فالأخير ينافى العدالة الاجتماعية ، أما الأول فانه لا يعدو أن يكون سراباً إذا اعتبرنا ان الدخل الحقيقى هو تدفق اشباعات لحاجة حاضرة . وفى هذا ما يرجح مرة أخرى ضريبة الانفاق على ضريبة الدخل . ذلك لأن ضريبة الانفاق التصاعدية تحمل على عدم المساواة فى مستويات الاستهلاك ، فى حين أن ضريبة الدخل التصاعدية لا تميز بين الدخل الذى يوجه للاسراف البذخى وبين ذلك الدخل الذى يوجه إلى التركيم الرأسمالى (٢) .

ولكن يلاحظ انه إذا كانت ضريبة الانفاق التصاعدية تحفز على التركيم الرأسمالى فان هذا يحمل فى طياته خطر تضخم الثروات وما يضفيه ذلك من قوة سياسية غير مرغوب فيها على ممتلكيها . ولكن هذه المشكلة تقع خارج نطاق بحثنا الذى انصرف إلى تفضيل الضرائب التى تحفز على الارتفاع بالادخار

1. V. Tanzi and J. Aschheim; Saving, Investment, andTaxation in Underdeveloped Countries, Kyklos, vol. 18, 1965, Fasc. 2, p. 210.

2. N. Kaldor, An Expenditure Tax, London, 1959, p. 185.

— R.J. Chelliah, Fiscal Policy in Underdeveloped Countries, London, 1969, p. 81

الشخصى الكلى على اعتبار انه أحد المتغيرات المحددة للتنمية الاقتصادية لذلك قد يكفى ان نشير هنا إلى أنه قد يمكن تفادى خطر تضخم الثروات الخاصة على نحو غير مرغوب فيه لو فرضت ضرائب تصاعدية على أيلولة التركات والهدايا بالاضافة إلى ضريبة تصاعدية سنوية على صافى الثروة. وإذا كانت تلك الضرائب تحفز من جهة أخرى على الادخار بالسالب، فان فى الضريبة التصاعدية على الانفاق ما يشكل حافزاً مضاداً. وحتى لو افترضنا ان المحصلة النهائية للجمع بين تلك الضرائب المختلفة هو الحد من التركيم الرأسمالى لقلة من الاثرياء، فانه يكون من المقبول التغاضى عن ذلك كثمن لتلافى أخطار غير مرغوب فيها (١).

1. Ibid, pp. 82 — 85.

الخلاصة

والخلاصة إذا التى يمكن أن نخلص بها من هذا البحث هى أن الضرائب على الانفاق قد تفضل الضرائب على الدخل من حيث أن آثار الأولى هى آثار موافقة فى جملتها للارتفاع بمعدل الادخار الشخصى الكلى . وبذلك فان ضريبة الانفاق تخدم هدفى التنمية الاقتصادية بدون تضخم وعلى نحو يتمشى مع الكفاية الاقتصادية فى تخصيص الموارد فى الدول النامية . وبالمثل تعد الضريبة التصاعدية على الاستهلاك الشخصى أكثر ايجابية من ضريبة الدخل فى تحقيق العدالة الاجتماعية دون اخلال بالأهداف الأخرى — والسابق الاشارة اليها — للدول النامية .

لكن بقيت كلمة أخيرة . تلك هى عن ماهية الطابع العملى للضريبة التصاعدية على الاستهلاك الشخصى وامكانيات الأخذ بها فى الدول المتخلفة ولكن المشكلة هى من الكبر الذى يضيق عنه نطاق هذا البحث . لذلك قد يكفى أن نعرض هنا سريعاً لهذه المشكلة .

لا يحتاج الأمر لفرض ضريبة شخصية تصاعدية السعر على الانفاق الاستهلاكى إلى حصر شامل لذلك الانفاق فى حالة كل فرد . فقد اقترح ارفنج فيشر وكالدور الصورة العملية لهذه الضريبة . تلك هى أن يحدد وعاء الضريبة ببساطة — ودون دخول فى تفصيلات — على أساس الفرق بين مجموع الأصول النقدية (أرصدة نقدية وودائع مصرفية) فى أول المدة والمتحصلات النقدية (سواء كايرادات أو كقروض أو مقابل التنازل عن أصول ثابتة واستثمارات الخ) فى خلال المدة وبين مجموع المبالغ المقرضة للغير أو المدفوعة كسداد لقروض سابقة والمدفوعة كثمن لشراء بعض

الأصول الاستثمارية فى خلال المدة والأصول النقدية فى حوزة الفرد فى نهاية المدة . وبالاضافة إلى ذلك قد يؤخذ فى الاعتبار الاختلاف فى الحالة الاجتماعية للأفراد المختلفين ومعالجة أثر التفاعل بين التصاعد فى أسعار الضريبة وبين سنويتها فى حالة السلع الاستهلاكية المعمرة (١) .

وإذا كانت هناك صعوبات عملية فى الأخذ بهذه الضريبة فى الدول النامية ، الا أننا نرى أن مزاياها تجعل من المرغوب فيه الأخذ بها على مراحل . فلو فرضت الضريبة فى بادىء الأمر كضريبة تكميلية (تصاعدية السعر) لضريبة الدخل ، فان نطاق سريانها يكون محدوداً نسبياً فى الوقت الذى تكتسب فيه الادارة الضريبية الخبرة اللازمة والكافية لادارة هذه الضريبة بنجاح . كما أنه يتعين أن يكون هناك ادراك كامل بأن الفترة الأولى من فرض الضريبة هى فترة ارساء لها ولا يؤمل أن تؤتى الضريبة فى اثنائها كل ما هو مرجو منها . وبعد رسوخ أقدام هذه الضريبة واكتساب الخبرات بشأنها ، يمكن أن تحل هذه الضريبة محل ضريبة الدخل والاستفادة من آثارها الاقتصادية المرغوبة .

---

1. N. Kaldor, op. cit., ch. 7.

الذى قررناه ، لا يساويهم بأهل الشوكة (الأمراء والجند) ولا بأهل الصنائع ولكنه يقسم بحسب عموم الحاجة وضرورة أهل العمران فلا يصح فى قسمتهم الا القليل» (١) . ثم يكمل ابن خلدون تحليله لهذه المسألة فيذكر السبب الثانى لانخفاض دخول القائمين بالتدريس والقضاء والوظائف الدينية الأخرى ، فيقول ان هذه الفئات من جانبها تعتز بما لديها من علم فلا تخضع لأهل الجاه ولا تساوم من أجل زيادة حظها فى الرزق : «وهم أيضاً لشرف بضائعهم أعزة على الخلق وعند نفوسهم ، فلا يخضعون لأهل الجاه حتى ينالوا منه حظاً يستدرون به الرزق ، بل ولا تفرغ أوقاتهم لذلك ، لما هم فيه من الشغل بهذه الصنائع الشريفة المشتملة على أعمال الفكر والبدن . بل ولا يسعهم ابتذال أنفسهم لأهل الدنيا لشرف صنائعهم » (٢) .

(ج) بالنسبة للتجارة ::

نجد ابن خلدون يعود ليعرفها تعريفاً أدق مما ذكر سابقاً بقوله : «التجارة محاولة الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء أيا ما كانت السلعة من دقيق أو زرع أو حيوان أو قماش .. وذلك القدر النامى يسمى ربحاً» (٣) . ثم يشرح بعد ذلك كيف ان تحقيق هذا الربح التجارى يأتى عن احد طريقين : باختزان السلع حتى ترتفع الأسعار فى الأسواق أو يأتى بنقل السلع من بلد ترخص فيه أسعارها إلى بلد آخر ترتفع فيه (٤) .

وهكذا يكتشف ابن خلدون ان النشاط التجارى قائم على خلق المنفعة «الزمانية» أو المنفعة «المكانية» وان ما تحقق من ربح يأتى نتيجة لذلك .ويؤكد ذلك فى تعريفه النهائى للتجارة (٥) : «ان معنى التجارة تنمية المال بشراء

---

(١) ، (٢) المقدمة ص ٣٥٤

(٣) ، (٤) المقدمة : فصل فى معنى التجارة ومذاهبها وأصنافها ، ص ٣٥٥

(٥) كان من عادة ابن خلدون فى المقدمة انه يقوم بتعريف بعض المصطلحات ثم يعاود الكرة فيعطى تعريفاً أكثر دقة .. وقد يقوم بمحاولتين أو أكثر إلى أن يستقر نهائياً على تعريف شامل جامع لما يتصور . أنظر التعريف المذكور فى أول الفصل الذى كتبه تحت «أى أصناف الناس يحترف بالتجارة ..» ص ٣٥٥

البضائع ومحاولة بيعها بأغلى من ثمن الشراء ، أما بانتظار حوالة الأسواق أو نقلها إلى بلد هى فيه انفق (١) وأغلى أوبيعها بالغلاء على الآجال .

ثم يتكلم عن طبيعة الربح المتحقق من التجارة فيقول انه عادة يسير بالنسبة إلى رأس المال ولكنه يكبر إذا زاد رأس المال : «وهذا الربح (المتحقق من التجارة) بالنسبة إلى أصل المال يسير ، الا أن المال إذا كان كثيراً عظم الربح لأن القليل فى الكثير كثير» (٢) ثم يطرق بعد ذلك إلى شرح أمور «الغش» المختلفة التى تحدث فى النشاط التجارى ، وكيف أن معظم التجار يخادعون من يتعاملون معهم وان حسن الخلق نادر بينهم (٣) .

ويعود ابن خلدون مرة أخرى لكى يتعمق فى تحليل المنفعة المترتبة على نقل السلع من مكان إلى آخر وما يتحقق من ربح من ورائها . فيشرح كيف ان « نقل السلع من البلد البعيد المسافة أو فى شدة الخطر فى الطرقات يكون أكثر فائدة للتجارة وأعظم أرباحاً واكفل بحوالة الأسواق (٤) . فالسلعة المنقولة تكون حينئذ «قليلة» نادرة بينما الحاجة اليها قائمة ، « وإذا قلت وعزت غلت (٥)اثمانها . أما إذا كان البلد قريب المسافة والا من متوفر بالطريق» فانه حينئذ يكثر ناقلوها ، فتكثر وترخص أثمانها» (٦)

---

(١) انفق : بمعنى ان الانفاق عليها فى الأسواق أكبر .

(٢) المقدمة : ص ٣٥٥

(٣) يقول ولولا وجود الأحكام الشرعية (الخاصة بالمعاملات) لأصبحت أموال الناس نهب ، ولو أن البعض من التجار مع وجود هذه الأحكام يستغلون الحجة الكلامية عن طريق فصاحة اللسان .. أو يعتمدون على جاههم أو قربهم من الحكام لكى ينفذوا مآربهم ويحققوا أرباحاً باهظة بالباطل . ويخصص فصلا يشرح فيه كيف أن خلق التجارة بعيدة عن المروءة وان أشراف الناس والملوك يبتعدون لذلك عن ممارستها . أنظر المقدمة ؛ : ص ٣٥٥ ، ٣٥٦ .

(٤) المقدمة : فصل فى نقل التجار والسلع . ص ٣٥٦

(٥) ، (٦) المقدمة : ص ٣٥٧

ويعتمد ابن خلدون على التحليل ليؤكد ان التجارة الخارجية أكثر ربحاً من التجارة داخل البلاد ، فيقول : «ولهذا نجد التجار الذى يولعون بالدخول إلى بلاد السودان أرفه الناس وأكثرهم أموالا لبعد طريقهم ومشتقه .. فلا يرتكب خطر هذا الطريق وبعده الا الأقل من الناس فتجد سلع بلاد السودان قليلة لدينا فتختص بالغلاء ، وكذلك سلعنا لديهم ، فتعظم بضائع التجار من تناقلهم ويسرع اليهم الغنى والثروة من أجل ذلك . وكذلك المسافرون من بلادنا إلى المشرق لبعد الشقة أيضاً . وأما المترددون فى أفق واحد ما بين امصاره وبلدانه ففائدتهم قليلة وأرباحهم تافهة لكثرة السلع ناقليها . والله هو الرزاق ذو القوة المتين » (١) .

ومن الواضح ان ابن خلدون يعلل المكسب العائد من التجارة الخارجية بالفروق المطلقة بين الأسعار السائدة فى بلد وتلك السائدة فى بلد آخر ، وهذه الفروق تزداد كلما بعدت المسافة وطال السفر وازدادت مشقة الطريق ومخاطره . والواقع ان ما يصفه ابن خلدون هو حال التجارة الخارجية فى العصور الوسطى . وفيما بعدها إلى نهاية القرن التاسع تقريباً . فقد كانت معظم المكاسب المتحققة فى التجارة الخارجية مرتبطة بالمخاطر وبجلب السلع التى تباع رخيصة فى بلاد بعيدة إلى حيث تباع بأثمان مرتفعة . ولقد غيرت «ثورة المواصلات» التى حدثت فى أواخر القرن التاسع عشر فى البر والبحر (باختراع واستخدام القطار والسفن البخارية) الأوضاع سالفة الذكر تغييراً هائلا .

---

(١) المقدمة : ص ٣٥٧ وآخر العبارة المقتطفة من الآية ٥٨ سورة الذاريات (القرآن) ولا أدرى لماذا غاب عن ابن خلدون ان يستشهد بالآيتين ١٨، ١٩ من سورة سبأ واللتان هما فى صميم المعنى الذى يتكلم عنه حيث تحكى عن تجار سبأ فى العهد القديم يدعون الله الذى يسر لهم طريق التجارة وجعله آمناً ان يغير هذا الأمر ويجعل الطريق أشد مشقة (حتى يفوزوا بالربح الوفير) فغضب الله عليهم غضباً شديداً .

«وجعلنا بينهم وبين القرى التى باركنا فيها قرى ظاهرة وقدرنا فيها السير سيروا فيها ليالى وأياماً آمنين – فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا وظلموا أنفسهم فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق ان فى ذلك لآيات لكل صبار شكور» (القرآن : سبأ : ١٨ ، ١٩) .

النشاط الاقتصادى «الطبيعى» وغير الطبيعى :

ميز ابن خلدون بين «المعاش» أى النشاط الاقتصادى «الطبيعى» وغير الطبيعى فقال بأن «الفلاحة» والصناعة والتجارة» من وجوه المعاش الطبيعى بينما ان «الامارة» ليست بمذهب طبيعى للمعاش (١) وكذلك فان ابتغاء الأموال من الدفائن والكنوز ليس بمعاش طبيعى (٢) . وفى فصل آخر مستقل بعنوان «ان الخدمة ليست من المعاش الطبيعى» أوضح ان «الخدمة» بصفة عامة سواء كانت للسلطان (وظائف الامارة) أو للمترفين من أصحاب الدخول العالية « ليست من المعاش الطبيعى» (٣) .

وفى استخدام مصطلح «طبيعى» Natural أو «غير طبيعى» لا يختلف ابن خلدون عن علماء الاجتماع والاقتصاد الذين استخدموا هذا المصطلح فى كتاباتهم فى العصور الوسطى وإلى القرن التاسع عشر . فكلمة «طبيعى» استخدمت لتعنى « عادى » Normol فى بعض الأحوال وعادل Just فى أحوال أخرى . وكثيراً ما اختلط المفهومين بمعنى ان الشىء العادى هو العدل (٤) وسواء استخدمت كلمة «طبيعى» فى أى معنى من هذه المعانى فان استخدامها يتضمن اصدار «حكم تقديرى» Value Judgement على شىء من الأشياء .

وحينما تكلم ابن حلدون عن أن «الخدمة» سواء كانت للحكام أو لأصحاب سدخول العالية ليست من النشاط الاقتصادى الطبيعى كان فى

---

(١) المقدمة : ص ٣٤٥ .

(٢) المقدمة : ص ٣٤٧ .

(٣) المقدمة : ص ٣٤٦ .

(٤) ج . شومبيتر – المرجع السابق ص ١١٠ – ١١٣

الواقع يصدر حكماً شخصياً يتضمن ان «الخدمة» بالمعنى الذى حدده ليست بالنشاط الاقتصادى «العادى» الضرورى لاستمرار حياة غالبية الناس فى المجتمعات مثل الفلاحة والصناعة والتجارة «فالأنشطة الأخيرة «عادية» بمعنى ضرورتها لاستمرار حياة المجتمعات الانسانية وتطورها . واستخدام كلمة «طبيعى» بمعنى «عادى» يمكن أن يفهم أيضاً باستخدام «الاحصائيات» بمعنى غالبية أفراد المجتمعات يعملون فى الزراعة والصناعة والتجارة . ويتأكد هذا المعنى بالرجوع إلى التقرير الثانى لابن خلدون فى «ان ابتغاء الأموال من الدفائن والكنوز ليس بمعاش «طبيعى» بمعنى ان هذا النشاط رغم ما قد يتولد عنه من مكسب فى حالة العثور على الأموال فى المقابر القديمة أو الكنوز المخفية ، فانه غير «عادى» لأنه يقوم على «المغامرة» والتى تختلف عن «المخاطرة» التى يتضمنها نشاط التجارة مثلا .

كما يشرح ابن خلدون ان الدجل والشعوذة يدخل فى أمور البحث عن الأموال المدفونة أو الكنوز القديمة «والذى يحمل (الناس) على ذلك فى الغالب زيادة على ضعف العقل انما هو العجز عن طلب المعاش بالوجوه الطبيعية للكسب من التجارة والفلح والصناعة ، فيتطلبونه بالوجوه المنحرفة» (١) وعلى ذلك تتأكد فكرة ابن خلدون فى أن النشاط الاقتصادى «الطبيعى» هو النشاط «العادى» الذى يتفق مع «السلوك العادى» لغالبية أفراد المجتمع والذى يعد شرطاً ضرورياً لاستمرار حياة المجتمع بصفة عامة .. الا أنه ينبغى أن ندقق النظر فى حكم ابن خلدون على مسألة «الخدمة» سواء لشئون «الامارة» أو «للمترفين» حيث يدخل فى حكمه هذا «بعض تقديرات أخلاقية بحتة» وليست اقتصادية . فهو يقول الآتى بالنسبة لخدمات الامارة وهى تشابه الخدمات الحكومية فى عصرنا الحاضر : «أعلم ان السلطان لابد له من اتخاذ الخدمة فى سائر أبواب الامارة والملك الذى هو بسبيله ، من الجندى والشرطى

---

(١) المقدمة : ص ٣٤٧ .

والكاتب .. ويتكفل بأرزاقهم من بيت ماله . وهذا كله مندرج فى الامارة ومعاشها إذ كلهم ينسحب عليه حكم الامارة «ولا يفسر اعتبار ابن خلدون لهذه» الوظائف الحكومية «أنها» غير طبيعية» أو «غير عادية» فى اكتساب الدخل سوى اعتقاده أنها قائمة أصلا على «القوة والتسلط» وهى أمور غير طبيعية أو غير عادية وأنها تتم لمصحلة الحكام . وقد تقدم بشرح هذا بالتفصيل فى أحوال الجبايات السلطانية فى الباب الثالث (١) . ولعل حكم ابن خلدون على خدمات الامارة وفى أنها ليست بمعاش طبيعى يتشابه جداً مع الحكم الذى أصدره آدم سميث على «خدمات الحكومة» فى أنها أعمال «غير منتجة» بالرغم من الحاجة اليها . فادم سميث لم ينكر أهمية خدمات الجند والشرطة أو موظفى الدولة ولم ينكر حقهم فى الحصول على مرتبات من الدولة . ولكنه ينكر أنهم يساهمون فى النشاط الاقتصادى المنتج الذى يؤدى إلى نمو ثروة الدولة (٢) .

أما بالنسبة للمترفين ــ أصحاب الدخول العالية ــ واعتبار ابن خلدون ان قيام الناس بخدمتهم مقابل الحصول على أجر أمر غير طبيعى فواضح انه قائم على أسس «اخلاقية بحتة» فهو يقول ان «أكثر المترفين يترفع عن مباشرة حاجاته أو يكون عاجزاً عنها لما ربى عليه من خلق التنعم والترف ، فيتخذ من يتولى ذلك له ويقطعه عليه أجراً من ماله . وهذه الحالة غير محمودة بحسب الرجولية الطبيعية للانسان» (٣) .

تحليل أسباب نمو النشاط الاقتصادى :

من الممكن استخلاص نظريتين فى النمو الاقتصادى لابن خلدون :

---

(١) أنظر الملحق فى نهاية هذا المقال لمعرفة الصفحات المعينة من الباب الثالث .

(٢) أنظر :
O.H. Taylor, ,,A History of Economic Thought'' (London, 1960) pp. 95 - 96 .

(٣) المقدمة ص : ٤٣٦ .

الأولى تقوم على فرض مفسر ExPlanatory Hypothesis يتلخص فى أن البيئة الجغرافية هى المحدد الأساسى للنشاط الاقتصادى للمجتمعات فكلما كانت هذه «ملائمة» كلما كبر حجم النشاط الاقتصادى وبالعكس. وتعتمد هذه النظرية على عدد من الفروض البديهية التى يضعها ابن خلدون على أساس ملاحظته للواقع وبعضها على أساس الاستنباط منها ان الظروف الجغرافية هى المحدد الرئيسى للبيئة الملائمة لحياة الانسان ولدرجة نشاطه وأنها تتدخل فى تكوين احتياجاته وكذلك فى طريقة معالجته لمشاكله . أما النظرية الثانية فقد ظهرت من خلال دراسة ابن خلدون لأسباب نشأة الدولة وتطورها ثم اضمحلالها . وتقوم هذه النظرية على فرض مفسر يتلخص فى أن النمو الاقتصادى لأى مجتمع يمر بعدد من المراحل وان هذه المراحل ترتبط بحياة الدولة من النشأة إلى النهاية . فيكون النشاط الاقتصادى قوياً عند نشأة الدولة ثم يتطور تدريجياً بفعل عوامل ذاتية إلى أن يصل المجتمع إلى أعلى مراتب الترف . ثم يبدأ النشاط الاقتصادى فى الانتكاس مع ظهور «الخلل» فى الدولة ، ثم أخيراً يضمحل مع تدهور الدولة واضمحلالها وهو أمر محتم . وتقوم هذه النظرية الثانية على عدد من الفروض البديهية التى يلاحظ بعضها من الواقع . ويستنبط بعضها الآخر على أساس التجربة التاريخية والتحليل المنطقى . وسوف نتعرض فيما يلى للنظريتين بشىء من التفصيل ، الا أنه يهمنا أن نشرح أولا معنى لفظ «العمران» (١) الذى استخدمه ابن خلدون فى بحث النمو الاقتصادى . يقال «عمر» المنزل بأهله أى سكنه أهله واقاموا به أو جعلوه مهيئاً لاقامتهم ، و «عمرت» البلد بأهلها لأنهم أقاموا بها مساكنهم وزاولوا فيها نشاطهم . ولقد استخدم ابن خلدون لفظ «العمران» للمجتمعات لبدل على المعنى السابق : أى ليدل على ما بها من سكان ومبان وما يترتب على ذلك من نشاط ضرورى للحياة . وبالرغم من أن ابن خلدون لم يبين بشكل صريح ان النشاط الانسانى المقترن

---

(١) «العمران» بضم العين وسكون الميم وسيل شرح معناها لغوياً ثم اقتصادياً .

«بالعمران» اقتصادى بطبعه الا أن ذلك اتضح فى مواضيع مختلفة من الفصول التى استخدم فيها اللفظ المذكور . ويجب أن يكون واضحاً ان لفظ «العمران» فى حد ذاته لا يدل على شىء بالنسبة لقضية التقدم أو التخلف فى أى مجتمع من المجتمعات ، وانما الذى يدل على ذلك « درجة العمران » ولذلك حينما يذكر ابن خلدون ان بلداً ما أقل عمراناً من آخر فانه يقصد ان هذا البلد أقل سكاناً وأقل قسطاً فى المبان والمنشئات المختلفة وان حالة الانفاق فى أسواقه أقل . وبديهى إذن ان اتخاذ «درجة العمران» مقياساً للتقدم أو للتخلف فى أى مجتمع من المجتمعات يتضمن اتخاذ اعداد السكان والمبان وحجم النشاط الاقتصادى التابع مؤشرات اقتصادية اجمالية . ولعل اتخاذ الزيادة فى اعداد السكان مؤشراً للنمو أو للتقدم الاقتصادى أمر مستغرب بالنسبة لرجال الاقتصاد المعاصرين الذى يعتبر معظمهم ان الزيادة السكانية فى حد ذاتها لا تدل على شىء وانها غالباً ما تؤدى إلى مزيد من التخلف (١) لو حدثت فى ظروف البلدان النامية . ولكن هذا لا ينفى ان الزيادة السكانية يمكن ان تلعب دوراً هاماً فى النمو الاقتصادى فى الدول الحديثة النشأة وفى الدول المتقدمة التى تعتبر فى حالة «ركود» من الناحية السكانية (لا تزيد اعدادها ولا تنقص أو فى الدول المتقدمة التى يتوقع ان تتناقص اعدادها مستقبلا (٢) . وربما قبل ان ابن خلدون قد تأثر بفكرة الدينى فى تكوين

---

(١) الاقتصاديون الماركسيون يخرجون من هذا الجمع ويعتقدون ان مهاجمة النمو السكانى فى حد ذاته ومطالبه الجماهير من «الطبقات العمالية الكادحة» بتنظيم نسلها مسائل مغرضة يتم ترويجها لصالح أصحاب الثروة فى المجتمع .

(٢) A. Hansen, "Business Cycles and National Income", (New York 1951) p. 57—76, 131 - 132.

وذلك لبيان العلاقة بين النمو السكانى والنمو الاقتصادى . فهذه العلاقة ليست دائماً كما يتصورها مالتس والمتشائمين بل قد يكون النمو السكانى ضرورياً للنمو الاقتصادى (كما تصور ابن خلدون) فى بعض الحالات يقول هانسن Hansen مؤلف الكتاب المذكور فى احد الفصول :

نظرته تجاه السكان إذ أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد حث على التناسل والتكاثر (١) . ولكن هذا الرأى يستبعد لأسباب أولا لأن ابن خلدون تعود أن يستشهد بايات من القرآن أو باحاديث نبوية حينما يقرر الاستناد عليها فى مناقشته ، وثانياً لأن تشجيع الرسول عليه الصلاة والسلام على التناسل والتكاثر كان موجهاً إلى المسلمين وابن خلدون كان يقرر ان زيادة السكان تؤدى إلى زيادة العمران ولم يكن يتكلم عن سكان البلدان الاسلامية فقط بل سكان البلدان التى تقع أيضاً فى أقصى الغرب وأقصى الشرق وهم من غير المسلمين غالباً . أما اتخاذ ابن خلدون المبان والمنشئات دليلا أو مؤشراً على العمران والزيادة أو النقص فى حركة البناء دليلا على النمو أو التدهور فيشبه فى عصرنا الحاضر اتخاذ بعض مفردات رأس المال الاجتماعى Infra Structure والزيادة أو النقص فيها مؤشراً على التقدم أو التخلف . وأخيراً تأتى فكرة ابن خلدون فى أخذ زيادة الانفاق فى الأسواق دليلا على زيادة العمران أو العكس — بمعنى ان نقص الانفاق فى الأسواق يعد نقصاً فى العمران — متمشية تماماً مع ما نعرفه فى التحليل الحديث (٢) . وعموماً فان تحليل ابن خلدون للعمران ونموه أو نقصانه — وهو ما يماثل بحثنا فى أسباب النمو الاقتصادى أو التخلف — يعتبر من أرقى ما قدم للفكر الاقتصادى

„A large growth in population is favorable to investment and therefore to income generation and employment. This is the Keynsian view of population growth. But population may become so large in relation to natural resources and food supply that real wages tend to fall ... This is the Multhesian view of populatin growth. (Chapter 4, p. 75).

(١) محمد عليه الصلاة والسلام : وقد ورد فى سياق حديث له «تزوجوا الودود الولود فانى مكاثر بكم الأمم» رواه أبو داود ، والنسائى ، والحاكم وقال صحيح الاسناد . ورواه المنذرى فى كتاب النكاح . والنصيحة فى الحديث من الرسول إلى احد المسلمين ، والقصد من قوله انى مكاثر بكم الأمم — أى الأمم الأخرى من غير المسلمين .

(٢) وتفصيل هذه المسألة سيعرف خلال عرض النظرية الثانية لابن خلدون فى النمو الاقتصادى وهو ما سنقدمه فى الصفحات التالية .

فى «المقدمة» . وسنعرض فيما يلى النظرية الجغرافية فى النمو ثم نتبعها بعرض نظرية مراحل النمو الاقتصادى التى تتمشى مع مراحل النمو السياسى والاجتماعى للدولة .

النظرية الأولى : دور البيئة الجغرافية فى النمو :

تقوم النظرية على فرض مفسر Expanatory Hypothesis مؤداه ان البيئة الجغرافية هى المحدد الأساسى لحالة العمران . فكلما كانت البيئة الجغرافية «ملائمة» لحياة الانسان كلما اتسع العمران والعكس صحيح . وتعتمد هذه النظرية على عدد من الفروض الأساسية التى يضع ابن خلدون بعضها على أساس ملاحظته للواقع وبعضها على أساس الاستنباط . هذه الفروض تتلخص فى أن الظروف الجغرافية من ناحية البرودة أو الحرارة ودرجة الرطوبة هى التى تحدد البيئة الملائمة للحياة البشرية بصفة عامة ، وانها تتدخل فى تكوين «سلوك» الانسان ودرجة نشاطه . وعلى هذا الأساس يقوم ابن خلدون بشرح تقريره الذى يقول فيه ان : «الربع الشمالى من الأرض أكثر عمراناً من الربع الجنوبى» (١) فالربع الشمالى من الأرض فى شرحه الجغرافى المطول (٢) يشمل الاقاليم المعتدلة الحرارة وتلك التى تميل إلى البرودة مع اعتدال .. هذه الأقاليم هى أكثر أقاليم الأرض عمراناً « وأممها وأناسيها تجوز الحد من الكثرة وامصارها ومدنها تجاوز الحد عدداً» (٣) ثم انه يشرح كيف انه كلما اشتد الحر أو اشتد البرد قل العمران حتى إذا أفرط الحر أو البرد انقطع العمران تماماً أو قل جداً . ويستدل على ذلك

---

(١) ، (٢) المقدمة : ص ٤٥

(٣) المقدمة : ص ٤١ – ٤٤ ، ص ٤٥ – ٧٩ ولم نهتم الا بما يعنينا من هذا الشرح الجغرافى فى الناحية الاقتصادية وهو قليل . كما اننا لانستطيع أن نقارن بين ما يقدم من تفصيلات جغرافية وبين المعروف حالياً لدى علماء الجغرافيا ويحتاج هذا إلى خبرة خاصة كما لا يخفى ، ولهذا اكتفينا بأخذ المعنى العام أو الخطوط العريضة لما قدمه من معلومات جغرافية عن «الأرض» وعلاقتها بدرجة العمران .

بأن المناطق الاستوائية شديدة الحرارة تكاد تخلو تماماً من العمران لأن «افراط الحر يفعل فى الهواء تجفيفاً ويبساً يمنع التكوين ، لأنه إذا أفرط الحر جفت المياه والرطوبات ، وفسد التكوين فى المعدن والحيوان والنبات ، إذ التكوين لا يكون الا بالرطوبة » (١) كما أن افراط البرد فى شدته عند القطبين الشمالى والجنوبى يفسد الحياة البشرية ومقوماتها . يقول « إلى أن يفرط البرد فى شدته .. فينقص التكوين ، يفسد» (٢) .. ولكنه يتدارك فيقول «بيد أن فساد التكوين من جهة شدة الحر أعظم منه من جهة شدة لأن الحر أسرع تأثيراً فى التجفيف من تأثير البرد فى الجمد» . ونقل ابن ابن رشد (٣) انه قال : ان خط الاستواء معتدل وان ما وراءه فى الجنوب بمثابة ما وراءه فى الشمال فيعمر منه ما عمر من هذا» (٤) . واستطاع ابن خلدون أن يرفض فكرة صلاحية منطقة خط الاستواء للعمران بالحجة المنطقية وعلى أساس الاخبار المتواترة . أما «ما وراء خط الاستواء فى الجنوب وصلاحيته للعمران فلم يستطع أن يوافق عليها أو ينفى صحتها بالحجة المنطقية فيعود إلى الأخبار المتواترة التى تؤكد ان «خط الاستواء والذى وراءه (إلى الجنوب) وان كان فيه عمران ، كما نقل فهو قليل جداً» (٥) . ولقد ثبت فيما بعد صحة رأى ابن رشد فيما يخص المناطق التى تقع جنوب خط الاستواء وخاصة كلما زاد اعتدال الحرارة بالابتعاد على المنطقة الاستوائية . ويرجع تشكك ابن خلدون فى صحة رأى ابن رشد إلى تمسكه بحجة المشاهدة الفعلية أو الأخبار المتواترة خاصة حينما يفقد البرهان المنطقى .

---

(١) المقدمة : ص ٤٦

(٢) المقدمة : ص ٤٧

(٣) ابن رشد ١١٢٦ – ١١٨٨ م كان من أبرز علماء أكلام والفلسفة فى المغرب ، وقد تناول بعض الشئون الاقتصادية مثل الربا فى كتابيه «الخراج» و«الكسب الحرام» .

(٤) المقدمة : ص ٤٧

(٥) المقدمة : ص ٤٧

ولم تكن لابن خلدون فرصة المشاهدة الفعلية للمناطق التى تقع جنوب خط الاستواء ، كما أن معظم الأخبار المتواترة كما ذكر دلت على أن العمران فى هذه المناطق حينذاك كان منقطعاً بالكلية أو قليل للغاية .

ويتطرق ابن خلدون إلى بحث أثر الحرارة أو البرودة فى سلوك الانسان فى مبحث خاص بعنوان أثر الهواء فى اخلاق البشر» (١) ونحن ننقل هنا بعض فقرات تهمنا فى التحليل الحالى لكى نبين العلاقة التى كان يشرحها بين «المناخ والسلوك الاقتصادى» فهو يقول ان المشاهدات تدل على أن أهل المناطق الحارة أو التى تغلب عليها الحرارة «معروفون بالخفة والطيش وكثرة الطرب .. موصوفين بالحق فى كل قطر» (٢) ويستبعد آراء جالينوس ويعقوب ابن اسحاق الكندى» ان ذلك لضعف ادمغتهم وما نشأ عنه من ضعف عقولهم» ويقول أن سلوكهم مرتبط بالمناخ . فانتشار الهواء الحار فى الجو (لسنا باحثين أو مدققين فى هذه المسائل) لأسباب عديدة يؤدى إلى هذا السلوك الذى سبق وصفه لأهل المناطق الحارة . ويؤكد أنهم لهذا السبب يغلب عليهم «الغفلة عن العواقب حتى أنهم لا يدخرون أقوات سنتهم ولا شهرهم وعامة مأكلهم من الأسواق» (٣) ثم يأتى إلى أهل المناطق المائلة للبرودة مثل فاس فى بلاد المغرب . فيلاحظ أنهم «مطرقين أطراق الحزن» ويقول «أنظر» كيف افرطوا فى نظر العواقب حتى ان الرجل منهم ليدخر قوت سنتين من حبوب الحنطة ، ويباكر الأسواق لشراء قوته ليومه مخافة أن يرزأ شيئاً من مدخره (٤) .

وهكذا يربط ابن خلدون بين المناخ والسلوك الانسانى ربطاً مباشراً حتى انه يرى ان عادة (الادخار) مرتبطة «بالحذر» أو «التبصر فى العواقب» الذى هو من سلوك أبناء المناطق الباردة أو المائلة للبرودة . ويلاحظ أن

---

(١) ، (٢) المقدمة : ص ٨٠

(٣) المقدمة : ص ٨٠ ويقول ان هذه القاعدة تنطبق على أهل مصر أيضاً .

(٤) المقدمة : ص ٨٠

تحليله لهذه المسائل الأخيرة يفتقر إلى التحليل المنطقى وانه على الأكثر محاولة «جريئة» لتفسير بعض المشاهدات الواقعية على أساس «التخمين» .

النظرية الثانية : مراحل النمو الاقتصادى وارتباطها بمراحل النمو السياسى والاجتماعى للدولة :

النظرية الثانية لابن خلدون فى «اتساع العمران» ثم وفوره ثم اضمحلاله «ترتبط ارتباطاً مباشراً بنشأة الدولة واستقرارها ثم تطورها فاضمحلالها وخرابها بعد ذلك . ومرة أخرى مثلما فعلنا فى النظرية الأولى فاننا نركز على الجانب الاقتصادى من «العمران» وبهذا نتكلم عن تطور البناء الاقتصادى فى مراحله المختلفة مع تطور حال الدولة . ولابد لفهم الجانب الاقتصادى من فهم الجانب السياسى أولا ومن ثم نستعرض باختصار أسس قيام الدولة وتطورها . ولكن فيما بعد ننظر إذا كانت النظرية الخلدونية يمكن أن تفصل عن تحليله السياسى . والدولة عند ابن خلدون لا تتحقق الا بالعصبية وهى الشعور Feeling الذى يتكون لدى جماعة group متماسكة من الناس متحدة الهدف (١) فاذا استقرت الدولة وتمهدت فقد تستغنى عن العصبية (٢) ويضرب أمثلة على ذلك من التاريخ . ثم انه إذا «فسدت عصبية الدول» بمضى زمن على تكوينها تقوضت اركان الدولة « فبالعصبية يكون تمهد الدولة وحمايتها من أولها» وبفساد العصبية تكون نهاية الدولة» (٣) ثم يشرح كيف ان العصبية إذا امتزجت «بدين» أو «بدعوة حق» كانت الأساس المتين للدولة العظيمة . «وذلك لأن الملك انما يحصل بالتغلب والتغلب انما يكون بالعصبية واتفاق الأهواء على المطالبة ، وجمع القلوب وتاليفها وانما يكون بمعونة من الله فى اقامة دينه . قال تعالى «لو انفقت ما فى الأرض جميعاً ما الفت بين قلوبهم » الانفال : ٦٣. ولذلك فان «الدعوة الدينية ، تزيد

---

(١) ، (٢) المقدمة : ص ١٣٩

(٣) المقدمة : ص ١٤٠ المقدمة .

الدولة فى أصلها قوة على قوة العصبية التى كانت لها من عددها» (١) ، والخروج من المعنى الضيق الذى قد يفهمه البعض للدين إلى المعنى الواسع والشامل يقتضى الرجوع إلى تقرير ابن خلدون عن امتزاج العصبية «بدين» أو «دعوة حق» فهذا يعنى ان تالف جماعة من الناس على أساس مجموعة من المبادىء الفاضلة هو الأساس السليم للدولة القوية .

والدولة «لها أعمار طبيعية كما للأشخاص (٢) فيقول «ان أعمار الدول وان كانت تختلف على حسب الظروف» «الا أن الدولة فى الغالب لا تعدو أعمار ثلاثة أجيال ، والجيل هو عمر شخص واحد من العمر الوسط ، فيكون أربعين» (٣) . والجيل الأول يظل محتفظاً بالعصبية فتظل الدولة قوية وفى الجيل الثانى تنكسر حدة العصبية بعض الشىء وأما الجيل الثالث فينسون وتصبح الدولة معرضة للتقوض يسير حالها من ضعف إلى ضعف .

وفيما يلى نعرض «الاطار العام» الذى يربط فيه ابن خلدون بين تطور البناء الاقتصادى (العمران) وتطور البناء السياسى (الدولة) . ثم بعد ذلك نتطرق للناحية الاقتصادية التى يبرز فيها تحليله لتطور البناء الاقتصادى من نمو متزايد حتى يصل إلى القمة فى «الرفه والغنى» ثم اضمحلال حتى يصل إلى حالة «الفقر» و «المجاعات» «والموتان» (الموت) .

فيشرح ابن خلدون فيما يمكن أن نطلق عليه «الاطار العام» فى التعبير الحديث كيف انه إذا تكونت الدولة وتم لأهل العصبية الملك والاستقرار «رجعوا إلى تحصيل ثمرات الملك من المبانى والمساكن والملابس فيبنون القصور ويجرون المياه ويغرسون الرياض ويستمتعون بأحوال الدنيا ، ويؤثرون الراحة على المتاعب ويتانقون فى أحوال الملابس والمطاعم والآنية والفرش ما استطاعوا ، ويألفون ذلك ويورثونه من بعدهم من أجيالهم

---

(١) ويضرب مثال من أمة العرب فى عصر الاسلام الأول المقدمة : ص ١٤٢

(٢) المقدمة : ص ١٥٢

(٣) المقدمة : ص ١٥٢

ولا يزال ذلك يتزايد فيهم إلى أن يتأذن الله بأمره (أى إلى نهاية الدولة) وهو خير الحاكمين» (١)

ويشرح كيف ان الدولة فى أولها تكون رفيقةبالرعايا محسنة اليهم مقتصدة فى النفقات متعففة عن الأموال فلا تمعن فى الجباية ولا تتحذلق فى جمع الأموال (٢) . وذلك بسبب الظروف الأولى التى تصاحب تكوين الدولة أو بسبب ان العصبية التى أقامت الدولة ارتبطت بدين أو بدعوة حق . فاذا كان هذا شأن الدولة فى بداية الأمر . انبسطت آمال الرعايا ، وانتشطوا للعمران وأسبابه فتوفر ، ويكثر التناسل (٣) . وبالمفهوم الحديث تتلخص الفكرة الخلدونية فى أن الدولة فى بداية تكوينها تتمتع بقوة فى بنائها السياسى والاجتماعى وخاصة إذا اعتمد هذا على مبادىء صالحة قويمة مثل دين أو دعوة حق وهذا ينعكس فى معا ملة عادلة من جانب القائمين بأمور الدولة للرعايا وهذا فى حد ذاته يهيء المناخ الملائم لنشاطهم الاقتصادى فيزداد تفاؤل الرعايا (وهذا معنى انبساط أمالهم) وينشطوا لعملية البناء الاقتصادى وتهيئة أسبابها (راجع المقتطف السابق) فيحدث النماء وفى ظل هذه الظروف تتكاثرالاعداد السكانية وهو شرط عندابن خلدون ضرورى ومصاحب لنمو الاقتصاد (لأن العمران فى حد ذاته قائم على السكان أساساً وما يتم تكوينه لأغراض سكنهم ومعاشهم والتمتع بزينة الحياة) .

ثم يشرح ابن خلدون كيف يصيب الدولة «الخلل».فيقول أن الخلل الأول يبدأ متى استحفل العزوتوفرت النعم والأرزاق بدور الجبايات» لأن هذه الأحوال تؤثر فى أخلاق القائمين على حماية الدولة فتهبط عزائمهم وتميل نفوسهم إلى الجبن والكسل وقد يتنازعون على الملك «فيقتل بعضهم بعض» . ثم «يزيد الاسراف فى نفقات القائمين على الدولة «بما يعتريهم

---

(١) المقدمة : ص ١٥٠

(٢) المقدمة : ص ٢٦٤

(٣) المقدمة : ص ٢٧١

من أبهة العز وتجاوز الحدود بالبذخ.. فيقصر دخل الدولة حينئذ عن خرجها» (١) وهذا هو الخلل الثانى فى حياة الدولة وهو أشد خطراً من الأول ، والاثنان معاً يؤديان فى النهاية إلى فناء الدولة واضمحلالها (٢) .

وفى شرح الخلل الثانى فى الدولة «وهو الذى ينطرق من جهة المال (٣) «يقول ابن خلدون ان الترف من جانب القائمين بأمور الدولة يؤدى إلى إلى زيادة نفقاتهم على العموم كما يدعو «إلى الزيادة فى اعطيات الجند وأرزاق أهل الدولة . ثم يعظم الترف فيكثر الاسراف فى النفقات وينتشر ذلك ذلك فى الرعية ، لأن الناس على دين ملوكها وعوائدها . ويحتاج السلطان إلى ضرب المكوس على اثمان البياعات (المبيعات) فى الأسواق لادرار الجباية لما يراه من ترف المدينة الشاهد عليهم بالرفة ، ولما يحتاج اليه من نفقات سلطانه وأرزاق جنده» (٤) . ثم تزيد نفقات الدولة (لاستمرار الخلل) «فلا تفى بها المكوس» . ويزداد قهر الدولة لمن تحت يدها من الرعايا « فتمتد إلى جمع المال من أموال الرعايا من مكس أو تجارة أو نقد فى بعض الأحوال بشبهة أو بغير شبهة» . وهذا هو الطور الأخير المصاحب لفناء الدولة وانهيارها. ذلك لأن الظلم الذى يقع على الناس فى هذه الظروف يثبط من همهم فى العمل ويجعلهم يعزفون عن ممارسة نشاط معاشهم الا للضرورات . ويهتم ابن خلدون بابراز هذا الأثر بالنسبة للنشاط الزراعى أولا . فيقول . «ان الناس» يقبضون أيديهم عن الفلح (زراعة الأرض) فى الأكثر ، بسبب ما يقع فى آخر الدولة من العدوان فى الأموال والجبايات ، أو الفتن الواقعة فى انتقاض الرعايا وكثرة الخوارج لهرم الدولة ، فيقل احتكار الزرع غالباً ، وليس صلاح الزرع وثمرته بمستمر الوجود ولا على وتيرة واحدة .. فاذا فقد الاحتكار عظم توقع الناس للمجاعات ، فغلا الزرع وعجز عنهم أولوا

---

(١) المقدمة : ٢٦٦ (٢) المقدمة ١ ص ٢٦٥
(٣) ، (٤) المقدمة : ص ٢٦٤

الخصاصة فهلكوا» (١) . ويقصد باحتكار الزرع النشاط الذى يقوم خصيصاً للزراعة وليس لكلمة «احتكار» هنا علاقة بالمفهوم الشائع لها . فالزرع يخرج حقاً بصورة طبيعية ولكن صلاحه وثمرته ليس بمضمون الا بالرعاية والاهتمام ولذلك كان «احتكار» الزرع بهذا المعنى ضرورى للمجتمع . وزيادة الظلم عن طريق «المكوس» أو عن طريق النهب المباشر من الدولة يؤثر بصفة خاصة (فيما يبدو من تحليل ابن خلدون) فى النشاط الزراعى ، وحينئذ يقل النشاط فيه فتقل الحاصلات الزراعية وترتفع أسعارها فيعم الجوع بين الناس ويهلك منهم من لا يستطيع الحصول على ما يكفيه من غذاء . وذلك فى تقدير ابن خلدون احد الأسباب الرئيسية للمجاعات وكثرة الوفيات فى نهاية عمر الدولة (٢) .

وإذا ساء حال الدولة فى النواحى الاقتصادية و انتكست عملية البناء الاقتصادى وقل السكان واقتصروا على الضرورى فقط من السلع المصنوعة تدهورت أحوال الصناعات بشكل عام . فيشرح كيف «ان الصنائع انما تستجاد (٣) إذا احتيج اليها وكثر طلبها» وهذا يحدث فى المرحلة الأول من عمر الدولة . أما إذا ضعف حال البلد وأخذ فى التدهور وقل سكانه «تناقص فيه الترف» . ورجع أهله إلى «الاقتصار على الضرورى من أحوالهم ، فتقل الصنائع التى كانت من توابع الترف لأن صاحبها حينئذ لا يصح له بها معاشه ، فيفر إلى غيرها أو يموت ، ولا يكون خلف منه ، فيذهب رسم تلك الصنائع جملة ، كما يذهب النقاشون والصواغ والكتاب والنساخ وأمثالهم من الصنائع لحاجات الترف (أى الصناعات التى ارتبطت بالترف) ولا تزال الصناعات فى التناقص مازال المصر (البلد) فى التناقص إلى أن تضمحل» (٤)

---

(١) المقدمة : ٢٧١

(٢) المقدمة : ص ٢٧١

(٣) وتستجاد الصنائع بمعنى أن القائمين عليها يهتمون بالاجادة أو رفع مستوى الجودة فيها

(٤) المقدمة : ٣٦٣ وفى ص ٣٢٤ يتكلم ابن خلدون فى فصل فى مبادىء الخراب فى الامصار

وأخيراً يبرز ابن خلدون مسألة هامة تشغل الأذهان فى عصرنا الحديث وهى مسألة «تلوث الهواء» Air Pollution ويعتبرها أيضاً ظاهرة من من الظواهر التى تصاحب فناء الدولة واضمحلالها فيقول: «وأما كثرة الموتان فلها أسباب منها كثرة المجاعات كما ذكرناه ، أو الفتن لاختلال الدولة فيكثر الهرج والقتل ، أو وقوع الوباء ، وسببه فى الغالب فساد الهواء بكثرة العمران لكثرة ما يخالطه من العفن والرطوبات الفاسدة . وإذا فسد الهواء وهو غذاء الروح الحيوان وملابسه (بكسر الباء وضم السين) دائماً فيسرى الفساد إلى مزاجه فان كان الفساد قوياً وقع المرض فى الرئة . وهذه هى الطواعين وأمراضها مخصوصة بالرئة وان كان الفساد دون القوى والكثير فيكثر العفن ويتضاعف فتكثر الحميات فى الأمزجة وتمرض الابدان وتهلك»(١)

تحليل العوامل الرئيسية المحددة للنمو الاقتصادى :

من أهم ما كتب ابن خلدون فيما يخص نظريته الثانية فى النمو فصل بعنوان «ان تفاضل الامصار والمدن فى كثرة الرفه لأهلها ونفاق الأسواق انما هو فى تفاضل عمرانها فى الكثرة والقلة (٢) فى هذا الفصل يبدأ بشرح المزايا الناجمة من التعاون فى العملية الانتاجية على أساس تقسيم العمل (٣) .

(فى أن البلاد أو الامصار فى بداية عهدها تكون قليلة المساكن ويكون «بناؤها يدوياً»)يقصد بالطابع البدوى أو البدائى(وآلات البناء فيها)من حجر وجير ورخام وصخور ملساء وزجاج وفسيفساء(قليلة أو منعدمة . «فاذا عظم عمران المدينة وكثر ساكنيها كثرت الآلات بكثرة الأعمال حينئذ وكثر الصناع إلى أن تبلغ غايتها من ذلك» فاذا تراجع ساكنها(إذا قل سكانها) قلت الصنائع لأجل ذلك ، ففقدت الاجادة فى البناء والأحكام والمغالاة عليه بالتنميق» وتدريجياً تقل الآلات المستخدمة فى المبانى وتفقد هذه جودتها ورونقها حتى تعود إلى الطابع البدوى(البسيط) فيعود بناء المدينة مثل بناء القرى» .

(١) المقدمة : ص ٢٧١

(٢) المقدمة : ص ٣٢٥

(٣) عرفنا من قبل شرح ابن خلدون لهذه المسألة تحت عنوان «طبيعة العملية الانتاجية وضرورة تعاون أفراد المجتمع وتقسيم العمل بينهم ».

وهو يؤكد ان الواحد من البشر قد لا يتمكن من ان يسد حاجاته الضرورية (الأساسية) من احدى السلع إذا قام بمفرده باداء جميع العمليات الانتاجية اللازمة لها . أما إذا قسمت العملية الانتاجية على عدد من الأفراد فقام كل واحد بجزء منها فان الناتج الذى يحصلون عليه سوف يزيد على حاجاتهم مجتمعين ، والفائض المتحقق هنا هو ثمرة تقسيم العمل (١) . ثم يقرر ابن خلدون بناء على هذا ان أهل أى بلد إذا تعاونوا على انتاج حاجاتهم الضرورية «بتوزيع الأعمال» بينهم (٢) فان هذا سوف يتطلب منهم أقل عمل متصور . ومعنى هذا ان الفائض المتحقق من تقسيم العمل يمكن التعبير عنه فى شكل «كمية من العمل» تماماً كما عبر عنه فى شكل «كمية من الناتج» . ثم يشرح بعد هذا كيف ان الفائض المتحقق من تقسيم العمل هو الذى يسمح للأفراد بمزيد من الرفاهية الاقتصادية والتى يطلق عليها «الترف» . فكمية من الناتج الفائض عن حاجة الجماعة يمكن أن يعبر عنها بمزيد من السلع الكمالية ، كما يمكن أن تباع لبلدان أخرى بقيمتها ويؤدى ذلك أيضاً إلى مزيد من «الترف» أو مزيد من «الغنى» وهذه الفكرة الأخيرة العابرة بشأن التصرف فى الفائض عن طريق المبادلة مع البلدان الأخرى بما يؤدى إلى مزيد من «الغنى» كما يقول كان يمكن أن تتطور إلى ما يشبه نظرية «منفذ الفائض» Vent of Surplus التى تنسب لآدم سميث والعبارة التالية لابن خلدون تلخص ماجاء فى السطور السابقة :

«وثبت ان الواحد من البشر غير مستقل بتحصيل حاجاته فى معاشه ، وأنهم متعاونون جميعاً فى عمرانهم على ذلك . والحاجة التى تحصل بتعاون طائفة منهم تسد ضرورة الأكثر من عددهم اضعافاً .. فالأعمال بعد الاجتماع زائدة على حاجات العاملين وضر وراتهم فأهل مدينة أو ممصر إذا وزعت

---

(١) راجع شرحه لهذه المسألة فى هذا المقال أو الرجا الرجوع للمقدمة ص ٣٢٥ .

(٢) توزيع الأعمال هو المصطلح الذى استخدمه ابن خلدون ويقابل تقسيم العمل من حيث المفهوم .

أعمالهم كلها على مقدار ضروراتهم وحاجاتهم اكتفى فيها بالأقل من تلك الأعمال . وبقيت الأعمال كلها زائد على الضرورات فتصرف فى حالات الترف وعوائده وما يحتاج اليه غيرهم من اهل الامصار ويستجلبونه منهم بأعواضه وقيمه ، فيكون لهم بذلك حظ من الغنى » «١) .

ثم يستطرد بعد ذلك ليشرح الكيفية التى يتضاعف بها «الدخل والخرج» (الدخل والانفاق) على مستوى المجتمع . فيقول ابن خلدون انه سبق أن شرح ان «المكاسب انما هى قيم الأعمال فاذا كثرت الأعمال كثرت قيمتها بينهم فكثرت مكاسبهم ضرورة ، بمعنى ان الدخول التى يحصل عليها الأفراد انما هى مساوية لقيمة ما يبذلونه من أعمال ولذلك كلما كثرت الأعمال كثرت قيمها فازدادت دخولهم بالضرورة ودعتهم أحوال الرفه والغنى إلى الترف وحاجاته من التأنق فى المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون واتخاذ الخدم والمراكب . وهذه كلها أعمال تستدعى بقيمتها ويختار المهرة فى صناعتها والقيام عليها . فتنفق أسواق الأعمال والصنائع (أى يزداد الانفاق فى أسواق الأعمال والصنائع) ويكثر دخل المصر وخرجه (الدخل الكلى والانفاق الكلى) ويحصل اليسار لمنتحلى ذلك من قبل أعمالهم (أى ان الانتعاش يصيب الذين يمارسون الأعمال التى يزداد الانفاق عليها) ومتى زاد العمران زادت الأعمال ثانية ، ثم زاد الترف تابعاً للكسب وزادت عوائده وحاجاته (أى تزداد الحاجات الكمالية نتيجة لزيادة الدخول) واستنبطت الصنائع لتحصيلها (فتقوم الصناعات خصيصاً للوفاء بهذه الحاجات) فزادت قيمها ، وتضاعف الكسب فى المدينة لذلك ثانية (تضاعف الدخل مرة ثانية) ونفقت سوق الأعمال بها أكثر من الأول (أى ان الانفاق فى سوق الأعمال يزداد مرة ثانية ويكون أكثر من المرة الأولى) وكذا فى الزيادة الثانية والثالثة لأن الأعمال الزائدة كلها تختص بالترف والغنى بخلاف الأعمال الأصلية التى

---

(١) المقدمة : ص ٣٢٥

تختص بالمعاش (١) . (لأن الأعمال الأصلية المختصة بالمعاش هى الضرورات الأساسية للحياة وهذه محدودة فى رأيه كما أنها فى ظل افتراض تقسيم العمل تحتاج إلى «الأقل من الأعمال» .

ويمكن لنا أن نرى فى العرض السابق لابن خلدون (٢) تحليلا رائعاً لكيفية زيادة الدخل الكلى فى ظروف الرواج المستمر . فزيادة «قيم الأعمال» انما تعبر عن زيادة الناتج الكلى وهى تؤدى إلى زيادة «المكاسب» أى الدخول وهى فى مجموعها تساوى الدخل الكلى للمجتمع فيؤدى هذا إلى زيادة الطلب الكلى . ويلاحظ ان زيادة الطلب الكلى تعتمد على زيادة طلب أفراد المجتمع من السلع الكمالية . وزيادة الطلب الكلى فى حد ذاتها تستدعى زيادة النشاط الانتاجى فيزداد الانفاق فى الأسواق وفى الصناعات . ويؤدى هذا إلى زيادة الدخل الكلى للمجتمع مرة أخرى وتكون الزيادة فى المرة الثانية أكبر من الزيادة الأولى وهكذا تتكرر هذه العملية ويتضاعف الدخل الكلى للمجتمع .. وهذا التحليل بلا شك يحتوى على بذور فكرتى المضاعف والمعجل ، وتضافرهما معاً فى أحداث الرواج . وعرض ابن خلدون لهاتين الفكرتين ليس بالنضج الذى نعرفه الآن ولكنه دقيق ومرتب ويحتوى على معظم الفروض الأساسية بدون شك .. وانه لمما يثير العجب حقاً ان يتوصل إلى هذه الأفكار خمسة قرون ونصف قبل أن تعرف لدى كينز أو شومبيتر .

وانه لمما يؤكد براعة ابن خلدون التحليلية ووعية الكامل لصورة الاقتصاد الكلى انه يؤكد ضرورة تساوى الدخل القومى والانفاق القومى فى أى حالة من الحالات ، فهذه قاعدة عامة : «وأما حال الدخل والخرج فتتكافىء فى جميع الامصار ومتى عظم الدخل عظم الخرج وبالعكس ، ومتى عظم

---

(١) المقدمة : العبارة بأكملها من ص ٣٢٥ .

(٢) وقد آثرت أن أنقل العبارة كما هى مع شرح موجز لبعض العبارات نقدمه بين الأقواس وذلك لكى يتضح المعنى .»

الدخل والخرج اتسعت أحوال الساكن ووسع المصر » (١)

ولان ابن خلدون قد تنبه إلى أهمية تقسيم العمل منذ البداية وشرح «الفائض» (٢) المتحقق من تقسيم العمل فانه يعود ليؤكد فى ثنايا تحليله لكيفية نمو الدخل الكلى ان ثمرة تقسيم العمل تصبح أكبر كلما كبر البلد وبالعكس . وهو يعبر عن هذا المعنى بقوله ان البلدان الكبيرة تزداد فيها «الفضلة» المتحققة فوق الضرورى من الأعمال ، أما البلدان الصغيرة فان أعمالهم لا تفى بضروراتهم ولذلك فهم محرومون من هذه «الفضلة» (٣) فلا تنمو مكاسبهم . والعبارة الآتية تعبر أيضاً عن أهمية كبر حجم البلد والثمرة المتحققة من زيادة الأعمال (بافتراض تقسيم العمل) : «أعلم ان ما توفر عمرانه من الأقطار وتعددت الأمم فى جهاته وكثر ساكنه اتسعت أحوال أهله وكثرت أموالهم وامصارهم وعظمت دولهم وممالكهم والسبب فى ذلك كله ما ذكرناه من كثرة الأعمال وما يأتى ذكره من أنها سبب الثروة بما يفضل (بما يتبقى) عنها بعد الوفاء بالضروريات فى حاجات الساكن من الفضلة البالغة على مقدار العمران وكثرته فيعود على الناس كسباً . فتزيد الرفه لذلك فتتسع الأحوال ويجىء الترف والغنى وتكثر الجباية للدولة بنفاق الأسواق فيكثر مالها (٤) ..

وفى مجال مقارنة النمو الاقتصادى فى بلد ما مع بلد آخر اتخذ ابن خلدون

---

(١) نظرية كينز فى مضاعف الاستثمار معروفة ونظرية المعجل جائت تكملها فيما بعد على يد اتباع كينز . أما نظرية شومبيتر فى المضاعف الأكبر Super Multiplier فيمكن مراجعتها فى د . عبد الرحمن يسرى أحمد «دراسات فى التنمية الاقتصادية» (معهد الدراسات العربية القاهرة ١٩٧٣/١٩٧٤ .

(٢) يطلق عليه الفضلة ويقول أحيانا ما يفضل عن الضرورى من الاعمال .

(٣) المقدمة . ص ٣٢٦ وهذه هى أصل فكرة ادم سميث فى العلاقة بين درجة تقسيم العمل وحجم السوق .

(٤) المقدمة : ص ٣٢٩

مقياسه الأساسى درجة العمران فهو يقارن اعداد السكان وحالة المساكن والصنائع والانفاق فى الأسواق .. الخ وهى مقاييس عديدة تكمل بعضها البعض . ولكنه أيضاً اكتشف امكانية عقد مقارنات بسيطة ومباشرة بين الدول وبعضها باستخدام معيار الدخل الفردى . ولكنه لم يقع فى خطأ مقارنة متوسط نصيب الفرد من الدخل فى بلد ما مع آخر بغض النظر عن هذا الفرد ، من هو ؟ وهو خطأ شاع فى أيامنا هذه ويبرره فقط عجزنا عن جمع البيانات الاحصائية الكافية أو عدم دقتها . فنجد ابن خلدون يقارن الدخل لنفس المهنة أو لنفس العمل فى بلدين فيضع أساساً دقيقاً للمقارنة ، يقول : «فما كان عمرانه من الأمصار أكثر وأوفر كان حال أهله فى الترف أبلغ من حال المصر الذى دونه على وتيرة واحدة فى الأصناف القاضى مع القاضى ، والتاجر مع التاجر ، والصانع مع الصانع ، والسوقى مع السوقى ، والأمير مع الأمير ، والشرطى مع الشرطى (١) . . ويعدد أقطار العالم المتقدم (فى زمنه) فيبدأ بأقطار الشرق «مثل مصر والشام وعراق العجم والهند والصين وناحية الشمال كلها وأقطارها وراء البحر الرومى لما كثر العمران فيهم وعظمت دولتهم وتعددت مدنهم وحواضرهم وعظمت متاجرهم وأحوالهم فالذى نشاهده لهذا العهد من أحوال تجار الأمم النصرانية الواردين على المسلمين بالمغرب فى رفههم واتساع أحوالهم أكثر من أن يحيطيه الوصف وكذا تجار أهل المشرق ومايبلغنا عن أحوالهم(٢) وقد خص مصر بالذكر إذ يقول : «ويبلغنا لهذا العهد عن أحوال القاهرة ومصر

---

(١) المقدمة : ص ٣٢٥ ، ولقدمضى ابن خلدون فى هذه المقارنة حتى انه عقدها بطرافة بالغة بين الفقراء والسؤال يقول : «واعتبر ذلك حتى فىأحوال الفقراء والسؤال فان السائل بفاس أحسن حالا من السائل بتلمسان أو وهران . ولقد شاهدت بفاس السؤاليسألون أيام الاضاحى (عيد الأضحى) اثمان ضحاياهم ، ورايتهم يسألون كثيراً منأحوال الترف واقتراح المآكل مثل سؤال اللحم والسمن وعلاج الطبخ والملابس والماعون ، كالغربال والآنية . ولو سأل سائل مثل هذا بتلمسان أو وهران لاستنكر وعنف وزجر» .

(٢) المقدمة : ص ٣٢٩ .

من الترف والغنى فى عوائدهم ما يقضى منه العجب حتى أن كثيراً من الفقراء بالمغرب ينزعون إلى النقلة (الانتقال) إلى مصر لذلك (١) .

ثم يتكلم أيضاً عن أحوال أهل المشرق الأقصى فى الغنى فيذكر بالذات «عراق العجم والهند والصين ، فانه يبلغنا عنهم فى باب الغنى والرفه غرائب تسير الركبان بحديثها ، وربما تتلقى بالأنكار فى غالب الأمر » ويحسب من يسمعها من العامة ان ذلك لزيادة أموالهم ، أو لأن المعادن الذهبية والفضية أكثر بأرضهم ، أو لأن ذهب الأقدمين من الأمم استأثروا به دون غيرهم وليس كذلك وانما السبب الحقيقى فى ذلك «ما ذكرناه من كثرة العمران واختصاصها بأرض المشرق واقطاره . وكثرة العمران تفيد كثرة الكسب بكثرة الأعمال التى هى سببه (٢)

ثم يقارن بالبلدان الأقل نمواً فيتكلم عن حال «افريقية وبرقة لما خف ساكنها وتناقص عمرانها كيف تلاشت أحوال أهلها وانتهوا إلى الفقر والخصاصة وضعف جبايتها فقلت أموال دولها (٣) وذلك بعد أن كانت بلغت مبلغاً كبيراً فى «الرفه وكثرة الجبايات واتساع الأحوال فى نفقاتهم واعطياتهم (٤) وقطر المغرب فى نفس الوضع تقريباً مثل أفريقية «وكانت أحواله فى دول الموحدين متسعة وجباياته موفورة . وقد أصبح بعد هذا فى درجة أقل لقصور العمران فيه وتناقصه» (٥) .

---

(١) المقدمة : ص ٣٢٦

(٢) وفى هذه العبارة يرتفع ابن خلدون كثيراً فوق مستوى التفكير المركنتالى فى أوربا القرنين السادس عشر والسابع عشر حينما اعتقدوا اعتقاداً جازماً ان القوة الاقتصادية تزداد كلما ازداد ما لديها من ذهب وفضة . أنظر : د عبد الرحمن يسرى أحمد : مقدمة فى الاقتصاد الدولى ص ٢٦٢ – ٢٦٦ (الناشر : دار النهضة العربية – بيروت ١٩٧٤)

(٣) ، (٤) ، (٥) المقدمة . ص ٣٣٠

تحليل الأسعار :

لابن خلدون تحليل دقيق لمحددات السعر فى السوق خلال عملية النمو الاقتصادى ، يلجأ فيه إلى استخدام فكرتى العرض والطلب . وهو يعرف الأسواق بأنها أماكن «تشتمل على حاجات الناس» (١) ، ثم يقول ان فى الحاجات البشرية — كما سبق البيان — ما هو ضرورى ومنها ما هو كمالى .

ويلاحظ ابن خلدون انه كلما اتسع البلد وزاد عدد سكانه وكثر عمرانه فان أسعار السلع الضرورية مثل «الأقوات من الحنطة وما فى معناها كالباقلا والبصل والثوم واشباهه (٢) ترخص ، والعكس بالنسبة للسلع الكمالية مثل «الأدم والفواكه والملابس والماعون والمراكب وسائر المصانع والمبانى» (٣) فان الغلاء يصيب أسعارها . ويلاحظ من الأمثلة التى يعقدها ابن خلدون ان السلع الضرورية جميعاً سلع زراعية غذائية بينما ان السلع الكمالية بعضها من انتاج النشاط الزراعى وبعضها من انتاج النشاط الصناعى .

أما السلع الضرورية فالناس جميعاً فى الظروف المذكورة — والتى تتمثل فى نمو العمران — والدخول تعمل لكى توفر حاجاتها منها ، بل وما يزيد عنها ونتيجة لهذا تتكون فضلة من السلع الضرورية تزيد عن الحاجة اليها فترخص أسعارها ، وفى هذا يقول : «إذ كل احد لا يهمل قوت نفسه ولا قوت منزله لشهرة أو لسنته .. وكل متخذ لقوته تفضل عنه وعن أهل بيته فضله كبيرة تسد خلة كثيرين من أهل ذلك المصر ، فتفضل الأقوات عن أهل المصر من غير شك ، فترخص أسعارها فى الغالب ، الا ما يصيبها فى بعض السنين من الآفات السماوية (٤) .

---

(١) ، (٢) المقدمة : ص ٣٢٧

(٣) المقدمة : ص ٣٢٧ «ادم» جمع ادام (مثل كتب وكتاب أنظر المصباح المنير) والادام هو الطعام من أنواع معينة ، والكلمة استخدمت تقليدياً لأنواع معينة مثل اللحم والسمن وما قد يخلط بهما من خضروات أو دقيق . وبالنسبة لنا فان «الأدم» هى أنواع من الأطعمة أرقى من تلك التى ذكرها ابن خلدون فى الأقوات الضرورية العامة الناس مثل الحنطة والباقلا وما شابه .

(٤) المقدمة : ص ٣٢٧ .

وفى مجال تحليل أسعار السلع الكمالية نجد ابن خلدون يفرق بين مجموعتين. أولاهما مجموعة من السلع المنتجة فى النشاط الزراعى مثل الفواكه والثانية من السلع الصناعية مثل الملابس والمبانى فيشرح كيف انا رتفاع أسعار المجموعة الأولى راجع إلى سببين رئيسيين أولهما ان المشتغلين بانتاجها أقل عدداً من المشتغلين بانتاج السلع الضرورية مثل الحنطة وما يماثلها ، ثانيهما انه كلما اتسع البلد وزاد العمران زاد الترف ومن ثم تزداد الرغبة فى طلبها بما يفوق المجوود منها . وفى هذا المعنى يقول ابن خلدون : «وأما سائر المرافق من الأدم والفواكه وما اليها .. فلا يستغرق اتخاذها أعمال أهل المصر جمعين ولا الكثير منهم (١) . ثم ان المصر إذا كان مستبحراً موفور العمران كثير حاجات الترف توفرت حينئذ الدواعى على طلب تلك المرافق والاستكثار منها ، كل بحسب حاله ، فيقصر الموجود منها عن الحاجات قصوراً بالغاً ، ويكثر المستامون لها وهى قليلة فى نفسها ، فتزدحم أهل الأغراض ، ويبذل أهل الرفه والترف أثمانها ، باسراف فى الغلاء ، لحاجتهم اليها أكثر من غيرهم ، فيقع فيها الغلاء كما تراه (٢) .

أما بالنسبة للسلع والأعمال فى مجال النشاط الصناعى فيضع ثلاثة أسباب لارتفاع أسعارها فى اثناء النمو الاقتصادى ، يقول : «وأما الصنائع والأعمال أيضاً فى الامصار الموفورة العمران فسبب الغلاء أمور فيها ثلاثة : الأول لمكان الترف فى المصر بكثرة عمرانه ، والثانى اعتزاز أهل الأعمال بخدمتهم وامتهان أنفسهم لسهولة المعاش فى المدينة بكثرة أقواتها ، والثالث كثرة المترفين

---

(١) بمعنى ان نسبة من أهل البلد ، وليست نسبة كبيرة ، هى التى تعمل فى انتاج هذه السلع الكمالية فى النشاط الزراعى وهذا على عكس السلع الضرورية .

(٢) المقدمة : ص ٣٢٧ – ويلاحظ تحليل الطلب والعرض فى العبارة حينما يقرر زيادة الطلب على هذه السلع الكمالية مع زيادة العمران ثم ان الزيادة فى الطلب تأتى خاصة من ناحية أصحاب الدخول العالية لحاجتهم اليها أكثر من غيرهم . ولاحظ أيضاً عبارة «فيقصر الموجود منها عن الحاجات قصوراً بالغاً حيث فيها ابراز واضح لفكرة «فائض الطلب» وأثرها فى ارتفاع السعر

وكثرة حاجاتهم إلى امتهان غيرهم وإلى استعمال الصناع فى مهنهم ، فيبذلون فى ذلك لأهل الأعمال أكثر من قيمة أعمالهم مزاحمة ومنافسة فى الاستئثار بها فيعتز العمال والصناع وأهل الحرف وتغلو أعمالهم ، وتكثر نفقات أهل المصر فى ذلك» (١) . ويمكن تلخيص هذه الأسباب فيما يلى : (١) زيادة الطلب التى تحدث من خلال زيادة الدخول اثناء النمو ، (٢) الندرة النسبية (٢) لأهل الأعمال (العمال والصناع وأهل الحرف) تقوى موقفهم فى عمليات المساومة للحصول على خدماتهم ، (٣) زيادة الطلب على السلع الصناعية مصحوبة بزيادة الدخول تجعل أصحاب الدخول المرتفعة يتزاحمون ويتنافسون فى الحصول على خدمات العمال والصناع وأهل الحرف فترتفع أسعار خدماتهم . والعاملين الثانى والثالث يتسببان فى ارتفاع نفقات الانتاج ومن ثم ترتفع أسعار السلع من قبل «أهل الأعمال» ، هذا بينما ان العامل الأول يؤدى إلى مزيد من الارتفاع فى الأسعار فى ظل الظروف المذكورة .

ولقد توقع ابن خلدون ان يسود السوق عكس هذه الاتجاهات السابقة وذلك فى البلدان الصغيرة القليلة السكان وتلك التى لا ينمو فيها العمران أو يضمحل فالسلع الضرورية فى مثل هذه البلدان غير متوفرة وذلك «لقلة العمل فيها» (٣) أى لقلة النشاط الانتاجى فى مجالها (وذلك على عكس ما يحدث فى البلدان الكبيرة الموفورة العمران (بينما ان عموم الناس تطلبها ولذلك ترتفع أسعارها فى السوق . أما الكماليات «فلا تدعو اليها حاجة لقلة الساكن وضعف الأحوال (أى لقلة السكان وضعف أحوال النشاط الاقتصادى ومن ثم

---

(١) المقدمة : ص ٣٢٧ ، ٣٢٨ .

(٢) معنى الندرة النسبية يدخل فى قوله «اعتزاز أهل الأعمال بخدمتهم وامتهان أنفسهم لسهولة المعاش (أى نظراً لسهولة المعاش) فى المدينة بكثرة أقواتها .. وقد سبق لابن خلدون أن شرح كيف ان كثرة الأقوات (وهى المعروض من السلع الغذائية الضرورية) تؤدى إلى انخفاض أسعارها . فاعتزازاً أهل الأعمال بخدماتهم فى ظروف رخص أسعار الأقوات الضرورية فى المدينة يعنى فى حد ذاته ندرة هذه الخدمات بالنسبة للأقوات الضرورية . أو الندرة النسبية لأصحاب هذه الخدمات وهو نفس المعنى .

(٣) المقدمة : ص ٣٢٨

انخفاض الدخول فلا تتفق لديهم سوقه (أى يضعف الانفاق عليها فى الأسواق وترخص أسعارها (١)

ويلاحظ اعتماد ابن خلدون بشكل واضح على فكرة تحديد السعر عن طريق تفاعل العرض والطلب . وعلى حد تعبيره فان العرض يتمثل فى «الموجود» من السلع . وأحياناً يعبر عن نقص العرض من السلعة بقوله أنها «قليلة» أو «عزيزة» . أما الطلب فانه يتمثل فى «الحاجات» ولو أنه استخدم هذه الكلمة بمعنى «السلع» فى بعض الحالات . وأحياناً عبر عن «الطلب» بهذا اللفظ نفسه كما نفعل نحن الآن . ولقد لاحظنا من تحليله ان غلاء الأسعار مترتب أما على قصور الموجود عن الحاجات أو العكس أى «زيادة الحاجات أو الطلب على الموجود «كما أنه استخدم فكرة فائض العرض» فى تعليل انخفاض أسعار السلع الزراعية الضرورية ، وفكرة «فائض الطلب» فى تعليل ارتفاع أسعار السلع الكمالية وذلك فى ظروف نمو العمران وبالرغم من أنه لم يستخدم المصطلحات المذكورة بعينها ، الا أنه قد عبر عن كلمة «فائض» بكلمة «فضلة» وهى من الناحية اللغوية أدق فى التعبير عن المعنى المقصود .

وما يثير الانتباه حقابل والاعجاب هو مضمون التحليل الحركى Dynamic Analysis فى بحث ابن خلدون لتغيرات الأسعار . فهو يحلل ظاهرتى ارتفاع وانخفاض الأسعار لمجموعات سلعية رئيسية خلال عملية النمو . فأسعار الأعمال والسلع ترتفع فى مجال النشاط الصناعى ، أما فى مجال الزراعة فان أسعار الضرورات مثل الحبوب تتجه للانخفاض بينما ان أسعار الكماليات مثل الفواكه فانها ترتفع . وحتى إذا لم نتفق مع ابن خلدون فى الأسباب التى ذكرها لانخفاض أسعار بعض السلع وارتفاع أسعار البعض الآخر خلال عملية النمو فان تسجيله لهذه الظواهر التى تحدث أثناء عملية النمو ومحاولته التحليلية الجادة التى بذلها لمعرفة الأسباب تستحق التقدير . ولا يجارى محاولة ابن خلدون من حيث المكانة العلمية جميع المحاولات التى

---

(١) المقدمة : ص ٣٢٨

بذلت لفهم التغيرات فى الأسعار وأسبابها فى الفترة التى انقضت من عصره إلى عصر المدرسة الكلاسيكية (١) . ونجد ان ابن خلدون قد اعتمد بصفة عامة على قوى العرض والطلب فى تفسيره لتغيرات الأسعار كما أنه ربط بين عملية النمو وما يستتبعها من زيادة فى الدخول وزيادة فى الرفاهة من جهة وبين الطلب على الحاجات الكمالية من جهة أخرى ، كما أنه تبين مشكلة من أهم المشاكل التى تواجه المجتمعات فى مراحل نموها المتقدمة حينما تزداد حدة التنافس على الكفاءات البشرية المتاحة فى النشاط الصناعى وما يسببه هذا من ارتفاع فى نفقات الانتاج وارتفاع فى الأسعار . وتبين ابن خلدون أيضاً موقف المساومة القوى الذى يتمتع به العمال حينما يزداد الطلب على منتجات الصناعة اثناء الرواج وان هذا الموقف فى حد ذاته كفيل بمساعدتهم فى الحصول على دخول أعلى . ومن ناحية أخرى قام ابن خلدون بمناقشة آثار ارتفاع النفقات فى مجال الزراعة على الأسعار وقدم تحليلا منطقياً متماسكاً ولم يغفل الاستشهاد بأمثلة واقعية . فقال «وقد تدخل أيضاً فى قيمة الأقوات قيمة علاجها فى الفلح ويحافظ على ذلك فى أسعارها»(٢) ومعنى هذا انه يدخل فى قيمة الأقوات — وهى السلع الغذائية الضرورية المنتجة فى النشاط الزراعى — قيمة ما ينفق على الأرض الزراعية حتى تصلح للانتاج ، وأسعار

---

(١) حيث فى المدرسة الكلاسيكية قدم ريكاردو تحليلا منطقياً متماسكا يشرح فيه كيف تتغير أسعار السلع فى مجموعات رئيسية خلال عملية النمو . فشرح كيف ترتفع أسعار السلع الغذائية الضرورية بسبب ندرة الأرض وزيادة الطلب على منتجاتها من قبل النشاط الصناعى الذى ينمو باستمرار . هذا بينما ان أسعار السلع الصناعية لا ترتفع بنفس الدرجة نظراً للمنافسة التى تقوم فى مجال النشاط الصناعى بين اعداد كبيرة من المشروعات وكذلك لوفرة عنصر العمل والتقدم المستمر فى الفنون الصناعية الذى يتسبب فى انخفاض النفقات . وتحليل ابن خلدون يختلف فى النتائج لاختلاف الظروف : فالناس جميعاً أو غالبيتهم يمارسون النشاط الزراعى للحصول على السلع الغذائية الضرورية وفى ظروف النمو تقوى الرغبة فى ضمان هذه السلع بكميات وافرة فيبقى منها على مستوى المجتمع فائض يتسبب فى خفض أسعارها ، هذا بينما ان النشاط الصناعى يخضع لظروف الصناع المحترفين وأهل الحرف والذين يتميزون بعرض قليل للمرونة فيزداد التزاحم على خدماتهم أثناء زيادة الدخول فيرفعون من أسعار خدماتهم وترتفع أسعار السلع المصنوعة .

(٢) المقدمة : ص ٣٢٨ .

هذه السلع تعكس مثل هذه النفقات . واعطى مثالا دقيقاً لما حدث فى الدولة الأندلسية ، انه لما طرد المسلمون من أرضها الخصبة لجأوا إلى شواطىء البحر فاضطروا إلى زراعة أراضى قليلة الخصوبة . ولم يكن ذلك ممكناً الا بأعمال اضافية وباستخدام المخصبات (الأسمدة) فارتفعت نفقاتهم فى الزراعة وانعكس هذا على أسعار السلع المنتجة . يقول : «كما وقع بالأندلس لهذا العهد . وذلك لما الجأهم النصارى إلى سيف البحر وبلاده المتوعرة الخبيثة الزراعة النكدة النبات (١) ، وملكوا عليهم الأرض الزاكية والبلد الطيب فاحتاجوا إلى علاج المزارع والفدن لاصلاح نباتها وفلحها ، وكان ذلك العلاج بأعمال ذات قيم ومواد من الزبل (٢) وغيره لها مؤونة وصارت فى فلحهم نفقات لها خطر فاعتبروها فى سعرهم .. ويحسب الناس إذا سمعوا بغلاء الأسعار فى قطرهم أنها لقلة الأقوات والحبوب فى أرضهم ، وليس كذلك ، فهم أكثر أهل المعمور فلحاً فيما علمناه وأقومهم عليه .. وانما السبب فى غلاء سعر الحبوب عندهم ما ذكرناه . ولما كانت بلاد البربر بالعكس من ذلك فى زكاء منا بتهم وطيب أرضهم ارتفعت عنهم المؤن جملة (٣) فى الفلح مع كثرته عموماً ، فصار ذلك سبباً لرخص الأقوات ببلدهم» (٤) .

والأساس الذى اعتمد عليه ابن خلدون فى تحليله يكاد أن يكون هو نفس الأساس الذى اعتمد عليه دافيد ريكاردو فى تحليله للريع التفاضلى

---

(١) النكدة النبات أى التى لا يخرج نباتها الا نكداً أى بمشقة وعشر ، وهو هنا يستخدم كلمات من آية قرآنية «والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذى خبث لا يخرج الا نكداً . (الاعراف : ٥٨) .

(٢) الزبل : سماد طبيعى من مخلفات الطيور الداجنة كان يستخدم بصفة شائعة قديماً لاصلاح الأرض .

(٣) أى أنهم لم يحتاجوا فى زرعهم إلى مثل النفقات التى ذكرها من قبل بالنسبة لأولئك الذين اضطروا لزراعة الأراضى القليلة الجودة على ساحل البحر .

(٤) المقدمة : ص ٣٢٨ .

ولقد وصل ابن خلدون قبل ريكاردو بقرون عديدة لنفس النتائج بخصوص الارتباط بين نفقات الزراعة ، والتى تختلف تبعاً لجودة الأرض وأسعار السلع الزراعية المنتجة . فكلما قلت جودة الأ ض الزراعية ازدادت نفقات الزراعة فيؤدى هذا إلى ارتفاع أسعار السلع المنتجة ، والعكس صحيح بمعنى انه كلما ارتفعت جودة الأرض الزراعية كلما قلت نفقات اعداد الأرض أو اصلاحها للزراعة وينعكس هذا على أسعار المنتجات .

ولقد ناقش ابن خلدون أيضاً العلاقة الطردية بين الأسعار وبين الضرائب والرسوم .. الخ التى تفرضها الدولة . فقال : انه قد يدخل فى قيمة الأقوات قيمة ما يفرض عليها من المكوس والمغارم للسلطان وأبواب المصر (١) ، وللجباة فى منافع يفرضونها على البياعات لأنفسهم (٢) ولذلك كانت الأسعار فى الامصار أعلى من الأسعار فى البادية ، إذ المكوس والمغارم والفرائض قليلة لديهم أو معدومة (٣) . ولكن ابن خلدون لم يحاول أن يناقش هذه المسألة بالذات أكثر من هذا حتى يبين إلى أى مدى تدخل الضرائب وما شابه من المغارم التى تفرضها الدولة فى قيمة «الأقوات» ؟ هل تدخل بالكامل أم جزئياً ؟ ولكن يلاحظ انه ذكر هذه المسألة . أى دخول الضرائب فى الأسعار — فى حالة السلع الغذائية الضرورية (الأقوات) ولم يذكرها بالنسبة للسلع الكمالية فهل تنبه إلى أمر ما فى هذا الشأن ؟ ولكنه لم يستطع الافصاح عنه (٤) لعدم قدرة على تحليله ؟

---

(١) اشارة إلى ما يفرض من ضرائب وخلافه عند مداخل البلد .

(٢) اشارة إلى أن الجباة المكلفين من قبل الدولة قد يفرضون اتاوات على المبيعات فى السوق يجبون ايراداتها لأنفسهم٣ .

(٣) المقدمة : ص ٣٢٨ .

(٤) لأن دخول الضريبة فى السعر يتوقف على مرونة الطلب على السلعة وكذلك مرونة العرض وبفرض اننا ركزنا الاهتمام على «جانب الطلب» فأسعار السلع الضرورية — وهى تتميز بطلب ضئيل المرونة — تتأثر تأثراً كبيراً بالضرائب التى تفرض حتى تكاد تعكس معظمها أما السلع الكمالية فان الطلب عليها كبير المرونة نسبياً فتتأثر أسعارها بالضرائب المفروضة بشكل أقل والقاعدة هى أنه ينخفض عبء الضريبة على المستهلك كلما ارتفعت مرونة الطلب عليها .

كما ناقش أيضاً العلاقة بين الأسعار والأرباح . فبدأ بالنشاط التجارى وعرف الربح بأنه الفرق بين اثمان شراء وبيع البضائع والسلع ، وهو ضرورى للمحترفين من التجار حيث يستمدون منه دخلهم وهو هدف نشاطهم . يقول ابن خلدون «فاذا استديم الرخص فى سلعة أو عرض (١) من ماكول أو ملبوس أو متمول على الجملة ، ولم يحصل للتاجر حواله الأسواق فسد الربح والنماء بطول تلك المدة ، وكسدت سوق ذلك الصنف فقعد التجار عن السعى فيها ، وفسدت رؤوس أموالهم (٢) ويقصد ابن خلدون أن استمرار انخفاض سعر السوق لأية سلعة من السلع يؤدى إلى عدم الحصول على ربح وهذا ما يرمى اليه بقوله «فسد الربح» فتكسد سوق تلك السلعة وينصرف التجار عنها . وهذا ما نقصده نحن حينما نتكلم فى عصرنا الحاضر عن «جهاز الثمن» ودوره فى تنظيم النشاط الاقتصادى . أما «فساد رؤوس الأموال» فأمر متحقق الحدوث فى حالة عدم تحقيق أرباح ويقينا فى حالة خسارة ، وهذا معنى ما ورد فى آخر التقرير السابق لابن خلدون . وتتأكد نفس هذه النتائج فى تحليل ابن خلدون للعلاقة بين الأسعار والأرباح فى النشاطين الزراعى والصناعى ، وننقل هنا بعض تقاريره لزيادة الايضاح ، يقول :

«واعتبر ذلك أولا بالزرع فانه إذا استديم رخصه يفسد به حال المحترفين بسائر أطواره من الفلح والزراعة لقلة الربح فيه وندارته أو فقده فيفقدون النماء فى أموالهم أو يجدونه على قلة ، ويعودون بالانفاق على على رءوس أموالهم وتفسد أحوالهم ويصيرون إلى الفقر والخصاصة ، ويتبع ذلك فساد حال المحترفين أيضاً بالطحن والخبز وسائر ما يتعلق بالزراعة من الحرث إلى صيرورته ماكولا» (٣)

«وكذا إذا استديم الرخص فى السكر أو العسل فسد جميع ما يتعلق

---

(١) العرض بالسكون هو المتاح والجمع عروض .
(٢) ، (٣) المقدمة : ٣٥٨ .

به وقعد المحترفين عن التجارة فيه ، وكذا الملبوسات إذا استديم فيها الرخص فاذا الرخص المفرط يجحف بمعاش المحترفين بذلك الصنف الرخيص»(١)

ويخلص من هذا التحليل ان استمرار انخفاض الأسعار وهو ما يطلق «الرخص المفرط» فى حالة أى نشاط يضر بأحوال أصحاب هذا النشاط .

ثم يقرر ابن خلدون بعد هذا ان غلاء الأسعار فى أى نشاط مضر أيضاً بحالة القائمين به ولذلك فان «التوسط » بين الرخص والغلاء هو الملائم الاقتصادى . يقول : «فاذا الرخص المفرط يجحف بمعاش المحترفين بذلك الصنف الرخيص ، وكذا الغلاء المفرط أيضاً ، وانما معاش الناس وكسبهم فى المتوسط من ذلك وسرعة حوالة الأسواق ؛» (٢) ولكن ابن خلدون لم يحاول للأسف أن يشرح هذا التقرير الهام بالرغم من أنه يحتوى على فكرة استقرار الأسعار وأهميتها الكبرى لاستقرار النشاط الاقتصادى .

النشاط الاقتصادى للدولة :

١ – السكة أو سك النقود (٣) . وتتلخص وظيفة سك النقود فى اشراف الدولة على النقود المتعامل بها بين الناس وحفظها مما يداخلها من الغش والنقص . وكل ما يتعلق بذلك من الاعتبارات ، ثم فى وضع علامة السلطان على تلك النقود بشكل واضح «نقش فيه نقوش خاصة» وذلك تمييزاً لها وحفظاً لقيمتها . فاذا تم ذلك فان النقود التى تسكها الدولة تصبح محل ثقة بين المتعاملين فيتخذونها «أماماً وعياراً»(٤) يقدرون به ما معهم من نقود (ولعله يقصد النقود التى لم تتعرض لعملية السكة

---

(١) ، (٢) المقدمة : ص ٣٥٨

(٣) المقدمة : وظيفة «السكة» ص ٢٠١ ، ٢٠٢

(٤) المقدمة : ص ٢٠٢

أو تلك التى سبق اصدارها منذ فترة ويشك فى قيمتها، فما نقص عنها عرف زيفه .

٢ ــ ادارة ديوان الأعمال والجبايات (١)

«ومن الوظائف الضرورية للملك» وتتلخص فى القيام بأعمال الجبايات وحفظ حقوق الدولة فى «الدخل والخرج» (ايرادات الدولة وانفاقها العام) واحصاء العساكر بأسمائهم وتقدير أرزاقهم وصرف اعطياتهم فى ابانانها (أى فى مواعيدها) . وتنظيم هذه الأعمال وادارتها يتم وفقاً لقوانين اعدها خبراء الدولة . كما أن هذه الأعمال جميعاً تدون فى كتاب شاهد بتفاصيل ذلك فى الدخل والخرج ، مبنى على جزء كبير من الحساب لا يقوم به الا المهرة من أهل تلك الأعمال ، ويسمى ذلك الكتاب بالديوان وكذلك (أى كذلك يسمى) مكان جلوس العمال المباشرين لها (٢) .

واسهب ابن خلدون فى بيان تاريخ ديوان الأعمال والجبايات فى بعض الدول الكبيرة ، وكيف ان الدولة الاسلامية عرفته بعد أن زادت ايراداتها وظهرت الحاجة إلى تنظيم عملية الانفاق وتدوين كل هذا (٣) .

تحليل أسباب قلة أو كثرة الجباية :

يعرف ابن خلدون الجباية بأنها الأموال التى تجمعها الدولة بصفة اجبارية من رعاياها من واقع ما تفرضه عليهم من «مغارم» ، وهذه «المغارم» هى التى نعرفها فى عصرنا الحاضر فى الأشكال المختلفة للضرائب والرسوم

---

(١) المقدمة : ص ٢١٦ .

(٢) المقدمة : ص ٢١٦ .

(٣) يقول «وأول من وضع الديوان فى الدولة الاسلامية عمر رضى الله عنه (يقصد عمر ابن الخطاب)بسبب مال أتى به أبو هريرة رضى الله عنه من البحر ين ، فاستكثروه وتعبوا فى قسمه ، فسموا إلى احصاء الأموال وضبط العطاء والحقوق فاشار خالد ابن الوليد بالديوان وقال رأيت ملوك الشام يدونون ، فقبل منه عمر » المقدمة : ص ٢١٧ .

والاتاوات . ويتكلم ابن خلدون عن المغارم الشرعية مثل « الزكاة والخراج والجزية» وغير الشرعية ولها أشكال تعينها الدولة . وفى فصل مستقل بعنوان «فى الجباية وسبب قلتها وكثرتها (١) يقرر ابن خلدون «ان الجباية أول الدولة تكون قليلة الوزائع كثيرة الجملة ، وآخر الدولة تكون كثيرة الوزائع قليلة الجملة «والوزائع جمع والمفرد «وزيعة» وهى قريبة المعنى جداً من «الضرائب» والمفرد « ضريبة » فالمقصود بها ان المغارم توزع على الناس فيصيب كل واحد منهم عبئاً يخصه وهذه هى «الوزيعة» . ويعنى ابن خلدون فى تقريره السابق ان ما يتحمله الناس من وزائع — أى من ضرائب — يكون قليلا فى بداية عهد الدولة ومع ذلك فان الايرادات الاجمالية من هذه الضرائب تكون كثيرة . أما فى آخر عهد الدولة فيتحقق العكس .. يزداد ما يتحمله الناس من أنواع الضرائب ومع ذلك — تقل الايرادات الاجمالية لها — ويقوم بشرح هذا التقرير على أساس ما قدمه من تحليل لاطوار الدولة وما يصاحبها من تطورات فى «العمران» وقد عرضنا جانباً من هذا التحليل حينما تعرضنا لموضوع مراحل النمو الاقتصادى. أما عن السبب وراء قلة ما تفرضه الدولة من «مغارم» على الناس فى بداية عهدها فهو قوتها واستعدادها للتسامح معهم بل والاحسان اليهم . ولقد شرح من قبل ان «العصبية» ضرورية لقيام الدولة ، و«العصبية» مرتبطة «بالبداوة» ، «والبداوة» تقتضى المسامحة والمكارمة والتجافى عن أموال الناس ، والغفلة عن تحصيل ذلك الا فى النادر ، فيقل لذلك مقدار الوظيفة الواحدة والوزيعة التى تجمع الأموال من مجموعها . وإذا قلت الوزائع والوظائف على الرعايا نشطوا للعمل ورغبوا فيه ، فيكثر الاعتماد . ويتزايد محصول الاغتباط بقلة المغرم ، وإذا كثر الاعتماد كثرت اعداد تلك الوظائف والوزائع ، فكثرت الجباية التى هى جملتها» (٢) . ولقد شرح أيضاً ان ائتلاف العصبية مع الدين قد يكون سبباً فى تكوين دولة قوية .. وان كان

---

(١) المقدمة : ص ٢٤٨

(٢) المقدمة : ص ٢٤٩ .

الأمر كذلك فان «الدولة ان كانت على سنن الدين فليست تقتضى الا المغارم الشرعية من الصدقات (الزكاة) والخراج والجزية ، وهى قليلة الوزائع لأن مقدار الزكاة من المال قليل كما علمت ، وكذا زكاة الحبوب والماشية ، وكذا الجزية والخراج وجميع المغارم الشرعية وهى حدود لا تتعدى» (١)

ويمكن تلخيص الرأى السابق فى ان قوة الدولة واستقرارها فى بداية عهدها ينعكس فى معاملة ضريبية معتدلة أو عادلة فتقل أنواع الضرائب ومعدلاتها وكذلك الرسوم المفروضة على الرعايا . فاذا تحقق هذا الأمر فان الناس تنشط للعمل وتزداد رغبة فيه فتزداد أعمالهم ومكاسبهم وتزداد الأموال الخاضعة للضرائب فتزداد ايرادات الدولة من الضرائب بالرغم من قلة أنواعها أو انخفاض معدلاتها .

أما فى نهاية عهد الدولة فيحدث العكس حيث تزداد أنواع الضرائب وترتفع معدلاتها وتزداد الرسوم وتتعدد وتفرض الاتاوات بأشكال مختلفة ويؤدى هذا فى مجموعة إلى زيادة الاعباء الضريبية على الرعايا فتهبط هممهم ويقل نشاطهم وتنخفض دخولهم وبالتالى تنخفض المادة الخاضعة للضرائب وتنخفض حصيلة الدولة من هذا المصدر (٢) . وقد سبق شرح هذا المعنى عند التعرض لدراسة الارتباط بين مراحل النمو الاقتصادى ومراحل نمو الدولة) .

٣ ــ قيام الدولة ببعض النشاط فى مجال الانتاج والتجارة :

ناقش ابن خلدون مسألة قيام الدولة ببعض النشاط فى مجال الإنتاج والتجارة وله فيها تحليل دقيق يبين فيه أسباب هذا السلوك ونتائجه . أما من

---

(١) المقدمة : ص ٢٤٨ ، ٢٤٩ .

(٢) أنظر أيضاً مزيداً من التفصيلات حول هذه النقطة فى المقدمة ص ٢٤٩ .

جهة السبب فان الدولة كما يقول لا تقدم على مشاركة الناس فى النشاط أو التجارى الا لملقة ايراداتها من الجباية أو لقصور هذه الايرادات بالنسبة لنفقاتها المتزايدة . وتبعاً لتحليله السابق فان نقص الايرادات الضريبية أو قصورها لا يحدث الا فى أواخر عهد الدولة أى حينما يتعرض النشاط الاقتصادى للخلل . ومن ناحية أخرى يلعب حافز الربح المتوقع دوراً هاماً فى قيام الدولة بممارسة النشاط الاقتصادى الذى يمكن أن يقوم به الناس أنفسهم . ونقتطف فيما يلى بعض العبارات من فصل كتبه بعنوان ، «ان التجارة من السلطان مضرة بالرعايا مفسدة للجباية» (١) نستشهد بها فى بيان الأسباب التى سبق ذكرها نيقول :

«اعلم ان الدولة إذا أضافت جبايتها بما قد مناهمن الترف وكثرة العوائد والنفقات وقصر الحاصل من جبايتها على الوفاء بحاجاتها ونفقاتها ، واحتاجت إلى مزيد المال والجباية فتارة توضع المكوس على بياعات الرعايا وأسواقهم .. ، وتارة بالزيادة فى القاب المكوس ان كان قد استحدث من قبل ، وتارة بمقاسمة العمال والجباة وامتكاك عظامهم (٢) ، لما يرون أنهم قد حصلوا على شىء طائل من أموال الجباية لا يظهره الحسبان ، وتارة باستحداث التجارة والفلاحة للسلطان على تسمية الجباية (٣) لما يرون التجارة والفلاحين يحصلون على الفوائد والغلات مع يسارة أموالهم وان الارباح تكون على نسبة رؤوس الأموال . فيأخذون فى اكتساب الحيوان والنبات لاستغلاله فى شراء البضائع والتعرض بها لحوالة الأسواق ، ويقول انه يترتب على ذلك «غلط عظيم وادخال الضرر على الرعايا من وجوه متعددة «وفيما يلى نعرض النتائج المترتبة كما يشرحها ابن خلدون فى شكل انتقادات :

---

(١) المقدمة : ص ٢٥٠ .

(٢) امتكاك عظامهم أى امتصاص عظامهم ويقصد بهذا محاسبة العمال والجباة فى ديوان الأعمال والجبايات محاسبة شديدة بالنسبة لما زاد فى ثرواتهم بهدف أخذها منهم أو مقاسمتهم فيها .

(٣) أى باسم «الجباية » ولكن واقع النشاط الذى تقوم به الدولة هنا هو التجارة والفلاحة .

(أولا) «مضايقة الفلاحين والتجار فى شراء الحيوان والبضائع وعدم تيسير أسباب ذلك ، فان الرعايا متكافئون ، فى اليسار متقاربون ومزاحمة بعضهم بعضاً تنتهى إلى غاية موجودهم أو تقرب ، وإذا رافقهم السلطان فى ذلك ، وما له أعظم كثيراً منهم ، فلا يكاد واحد منهم يحصل على غرضه فى شىء من حاجاته» وهذا يعنى ان تقارب أو تساوى الرعايا القائمين بالنشاط الاقتصادى من ناحية المقدرة المالية أو الاقتصادية يضمن وجود المنافسة بينهم ، وان هذه المنافسة تؤدى دورها فى الغالب فى تسيير الشئون الاقتصادية إلى الهدف المرغوب أو ما يقرب منه . ولكن دخول الدولة طرفاً فى النشاط الاقتصادى يفسد الأوضاع المذكورة حيث ان قوتها الاقتصادية أكبر بكثير من قوة الرعايا العاملين فى النشاط الاقتصادى فلا يستطيع هؤلاء ان يحققوا أغراضهم ، وفى هذا التحليل اشارة إلى أهمية وجود درجة عالية من المنافسة فى الأسواق حيث أنها تقوم كما يقول بين أفراد «متكافئين ، فى اليسار متقاربون» . ولعل هذا المعنى الذى أمامنا يجعل ابن خلدون قريباً جداً من فكرة المنافسة الكاملة Perfect Competition حيث ان جل شروطها التى تقدمت بها المدرسة الكلاسيكية انما تتجمع معاً لتضمن معنى التكافؤ بين جميع المشروعات العاملة فى السوق من حيث القوة الاقتصادية . وعلى ذلك يمكن ان يتبلور أول اعتراض لابن خلدون على تدخل الدولة فى النشاط الانتاجى والتجارى بأنه يؤدى إلى افساد قوى المنافسة الكاملة فى السوق .

(ثانياً) ثم ان السلطان قد ينتزع الكثير من ذلك (الحيوان والبضائع الخ) إذا تعرض له غضاً أو بأيسر ثمن (١) ، إذ لا يجد من ينافسه فى شرائه فيبخس ثمنه على بائعه » .

---

(١) يقال غض من فلان غضاً وغضاضة إذا تنقصه والغضغضة النقصان وغضت السقاء نقصته أنظر المصباح المنير — والمعنى الذى يقصده ابن خلدون منصب على أن السلطان قد ينتزع البضائع أو الحيوان من أصحابها «ينقصهم» من أثمانها أو يشتريها «بأيسر» أى بأدنى ثمن .

وهذا هو مجمل الانتقاد الثانى الذى يوجهه ابن خلدون إلى تدخل الدولة فى النشاط التجارى ، فهى بقوتها الاقتصادية والسياسية تستطيع أن تقف موقف المحتكر فى ناحية الشراء (Monopsony) وتفرض ثمناً أقل من الثمن السائد فى السوق ، أو قد تبخس الثمن إلى أدنى الحدود .

(ثالثاً) «ثم إذا حصل فوائد الفلاحة ومغلها (١) كله من زرع أو حرير أو عسل أو سكر أو غير ذلك من أنواع الغلات ، وحصلت بضائع التجارة من سائر الأنواع فلا ينتظرون به حوالة الأسواق ولانفاق البياعات (٢) لما يدعوهم اليه تكاليف الدولة ، فيكلفون أهل تلك الأصناف من تاجر أو فلاح بشراء تلك البضائع ، ولا يرضون فى اثمانها الا القيم (٣) وازيد فيستوعبون ناض (٤) أموالهم وتبقى تلك البضائع بايديهم عروضاً جامدة (٥) ويمكثون عطلا من التجارة التى فيها كسبهم ومعاشهم . وربما

---

(١) «مغلها» بضم الميم وكسر الغين وضم اللام مع التشديد . والمقصود بها فى الجملة ما تدره الفلاحه من غلات .

(٢) حوالة الأسواق : تقدم المعنى فى مكان آخر ويقصد بها ما يأتى به تحول الأسواق من حال إلى آخر من ثمن منخفض للسلعة إلى ثمن مرتفع . أما نفاق البياعات فيقصد بها الانفاق على المبيعات (من جانب المشترين فى السوق) .

(٣) القيم : جمع قيمة .

(٤) أهل الحجاز كانوا «يسمون الدراهم والدنانير نضاً وناضاً قال أبو عبيد انما يسمونه ناضاً إذا تحول عيناً بعد أن كان متاعاً » أنظر المصباح المنير – والمقصود هنا حينما يقول ابن خلدون » يستوعبون «ناض أموالهم» أى يأخذون الدراهم والدنانير من أموالهم..وكما يشرح فيما بعد فان أموالهم قد تكون عبارة عن بضائع أو عروض جامدة .. ولذلك يفهم ان الدولة بتصرفها المذكور تأخذ منهم القدر السائل من رؤوس أموالهم .

(٥) عروضاً جامدة أى متاعاً أو سلعاً باقية لديهم ، والمقصود هنا بالتعبير الحديث«مخزون سلعى» جامد بمعنى أن تصريفه مع تحقيق أرباح فى الأجل القصير ليس أمراً متوقعا ومن ثم فانه يمثل رأس مال عاطل أو مجمد .

تدعوهم الضرورة إلى شيء من المال (١) فيبيعون تلك السلع على كساد من الأسواق بابخس ثمن . وربما يتكرر ذلك على التاجر والفلاح منهم بما يذهب رأس ماله » ومجمل الانتقاد الثالث هو ان الدولة بعد أن تحصل على غلات من نشاطها الانتاجى لا تتصرف مثل الأفراد فلا تنتظر الفرص الملائمة للبيع فى الأسواق حـــينما ترتفع الأسعار بما يضمن تحقيق الأرباح وتنتظر حتى يزداد الانفاق من جانب المشترين على ما لديها من أنواع السلع المختلفة وانما تتعجل فى بيع ما لديها . ويدفعها إلى التعجل فى بيع منتجاتها حاجتها إلى الانفاق فى نواحى الترف العديدة بالاضافة إلى الالتزامات القائمة عليها تجاه جندها ومستخدميها (وقد سبق الكلام فى هذا ، وانه هو السبب فى دخول الدولة فى دائرة النشاط الانتاجى والتجارى) . وهنا نأتى إلى الأمر الجوهرى وهو أن الدولة حينما تبيع تفرض نفسها فرضاً على التجار فى الأسواق وذلك يشتروا ما لديها من سلع بما حددته من أثمان ويلاحظ ان الدولة تقف هنا موقف المحتكر فى بيعها للتجار مستندة فى ذلك إلى سلطتها وليس إلى قوتها الاقتصادية . ويقول ابن خلدون ان الدولة حينما تبيع تحدد ثمناً لمنتجاتها يغطى «القيم أو أزيد» (والقيم جمع قيمة) . ولقد استخدم لفظ «قيمة» عدة مرات ليعنى بها نفقة الانتاج أو السعر الذى يغطى نفقات الانتاج ، ولكن نظراً لعدم وضوح هذا الأمر عند ابن خلدون لابد أن نتمعن فيما وراء عبارته الأخيرة بشأن الثمن . فالمفهوم من سياق الكلام ان الدولة سوف تحدد ثمناً يرضيها بغض النظر عن حالة السوق وهذا الثمن لابد أن يغطى نفقة الانتاج ويتضمن أيضاً تحقيق قدر من الربح . فتحقيق الأرباح — كما شرح من قبل — هو الهدف الأصلى الذى من أجله اقتحمت الدولة مجال التجارة والانتاج ولذلك لا يعقل

---

(١) لا شك انه يقصد «المال السائل» أو النقود ولا يقصد به معنى البضائع أو السلع . وهكذا استخدم ابن خلدون كلمة مال بالمعنى النقدى وبالمعنى السلعى دون أن يفرق بينهما بوضوح ولكن من الممكن فهم المعنى من سياق الكلام .

أن يغفل أو يهمل . والغالب ان هذا هو منطق ابن خلدون حينما يذكر ان الدولة تحدد ثمناً يغطى قيمة السلعة أو أزيد منها . وبفرض مثل هذا الثمن على التجار فان الدولة تفسد نشاطهم الاقتصادى . فالدولة تتمكن من أخذ القدر السائل من رؤوس أموال التجار وهذا ما يقصده غالباً بقوله «فيستوعبون فى ذلك ناض أموالهم» ، وتبقى السلع التى باعتها الدولة مخزوناً سلعياً عاطلا لدى التجار فيتعطل نشاطهم الذى يكتسبون منه دخولهم . وليس غريباً فى مثل هذه الظروف ان يحتاج أهل التجارة إلى بعض المال السائل (النقود من دراهم ودنانير) فيلجأون إلى بيع ما لديهم من سلع بغض النظر عن حالة السوق ، فيبيعون بثمن أقل من الثمن الذى دفعوه للدولة عند الشراء منها — وربما أقل بكثير — فتتحقق لهم الخسارة وإذا تكرر هذا فانهم يفقدون رؤوس أموالهم تدريجياً .

(رابعاً) ونتيجة لكل ما سبق «يدخل على الرعايا من العنت والمضايقة وفساد الأرباح ما يقبض آمالهم عن البسعى فى ذلك (أى فى النشاط الانتاجى والتجارى الذى دخلت فيه الدولة طرفاً) جملة ويؤدى إلى فساد الجباية ، فان معظم الجباية انما هى من الفلاحين والتجار لاسيما بعد وضع المكوس ونمو الجباية بها ، فاذا انقبض الفلاحون عن الفلاحة وقعد التجار عن التجارة ، ذهبت الجباية جملة أو دخلها النقص المتفاحش . وإذا قايس سلطان بين ما يحصل له من الجباية وبين هذه الأرباح القليلة وجدها بالنسبة إلى الجباية أقل من القليل (١)

وهكذا يبين ابن خلدون النتيجة النهائية لدخول الدولة طرفاً فى النشاط الانتاجى والتجارى . وعبارته غنية عن الشرح وهى تتفق فى جوهرها ومجملها مع تحليله الخاص بالنمو الاقتصادى والذى تصور فيه ان الخلل الأساسى فى النشاط الاقتصادى انما ينبعث من المعاملة السيئة من جانب الدولة لرعاياها فى النواحى المالية والضريبية .

---

(١) المقدمة : ص ٢٥١

والأمر الهام هو أن تدهور النشاط الاقتصادي بسبب تصرفات الدولة يؤدى إلى نقص الجباية فهلا قارنت الدولة بين ذلك النقص فى ايراداتها الطبيعية وبين ما يتحقق لها من أرباح قليلة نتيجة ممارستها للنشاط الانتاجي والتجارى ؟ اليس من الأفضل للدولة أن لا تدخل فى مجالات النشاط الانتاجي والتجارى وتتركها للأفراد تماماً فانهم بهذا ينشيطون للعمل وترتفع هممهم وتزداد الجباية ؟ هذه هى نصيحة ابن خلدون فى مجال رسم السياسة الاقتصادية للدولة . ويتفق ابن خلدون مع الفيزيوقراط والمدرسة الكلاسيكية فى هذه النتيجة النهائية بشأن عدم تدخل الدولة فى مجال النشاط الانتاجي وترك الأفراد يمارسون أعمالهم ونشاطهم بحارية ، ولكنه يختلف عنهم فى كثير من التفاصيل بشأن الأسباب . فلقد عاصر ابن خلدون تجربة فعلية لتدخل الدولة فى مجال النشاط الإنتاجى والتجارى وسجل آثار هذه التجربة وحاول أن يحلل نتائجها ويتنبأ بأثرها النهائى (١) .

---

(١) أنظر أيضاً ما كتبة عن نفس الموضوع فى المقدمة : ص ٢٥٢

«بيان بالموضوعات الاقتصادية التى وردت فى المقدمة»

فيما يلى نقدم بياناً مفصلا بالموضوعات الاقتصادية التى تطرق اليها عبد الرحمن ابن خلدون فى «المقدمة» (١) . والبيان المذكور ليس بأى حال تكرار لبعض اجزاء من فهرس المقدمة ، وفيه محاولة لتجميع المادة العلمية الاقتصادية التى وردت فى المقدمة» فى اجزاء متفرقة منها وتحت عناوين مختلفة وللربط بينها وذلك من وجهة نظر اقتصادية معاصرة . ثم ان هذا البيان — وفيه ذكر للموضوعات المختلفة وفقاً لاماكن عرضها فى «المقدمة» — ضرورى لكل من يريد أن يقوم بقراءة اقتصادية لأعمال ابن خلدون كما وردت فى مصدرها الأصلى وضرورى أيضاً لكل من يهتم بمراجعة المادة العلمية التى وردت فى المقال .

وسوف يلاحظ ان هناك التزام إلى حد كبير بأسلوب ابن خلدون وبالمصطلحات التى استعان بها للتعبير عن فكرة ، ولكننا مع ذلك قد زودنا البيان بتعليقات موجزة لكى يزداد وضوحاً . وبالاضافة إلى ذلك فان القارىء سوف يجد فى الثنايا أو فى الهوامش شرحاً لبعض معانى الكلمات التى استخدمها ابن خلدون والتى لم يعد استخدامها شائعاً فى عصرنا الحديث الا أنه لا يغيب عنا ان بعض معانى الكلمات أو المصطلحات الخلدونية لن يتضح حقيقة الا من خلال الدراسة والمناقشة فى خلال المقال لأن المعنى الاقتصادى للكلمة قد يكون — كما هو معروف لدراسى الاقتصادى — أكثر اتساعاً من المعنى اللغوى الشائع لها .

---

(١) اعتمدت فى هذا البيان وفى خلال المقال على النسخة الأصلية المحققة من «المقدمة» والتى نشرتها دار الشعب بالقاهرة فى سلسلة «كتاب الشعب» بعنوان : «مقدمة ابن خلدون» . وبينما أن ترتيب الأبواب والفصول لا يختلف فى جميع النسخ المتاحة من «المقدمة» الا أن ترتيب الصفحات يختلف كما لا يخفى ، ولهذا فان ارقام الصفحات المذكورة فى هذا البيان وفى الصفحات السابقة للمقال تخص طبعة دار الشعب بالقاهرة (لأى سنة) .

تكلم ابن خلدون فى الباب الأول من الكتاب الأول تحت عنوان «العمران البشرى على الجملة» عن طبيعة الاحتياجات البشرية من غذاء وكساء ومسكن الخ ووجود مشكلة فى تحصيل هذه الاحتياجات وسبب هذه المشكلة (ص ٣٨) وكان ذلك ضمن تصوره العام لضرورة الاجتماع الانسانى . وبهذا بدأ بصورة منطقية سليمة بتحديد طبيعة المشكلة الاقتصادية وسببها ثم استطرد إلى كيفية مواجهة هذه المشكلة فقام بتمييز عناصر الانتاج الرئيسية كما شرح مبدأ تقسيم العمل وأهميته القصوى (ص ٣٩ ، ٤٠)

وبعد هذا قدم ابن خلدون أول تفسير لأسباب اختلاف درجة العمران البشرى فى بعض انحاء الأرض عن البعض الآخر (ص ٤٥ وما بعدها) تحت عنوان (فى الربع الشمالى من الأرض أكثر عمراناً من الربع الجنوبى وذكر السبب فى ذلك » وهذه الدراسة الخلدونية من زاويتها الاقتصادية تحمل أسس أول نظرية علمية متكاملة لتفسير أسباب اختلاف ثروات الأمم أو اختلاف درجة النشاط الاقتصادى بينهم . ويعتمد ابن خلدون فى نظريته على البيئة الجغرافية وتأثيرها على الانسان ودرجة نشاطه ، وتكون احتياجاته ، وكيفية معالجته لمشاكله (من بينها المشكلة الاقتصادية) ، وأثرها النهائى فى درجة رقية أو تقدمه . الا أن هذه النظرية لم تكن الوحيدة التى استخدمها ابن خلدون فى تفسير أسباب تقدم البلدان أو تأخرها . ولا يقل ، بل قد يزيد عنها من حيث الأهمية العلمية ، نظرية أخرى ارتبطت عند ابن خلدون بدراسته لأسباب نشأة الدولة وتطورها تدريجياً إلى أن تصل إلى درجة عالية من العمران والحضارة ثم اضمحلالها بعد ذلك تدريجياً لأسباب ذاتية كامنة . والجانب الاقتصادى الذى يمكن استخلاصه من هذه الدراسة يؤلف فى مجموعه أسس نظرية اقتصادية علمية متكاملة عن مراحل التقدم الاقتصادية كيفية حدوثه واسراعه ثم اختلال عجلته وحدوث التدهور ثم الانهيار . ومعظم أسس هذه النظرية الثانية يمكن تجميعه من الباب الرابع «فى البلدان والامصار وسائر العمران» (ص ٣٠٩ إلى ٣٤٢) الا أن التمهيد لهذه النظرية وبعض تفاصيلها الهامة يرد فى ثنايا

الباب الثالث «فى الدول العامة والملك والخلافة والمراتب السلطانية وما يعرض فى ذلك كله من أحوال» (ص ١٣٩ إلى ٣٠٨) وذلك فى عدد من الفصول المتفرقة يأتى ذكر ما يهمنا منها فى صلب المقال . ثم يكتب ابن خلدون عن ازدهار الدولة اقتصادياً ثم اضمحلالها فى فصلين متميزين احدهما تحت عنوان «فى اتساع نطاق الدولة أولا إلى نهايته ثم تضايقه طوراً بعد طور إلى فناء الدولة واضمحلالها » (ص ٢٦٥ وما بعدها) والثانى بعنوان : «فى وفور العمران آخر الدولة وما يقع فيها من كثرة الموتان (١) والمجاعات »(ص ٢٧١ وما بعدها) .

أما فى الباب الرابع الذى يحوى معظم أسس نظرية ابن خلدون الثانية فى مراحل النمو الاقتصادى فنجد تحليلا اقتصادياً متماسكاً لعملية النمو الاقتصادى وكيف أنها تحمل فى طياتها القدرة الذاتية على السير بطريقة مضاعفة متى انطلقت . ويرد هذا فصل «فى ان تفاضل الامصار والمدن فى كثرة الرفه لأهلها ونفاق (٢) الأسواق انما هو فى تفاضل عمرانها فى الكثرة والقلة » (ص ٣٢٥ وما بعدها) ثم يكتب عن مبادىء التدهور الاقتصادى وأسبابه فى فصل «فى مبادىء الخراب فى الامصار» (ص ٣٢٤) وعن أن وصول التقدم الاقتصادى إلى قمته مؤذن بانتهائه وذلك فى فصل بعنوان «فى ان الحضارة غاية العمران ونهاية لعمره وانها مؤذنة بفساده» ص (٣٣٤ وما بعدها) .

ولقد تطرق ابن خلدون إلى موضوع «الأسعار» فقام بتحليل اتجاهات الأسعار فى ظروف تطور النشاط الاقتصادى وربط ما بين ارتفاع وانخفاض الأسعار والانفاق فى الأسواق والذى رأى انه يتوقف على حالة النمو الاقتصادى

---

(١) الموتان : الموت

(٢) (نفقت) الدراهم نفقاً نفدت ويتعدى بالهمزة فيقال انفقتها والنفقة اسم منه وجمعها نفاق مثل رقبة ورقاب – أنظر المصباح المنير . ولذلك فان تعبير «نفاق الأسواق» يقصد به عملية «الانفاق فى الأسواق» .

أو العمران فى الدولة ، وذلك فى فصل بعنوان : «فى أسعار المدن» (ص ٣٢٧) . وفى فصل آخر بعنوان «أن رخص الأسعار مضر بالمحترفين بالرخيص (ص ٣٥٨) ناقش ابن خلدون أثر انخفاض الأسعار على حجم النشاط التجارى وربط ما بين كساد الأسعار وكساد الأعمال . أما عن محددات السعر فقد ربط ابن خلدون مباشرة بين السعر وقيمة العمل (ص ٣٤٤) ونفقة الانتاج (ص ٣٢٨) كما أنه أخذ « الضريبة » أيضاً فى الحسبان (ص ٣٢٨) .

ولقد كتب ابن خلدون فصلا فى «الاحتكار» (ص ٣٥٧) ولكنه لم يقصد الاحتكار بالمعنى الشائع فى الفكر الاقتصادى . واتسمت كتابته فى هذا الموضوع بصبغة اخلاقية بحتة . وبالاضافة إلى ما سبق كتب ابن خلدون عن الوظائف الاقتصادية للحكومة فى الباب الثالث . فتكلم «سك النقود» (ص ٢٠١) وعن «ديوان المحاسبات والجبايات » (ص ٢١٦ ، ٢١٧) وتطرق إلى بعض مسائل تعد على جانب كبير من الأهمية فى دراسات المالية العامة . فقام بتحليل سبب قلة أو كثرة الضرائب والرسوم واقام ارتباطاً ما بين الحصيلة الضريبية وحجم النشاط الاقتصادى الذى يتطور مع تطور الدولة فى مراحلها المختلفة فى فصل بعنوان «الجباية وسبب قلتها وكثرتها (ص ٢٤٨ — ٢٥٠) ، وعن الأثر الاقتصادى للظلم الضريبى (ص ٢٤٩ ، ٢٦٤ — ٢٦٥) والسخرة فى الأعمال (ص ٢٥٧ — ٢٥٨) ، كما قام أيضاً بتحليل الأثر الاقتصادى لدخول الدولة طرفاً فى النشاط الاقتصادى للمجتمع (ص ٢٥١ — ٢٥٢)

أما الباب الخامس فقد خصصه ابن خلدون لتسجيل آرائه فى عدد من الموضوعات الاقتصادية الخاصة بالدخل ، كيفية اكتسابه وانفاقه وأنواع النشاط الاقتصادى التى يتولد منها الدخل بالاضافة إلى توزيعه بين هذه الأنشطة . وكل هذه الموضوعات الهامة جاءت تحت عنوان (المعاش ووجوهه من الكسب والصنائع وما يعرض فى ذلك كله » . والفصل الأول فى الباب

الخامس» فى حقيقة الرزق والكسب وشرحهما وان الكسب هو قيمة الأعمال البشرية ، (ص ٣٤٣) يقدم لنا ابن خلدون فيه أفكاره الأساسية عن الدخل وهو ما اسماه «الكسب» ويتكلم عن الحاجةاليه وعنأن عملية الحصول عليه «اجتماعية» بطبعها تتطلب تعاون البشر ، وان لها طابع خاص وهو ما نطلق عليه فى المصطلح الحديث طابع النشاط الانتاجى . (الفصل الأول الباب الخامس ص ٣٤٣ — ٣٤٥) . وقام ابن خلدون بتمييز ذلك «الجزء» من الدخل الذى ينفقه صاحبه فعلا تحقيقاً لمنفعته وأطلق عليه «الرزق» ، ولكنه لم يحاول بعد ذلك ان يحدد مفهوم الادحار وهو الجزء المتبقى من الدخل بدون انفاق . وفى الفصل الثانى «فى وجوه المعاش وأصنافه ومذاهبه (ص ٣٤٥ — ٣٤٦) ، والفصل الثالث «ان الخدمة ليست من المعاش الطبيعى (ص ٣٤٦ — ٣٤٧) ، والفصل الرابع «ان ابتغاء الأموال من الدفائن والكنوز ليس بمعاش طبيعى (ص ٣٤٧) «فى هذه الفصول الثلاث عدد أنواع النشاط «الانتاجى» التى يتولد منها الدخل ، وفرق بوضوح ما بين النشاط الانتاجى وهو ما اسماه (المعاش الطبيعى) والنشاط غير المنتج وهو ما اسماه «المعاش غير الطبيعى» ثم أضاف ابن خلدون إلى ما سبق ان هناك عوامل غير اقتصادية تتدخل فى الحصول على الكسب أو الدخل (ص ٣٥٠ — ٣٥١) . والتقط ابن خلدون من الواقع بعض ملاحظات علمية تدور حول توزيع الدخل فى المجتمع بين الأنشطة الرئيسية ويمكن الاستفادة من هذه الملاحظات فى مجموعها فى مجال نظرية التوزيع . فيوضح ابن خلدون ان هناك فئات معينة من المجتمع أقل قدرة فى الحصول الدخل من غيرها ويحلل أسباب هذا أولا بالنسبة لرجال الدين والقضاء والمعلمين (ص ٣٥٤) وثانياً بالنسبة للمشتغلين بالزراعة (ص ٣٥٥) وثالثاً بالنسبة للمشتغلين بالتجارة الداخلية (ص ٣٥٥ — ٣٥٦) . ويبين ابن خلدون ان المشتغلين بالتجارة الخارجية وبالصناعة أكثر قدرة على اكتساب الدخل من غيرهم . ويوضح هذه المسألة بالنسبة للمشتغلين بالتجارة الخارجية (ص ٣٥٥ — ٣٥٦) ، أما بالنسبة للمشتغلين بالصناعة وتحقيقهم كسباً مرتفعاً نسبياً فهذا يتضح من كتابته فى أماكن عديدة فى

الفصول التى خصصها للكلام عن النشاط الصناعى (من ص ٣٥٩ إلى ٣٨٩) وفى هذه الفصول الأخيرة أعد ابن خلدون تقسيما للصناعات مع بيان أهمية كل قسم وتكلم عن الارتباط بين النشاط الصناعى والازدهار الاقتصادى كما تطرق إلى الطلب على السلع المصنوعة وأثره فى انتعاش الصناعة (ص ٣٦٠ — ٣٦٣) وعن مبدأ التخصص وأثره على الكفاءة (ص ٣٦٤ ، ص ٣٨٩) .